

مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ

فِي

الاجْتِجَاعِ بِالسُّنَّةِ

للإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي

تحقيق، تخرىج، تعليق
دكتور سراج الاسلام حنيف



دار القرآن والسنة

هوسنى • شهبازگرهى • مردان



اسم الكتاب: مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ فِي الْإِحْتِجَاجِ بِالسُّنَّةِ

اسم المؤلف: الحافظ عبدالرحمن بن أبي بكر

جلال الدين السيوطي

المولود سنة: ٥٨٤٩هـ = ١٤٤٥م

المتوفى سنة: ٩١١هـ = ١٥٠٥م

تحقيق، تخريج، تعليق: الدكتور سراج الإسلام حنيف

الطبعة الأولى في باكستان [مخرجة ومنقحة]

١٤٢٨هـ = ٢٠٠٧م

الطبعة الثانية: ١٤٣١هـ = ٢٠١٠م

الطبعة الثالثة: محرم الحرام ١٤٣٨هـ = أكتوبر ١٩١٦م





بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الإهداء :

إِلَى مَنْ

رَعَانِي بِتَوْجِيهِهِ وَحِرْصِهِ لِأَشْبَّ بَعِيداً عَنِ لَهْوِ الصِّغَارِ وَعَبَثِ الشَّبَابِ

إِلَى مَنْ عَلَّمَنِي الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ وَالتَّوْحِيدَ

إِلَى شَقِيقِ أَبِي؛ إِلَى عَمِي الْمُحْتَرَمِ

عبد الوكوف^(١) بن خير متهف بن كل متهف

عليهم شأبيب الرضوان، والرحمة والغفران

أقدم هذا السفر الجميل، والكتاب الجليل

إحدى ثمرات غرسهم الكريم، هدية حبٍّ ووفاءٍ وعرفان.

أسأل الله العظيم، رب العرش الكريم أن يقبل له مني هذا العمل

إعترافاً متواضعاً بجميله وتحيه طيبة له.

رَبِّ أَوْزَعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحاً

تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي دَرِيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

وأنا العبد الضعيف النضيف

الدكتور سراج الإسلام حنيف

٢٥ ديسمبر ٢٠٠٧ م

(١) الذي وافته المنية: ٤ رجب المرجب ١٤١٠هـ = ١١ فروري ١٩٩١ م

- اللّٰهُمَّ أَكْرَمَ نَزْلِهِ، وَبَرِّدْ مَضْجَعَهُ، وَأَغْسِلْهُ مِنْ خَطَايَاهُ بِالْمَاءِ وَالطَّلْحِ وَالْبَرْدِ.

- اللّٰهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ، اللّٰهُمَّ إِنْ كَانَ مُحْسِناً فَزِدْ فِي حَسَنَاتِهِ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئاً فَتَجَاوَزْ عَنْهُ.

- اللّٰهُمَّ أَبْدِلْهُ دَارَ آخِرَاتٍ مِنْ دَارِهِ، وَزَوْجاً خَيْراً مِنْ زَوْجِهِ، وَأَهْلاً خَيْراً مِنْ أَهْلِهِ. [آمين]



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول :
نَضَّرَ اللهُ ^(١) امرأً سمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ
قُرْبَ ^(٢) حَامِلٍ فَقِهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ وَرَبَّ حَامِلٍ
فَقِهِ لَيْسَ بِفَقِيهِ ^(٣) .

[أخرجه أبو داود، كتاب العلم [١٩] باب فضل نشر العلم [١٠] برقم: ٣٦٦٠، و الترمذي، كتاب العلم [٤٢] باب ماجاء في الحث على تبليغ السماع [٧] والنسائي في الكبرى، كتاب العلم [٥٠] باب الحث على إبلاغ العلم [٨] برقم: ٥٨٤٧؛ وابن ماجه، المقدمة، باب من بلغ علماً [١٨] برقم: [٢٣٠]

(١) نَضَّرَهُ؛ وَنَضَّرَهُ؛ وَأَنْضَرَهُ؛ أَي: نَعَّمَهُ؛ وَيُرْوَى بِالتَّخْوِيفِ وَالتَّشْدِيدِ؛ مِنَ النَّضَارَةِ؛ وَهِيَ فِي الْأَصْلِ حَسَنُ الْوَجْهِ وَالْبَرِّيْقُ؛ وَإِنَّمَا أَرَادَ: حَسَّنَ خُلُقَهُ وَقَدْرَهُ. [النهاية ٥: ٦١؛ الغرر ١٨٥٣]

(٢) قَالَ الْعَيْنِيُّ: رَبٌّ هُوَ لِلتَّقْلِيلِ لَكِنَّهُ كَثُرَ فِي الْإِسْتِعْمَالِ لِلتَّكْثِيرِ بِحِثِّ غَلْبِ حَتَّى صَارَ كَأَنَّهُ حَقِيقَةٌ فِيهِ. [عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢: ٣٥؛ كتاب العلم [٣] باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: رَبِّ مَلِغٍ أَوْ عَمِيٍّ مِنْ سَامِعٍ]

(٣) قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ مَهْدِيٌّ فِي الصَّوْمِ الْعَظِيمِ آبَارِي: ﴿حَامِلٌ فَقِيهِ﴾ أَي: عِلْمٌ قَدِيكُونَ فِيهَا وَقَدْ لَا يَكُونُ أَفْقَهُ ﴿فِيحَفِظُهُ وَيُبَلِّغُهُ﴾ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ فَيَسْتَنْبِطُ مِنْهُ مَا لَا يَفْهَمُهُ الْحَامِلُ ﴿حَامِلٌ فَقِيهِ﴾ أَي: عِلْمٌ لَيْسَ بِفَقِيهِ ﴿لَكِنْ يَحْصُلُ لَهُ الثَّوَابُ لِنَفْعِهِ بِالنَّقْلِ. وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى كَرَاهَةِ اخْتِصَارِ الْحَدِيثِ لِمَنْ لَيْسَ بِالْمُتَنَاهِي فِي الْفَقْهِ، لِأَنَّهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَقَطَعَ طَرِيقَ الْإِسْتِبْطَاءِ وَالْإِسْتِدْلَالَ لِمَعَانِي الْكَلَامِ مِنْ طَرِيقِ التَّفْهِيمِ، وَفِي ضَمْنِهِ وَجُوبُ التَّفَقُّهِ، وَالْحَثُّ عَلَى اسْتِبْطَاءِ مَعَانِي الْحَدِيثِ، وَاسْتِخْرَاجِ الْمَكْنُونِ مِنْ سِرِّهِ. [عمون المعجود شرح سنن أبي داود: ٩: ١٥١]





مُقَدِّمَةٌ الْمُتَقَوِّ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد^(١) أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ.

[سورة آل عمران ١٠٣:١]

يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا.

[سورة النساء: ١٠٤]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿١﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٢﴾ [سورة الاحزاب ٣٣:٤٠-٤١]

أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة^(٢).

(١) قال المافظ ابن القيم: الأحاديث كلها متفقة على أن نستعينه ونستغفره ونعوذ به، بالنون والشهادتان بالإفراد. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: لما كانت كلمة الشهادة لا يتحملها أحد عن أحد ولا تقبل النيابة بحال، أفرد الشهادة بها، ولما كانت الإستعانة والإستعاذة والإستغفار يقبل ذلك، فيستغفر الرجل لغيره، ويستعين الله لغيره، ويستعيذ بالله، أتى فيها بلفظ الجمع، ولهذا يقال: اللهم أعنا وأعدنا واغفر لنا. وفيه معنى آخر وهو: أن الإستعانة والإستعاذة والإستغفار طلب وإنشاء فيستحب للطالب أن يطلبه لنفسه ولاخوانه المؤمنين، وأما الشهادة فهي إخبار عن شهادته لله بالوحدانية ولبيته ﷺ بالرسالة، وهي خير يطابق عقد القلب وتصديقه، وهذا إنما يخبر به الإنسان عن نفسه لعلمه بحاله بخلاف إخباره عن غيره فإنه إنما يخبر عن قوله ونطقه، لا عن عقد قلبه.

[تهذيب السنن ٥٣:٣]

(٢) هذه هي خطبة الحاجة التي كان رسول الله ﷺ يعلم أصحابه أن يقولوها بين يدي كلامهم في أمور دينهم كما في صحيح مسلم، كتاب الجمعة [٧] باب تخفيف الصلاة والخطبة [١٣] برقم: ٨٦٧.





إِعلم أن سنة رسول الله ﷺ وحيّ أوحاه الله إلى نبيه محمد ﷺ وهي مع كتاب الله العزيز أساس الدين الإسلامي ومصدره وهما معاً متلازمان؛ تلازم شهادة أن لا إله إلا الله، وشهادة أن محمداً رسول الله، ومن لم يؤمن بالسنة لم يؤمن بالقرآن. ومنذ أزمانٍ غابرةٍ حتى يومنا هذا تتعرض السنة لهجمات الأعداء، ممن ينتمون إلى الإسلام ومن غيرهم، ومن الذين ذُبُّوا عن السنة النبوية، وكشفوا عوار أعدائها: الحافظ جلال الدين السيوطي في كتابه المختصر المفيد:

مفتاحُ الجَنَّةِ في الإِحتِجاجِ بِالسُّنَّةِ

ويُسُرُّني أن أحقق وأنشر هذا الكتاب القيم، دفاعاً عن سنة المصطفى ﷺ ونصحاً لمن أحب لنفسه الخير والسعادة في الدنيا والآخرة. وفي المقدمة مباحث:

- البعث الأول: الحافظ السيوطي في سطورٍ

- البعث الثاني: معنى السنة لغةً واصطلاحاً

- البعث الثالث: إتياع النبي ﷺ

- البعث الرابع: جهود الأئمة في حفظ السنة

والله سبحانه وتعالى الموفق والهادي إلى سواء السبيل .

البحث الأول: الحافظ السيوطي في سطورٍ

هو عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضير السيوطي جلال الدين: إمام، حافظ، مؤرخ، أديب، له نحو ٦٠٠ مُصنَّفٍ، منها الكتاب الكبير، والرسالة الصغيرة.

ولد سنة: ٥٨٤٩ = ١٤٤٥م، ونشأ في القاهرة يتيماً [مات والده وعمره خمس سنوات] ولما بلغ أربعين سنة اعتزل الناس، وخلا بنفسه في روضة المقياس، على النيل، منزوياً عن أصحابه جميعاً، كأنه لا يعرف أحداً منهم، فألَّفَ أكثر كتبه، وكان الأغنياء والأمراء يزورونه ويعرضون عليه الأموال والهدايا فيردها، وطلبه السلطان مراراً فلم يحضر إليه، وأرسل إليه هدايا فردّها وبقي على ذلك إلى أن تُوفِّيَ سنة: ٩١١هـ = ١٥٠٥م، وقرأت في كتاب "المنح البادية": أنه كان يلقب بإبن الكتب، لأن أباه طلب من أمه أن تأتيه



بكتاب 'ففاجأتها المخاض' فولدته وهي بين الكتب (١).

وله ترجمة في:

- [١] الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للحافظ السخاوي
- [٢] الكواكب السائرة في أعيان المائة العاشرة لنجم الدين الغزي
- [٣] النورالسافر عن أخبار القرن العاشر لعبد القادر بن شيخ العيدروس
- [٤] البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للشوكانى
- [٥] شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لإبن عماد الحنبلي
- [٦] روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات لمحمد باقر الموسوي
- [٧] الفوائد البهية في طبقات الحنفية: لعبد الحي اللكهنوي
- [٨] الأعلام: لخير الدين الزركلي

البحث الثاني: معنى السُّنَّة لغةً واصطلاحاً

السُّنَّة لَفَةً:

السُّنَّةُ والسُّنَنُ بمعنى واحدٍ: الطريقةُ، يُقال: استقام فلانٌ على سنٍّ واحدٍ، ويُقال: امضِ على سنِّك وسُنِّك، أي: على وجهك، وتَنَحَّ عن سنِّ الخيل أي: عن وجهه، وعن سنِّ الطريق وسُنِّيه (٢) وسُنِّيه ثلاث لغات (٣).

السُّنَّةُ: الطريقةُ قبيحةٌ كانت أو حسنةً؛ ومن ذلك قول النبي ﷺ: من سنَّ في الإسلام سنةً حسنةً فَعَمِلَ بها بعده، كُتِبَ له مثل أجر من عمل بها، ولا يُنقص من أجرهم شئٌ، ومن سنَّ في الإسلام سنةً سيئةً فَعَمِلَ بها بعده، كُتِبَ عليه مثل وزرٍ من عمل بها، ولا ينقص من أوزارهم شئٌ (٤).

وسنَّ الطريق، سنَّها سنًّا: سار عليه، قال الهذلي (٥):

(١) الأعلام لخير الدين الزركلي ٣: ٣٠١.

(٢) وسُنِّيه [بضمّتين] أيضاً: كما في تاج العروس ولسان العرب.

(٣) الصّحاح: ٢١٣٨-٢١٣٩.

(٤) رواه مسلم، كتاب الزكاة [١٢] باب الحث على الصدقة [٢٠] برقم: ٦٩-١٠١٧، وأحمد من حديث جرير بن عبد الله ؓ: ٤: ٣٥٧-٣٥٨.

(٥) خويلد بن خالد بن مُحَرِّث، أبو ذؤيب، من بني هذيل بن مدركة بن مضر، شاعرٌ فحلّ.....



فلا تَجَزَعَنَّ مِنْ سُنَّةٍ أَنْتِ سِرَّتَهَا
فَأَوْلُ رَاضٍ سُنَّةً مَنْ يَسِيرُهَا (١)

وقال الأزهري (٢): السنة: الطريقة المحمودة المستقيمة؛ ولذلك قيل: فلائ من أهل السنة، أي: أهل الطريقة المستقيمة المحمودة (٣).
وسنتت لكم سنة فاتبعوها (٤).

قال ابن الأثير (٥): والأصل فيها الطريقة والسيرة؛ وإذا أطلقت في الشرع فإنما يُراد بهما أمر به النبي ﷺ ونهَى عنه ونَدَبَ إليه قولاً وفعلاً مما لم يتعلق به الكتاب العزيز؛ لهذا يُقال في أدلة الشرع: الكتاب والسنة؛ أي: القرآن والحديث (٦).
وسنة النبي ﷺ: طريقته التي كان يتحررها (٧).

وقد يُراد به المستحب؛ سواء دَلَّ عليه كتابٌ أو سنةٌ أو إجماعٌ أو قياسٌ (٨).
وتُطلق السنة على ما يُقابل القرآن قال النبي ﷺ: يؤمُّ القوم أقرأهم لكتاب الله؛ فإن كانوا في القراءة سواءً فأعلمهم بالسنة؛ فإن كانوا في السنة سواءً فأقد مهمهم هجرةً

..... مخضرم؛ أدرك الجاهلية والإسلام؛ سكن المدينة واشترك في الغزوات؛ والفتوح؛ مات بمصر سنة: ٢٧هـ = ٦٤٨م؛ هو أشعر هذيل من غير مدافعة؛ وفد على النبي ﷺ ليلة وفاته فأدركه وهو مُسَجَّى؛ وشهد دفنه. [شواهد المغني: ١٠: الأعلام ٢: ٣٢٥]

(١) ديوان الهذليين ١: ١٥٧؛ مجمل اللغة: ٤٤: ٣٤٤؛ الصحاح: ٢١٣٩.

(٢) محمد بن أحمد بن الأزهر بن طلحة بن نوح بن أزهري الهروي؛ أبو منصور؛ أحد الأئمة في اللغة والأدب؛ كان فقيهاً شافعي المذهب؛ غلبت عليه اللغة فاشتهر بها..... وكان متفقاً على فضله وثقته ودرايته وورعه؛ مولده ووفاته في هراة بخراسان؛ نسبته إلى جده الأزهري؛ توفي سنة: ٣٧٠هـ. [وفيات الأعيان ٤: ٣٣٤-٣٣٥]

(٣) كما في تاج العروس من جواهر القاموس ٩: ٢٤٤.

(٤) تهذيب اللغة ١٢: ٢١٠.

(٥) أبو السعادات المبارك بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني؛ ابن الأثير الحزري؛ مجد الدين؛ كانت ولادته سنة: ٥٤٤هـ؛ بجزيرة ابن عمر؛ بناها عبد العزيز بن عمر؛ ونشأ بها؛ وانتقل إلى الموصل؛ له المصنفات البديعة؛ والرسائل الواسعة؛ توفي سنة: ٦٠٦هـ.

[وفيات الأعيان ٤: ١٤١؛ الترجمة: ٥٥٢]

(٦) النهاية ٢: ٤٠٩؛ لسان العرب ٦: ٣٩٩؛ مجمع بحار الأنوار ٣: ١٣١.

(٧) المفردات في غريب إعراب القرآن ٥: ٢٤٥.

(٨) مجمع بحار الأنوار ٣: ١٣١.



فإن كانوا في الهجرة سواءً فأقدمهم سلماً ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه، ولا يقعد في بيته على تكرمته إلا بإذنه (١).

وقال عليه السلام: إن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم علموا من القرآن ثم علموا من السنة (٢).

وتُطلق على ما يقابل الفرض من الأحكام الخمسة، وربما لا يُراد إلا ما يُقابل الفروض، كفروض الوضوء وسننه.

السنة اصطلاحاً:

يطلق جمهور علماء الحديث السنة على ما يقابل البدعة، فيقولون: فلان على السنة إذا كان عمله وتصرفاته الدينية وفق ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم كما يقال: فلان على خلاف السنة أو فلان مخالفاً للسنة: إذا كان مبتدعاً وعمالاً على خلاف هدى النبي صلى الله عليه وسلم.

يقول الإمام النووي (٣): السنة: سنة النبي صلى الله عليه وسلم وأصلها: الطريقة، وتطلق سنته صلى الله عليه وسلم على الأحاديث المروية عنه صلى الله عليه وسلم وتطلق السنة على المندوب (٤).

هذا إطلاق من إطلاقات السنة عند المحققين.

وتطلق السنة على المندوب، وهو خلاف الواجب.

قال الإمام النووي: قال جماعة من أصحابنا في أصول الفقه: السنة والمندوب و

(١) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة [٥] باب من أحق بالإمامة [٥٣] برقم: ٢٩٢- [٦٧٣] وأبوداود، كتاب الصلاة [٢] باب من أحق بالإمامة [٦١] برقم: ٥٨٢، والنسائي، كتاب الإمامة [١٠] باب من أحق بالإمامة [٣] برقم: ٧٨٠، كلهم من حديث أبي مسعود الأنصاري البدري رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق [٨١] باب رفع الأمانة [٣٥] برقم: ٦٤٩٧، كتاب الفتن [٩٢] باب إذا بقي في حثالة من الناس [١٣] برقم: ٧٠٨٦، كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة [٩٦] باب الإقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم [٢] برقم: ٧٢٧٦، ومسلم، كتاب الإيمان [١] باب رفع الأمانة وإيمان من بعض القلوب [٦٤] برقم: ٢٣٠-١٤٣.

(٣) يحيى بن شرف بن مري بن حسن، الحوراني، النووي، الشافعي، أبوزكريما يحيى الدين، علامة بالفقه والحديث، مولده سنة: ٦٣١هـ = ١٢٣٣م، ووفاته سنة: ٦٧٦هـ = ١٢٧٧م، مولده ووفاته في نوا من قرى حوران بسورية، إليها نسبتته، تعلم في دمشق، وأقام بها زماناً طويلاً.

[طبقات الشافعية الكبرى ٨: ٣٩٥-٤٠٠، الأعلام ٨: ١٤٩]

(٤) تهذيب الأسماء واللغات ٢: ٤٠٤.



التطوع والنفل والمرغب فيه والمستحب كلها بمعنى واحد وهو ما كان فعله راجحاً على تركه ولائثم في تركه، يقال: سنَّ رسول الله ﷺ كذا، أي: شرعه وجعله شرعاً^(١). هذا اصطلاح جمهور الفقهاء على اختلاف مذاهبهم غالباً وقد يتوسع في استعمال السنة لتشمل فعل الخلفاء الراشدين المهديين، يشهد لهذا قوله ﷺ: عليكم بسنتي و سنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي^(٢) إلا أنها إذا أطلقت عند المحدثين تتصرف غالباً إلى أقوال النبي ﷺ وأفعاله وتقريراته.

البحث الثالث: إتباع النبي ﷺ

إتباع النبي ﷺ أحد أساسيات دين الإسلام ومُسَلَّماته، وقد تواترت النصوص الشرعية الصحيحة في بيانه، إلا أن ذلك لم يمنع انحراف طوائف من المسلمين عن سلوك الجادة فيه، حيث اضطربت فيه أفهام وزَلَّتْ أقدام، مما جعل الحاجة لإيضاحه تعظّم، والبيان يتوجب، ولذا سأحاول في هذه الدراسة التعرّيج عليه لبيان في بعض جوانبه، راجياً لله تعالى أن يوفقني للخير ويصلح القصد.

الإتباع في اللفظة:

مصدر: اتبع الشيء؛ إذا سار في أثره وتلاه، والعلمة تدور حول معاني اللحاق، والتطلب، والإقتضاء، والإقتداء، والتأسي.

قال ابن منظور^(٣): اتَّبَعَ القرآن: اتَّمَّ به، وعمل بما فيه.

وفي حديث أبي موسى الأشعري ﷺ^(٤): إن هذا القرآن كائنٌ لكم أجراً، وكائنٌ

(١) تهذيب الأسماء واللغات ٢: ٤٠٤.

(٢) أخرجه أحمد ٤: ١٢٦-١٢٧، والدارمي ١: ٥٧، المقدمة، باب إتباع السنة [٦] برقم: ٩٥، وأبو داؤد، كتاب السنة [٣٤] باب في لزوم السنة [٦] برقم: ٤٦٠٧، والترمذي، كتاب العلم [٤٢] باب مجاء في الأخذ بالسنة وإجتناّب البدع [١٦] برقم: ٢٦٧٦.

(٣) محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل جمال الدين، ابن منظور، الإفرقي، صاحب لسان العرب، الإمام اللغوي، الحجة من نسل رويغ بن ثابت الأنصاري ﷺ، ولد سنة: ٦٣٠هـ = ١٢٣٢م بمصر، وفي طرابلس الغرب، وخدم في ديوان الإنشاء بالقاهرة، ثم ولّى القضاء في طرابلس، وعاد إلى مصرفتو في بهاسنة: ٧١١هـ = ١٣١١م، وقد ترك بخطه نحو خمس مائة مجلد، وعمي في آخر عمره.

[الدرر الكامنة ٤: ٢٦٢-٢٦٣، الأعلام ٧: ١٠٨]

(٤) عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار بن حرب أبو موسى ﷺ، من بني الأشعر، من قحطان، صحابي =



عليكم وزرأفاتبعوا القرآن ولا يتبعنكم القرآن فإنه من يتبع القرآن يهبط به على رياض الجنة، ومن يتبعه القرآن يُرَخُّ في قفاه حتى يَقْدِف به في نار جهنم (١).
يقول: اجعلوه أمامكم ثم اتلوه كما قال الله تعالى: الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ (٢) أي: يتبعونه حق اتباعه، وأراد: لا تدعوا تلاوته والعمل به فتكونوا قد جعلتموه وراءكم كما فعل اليهود حين نبذوا ما أمروا به وراء ظهورهم، لأنه إذا اتبعه كان بين يديه، وإذا خالفه كان خلفه، وقيل: معناه: لا يتبعنكم القرآن أي: لا يطلبنكم القرآن بتضييعكم إياه كما يطلب الرجل صاحبه بالتبعية (٣).

الإِتِّبَاعُ فِي السَّرْعِ:

هو الإقتداء والتأسي بالنبي ﷺ في الإعتقادات، والأقوال، والأفعال، والتروك بعمل مثل عمله، على الوجه الذي عمله ﷺ من ايجاب أو نذب أو اباحة أو كراهة مع توفر القصد والإرادة في ذلك.

ويكون الإِتِّبَاعُ للنبي ﷺ في الإعتقادات بأن يعتقد العبد ما اعتقده النبي ﷺ على الوجه الذي اعتقده، من ناحية الوجوب أو البدعية أو لكونه من أسس الدين، أو ناقضاً لأصله، أو قادحاً لكَماله، من أجل أنه اعتقده ﷺ ويشمله، والإعتقاد هنا قول القلب، وهو التصديق، وعمل القلب، وهو الإخلاص، والمحبة، والتوكل والخوف، والرجاء.

ويكون الإِتِّبَاعُ للنبي ﷺ في الأقوال بإمتثال مدلولها، وما جاءت به من معانٍ، لا أنَّ تكرار ألفاظها وتردد نصوصها فحسب، فمثلاً: الإِتِّبَاعُ لقوله ﷺ: صلوا كما رأيتُموني

.....من الشجعان الفاتحين، ولد في زيد باليمن سنة: ٢١ ق هـ = ٦٠٢ م، وقدم مكة عند ظهور الإسلام فأسلم، وهاجر إلى أرض الحبشة، ثم استعمله رسول الله ﷺ على زيد وعدن، وولاه عمره البصرة سنة: ١٧ هـ، فافتتح أصبهان والأهواز، ولما ولي عثمان ﷺ أقره عليها ثم عزله، ثم أقره عليها علي ﷺ، توفي بالكوفة سنة: ٤٤ هـ = ٦٦٥ م، له: ٣٥٥ حديثاً. [غاية النهاية ٤: ٤٢٠: ٤٤٤: ١١٤]

(١) مُصَنَّفُ ابن أبي شيبة ١٥: ٤٦٥، رقم: ٦٣٦، ١٩٣٠، ٢٦٠، رقم: ٣٥٩٦٧، سنن الدارمي ٢: ٥٢٦، رقم: ٣٣٢٨.

(٢) سورة البقرة ٢: ١٢١.

(٣) لسان العرب ٢: ١٤، مادة: تبع.



أُصَلِّيَ (١) يكون بالصلاة كصلاته .

والإِتباع للنبي ﷺ كما يكون في الأفعال بأن نفعل مثل فعله على الوجه الذي فَعَلَهُ من أجل أنه فَعَلَهُ .

فقولنا: مثل فعله؛ لأنه لا تأسِّي مع اختلاف صورة الفعل وكيفيته .

وقولنا: على الوجه الذي فَعَلَهُ، معناه: المشاركة في غرض ذلك الفعل و نيته إخلاصاً و تحديداً للفعل من حيث كونه واجباً أو مندوباً، لأنه لا تأسِّي مع اختلاف الغرض والنية وإن اتحدت صورة الفعل .

وقولنا: من أجل أنه فَعَلَهُ؛ لأنه لو اتحدت الصورة والقصد ولم يكن المراد التأسي و الإقتداء فإنه لا يكون إِتباعاً .

و يكون الإِتباع للنبي ﷺ في التروك (٢) بأن نترك ماترك على الصفة والوجه الذي ترك من أجل أنه ترك، وهي القيود نفسها في الإِتباع في الأفعال .

والمراد بإِتباع الرسول ﷺ: إتباعه في كل ماجاء به من أوامره ونواهٍ في القرآن و السنة؛ لقوله ﷺ: ألا إني أو تيتُّ القرآن ومثله معه (٣) .

المخالفة ضد الإِتباع:

وتكون المخالفة في الإعتقاد والقول والفعل والترك؛ فأما المخالفة في الإعتقاد فتكون بأن يعتقد العبد خلاف ما اعتقده النبي ﷺ كأن يُحِلَّ إنساناً ما عُلِمَ بالضرورة تحريمه من دين الإسلام، أو يُحَرِّمَ ما عُلِمَ بالضرورة حله من دين الإسلام، ومثل أن يبتدع في دين الله تعالى ما ليس منه كالاحتفالات البدعية التي لم يفعلها النبي ﷺ ولا صحابته ﷺ، ومثل أن يقتعد أحدٌ بأن المخالفين لشرع الله تعالى، وما جاء به النبي ﷺ: هم

(١) أخرجه البخاري؛ كتاب الأذان [١٠] باب من قال: ليؤذن في السفر مؤذناً واحداً [١٧] برقم: ٦٣١؛ وكتاب الأدب [٧٨] باب رحمة الناس بالبهائم [٢٧] برقم: ٦٠٠٨، برقم: ٦٠٠٨، وكتاب أخبار الآحاد [٩٦] باب ماجاء في إجازة خير الواحد الصدوق [١] برقم: ٧٢٤٦ .

(٢) قال المصنف ابن القيم: وتركه ﷺ سنة، كما أن فعله ﷺ سنة. [زاد المعاد ١: ٥٢٠] قال المصنف على القارئ: والمتابعة كما تكون في الفعل تكون في الترك أيضاً، فمن واطب على فعل لم يفعل الشارح فهو مبتدع .

[مرقاة المفاتيح ٩٥: ١ تحت حديث: إنما الأعمال بالنيات]

(٣) أخرجه أحمد ٤: ١٣١، وأبو داود، كتاب السنة [٣٤] باب في لزوم السنة [٦] برقم: ٤٦٠٤ .



أولياء الله تعالى وأحبّأؤه.

والمخالفة في القول تكون بترك امتثال ما اقتضاه القول، ودلّ عليه من وجوب أو حظر، والمخالفة في الفعل تكون بالعدول عن فعل مثله مع كونه واجباً، والمخالفة في الترك تكون بفعل ما ترك مع كونه محرماً، ولا تكون المخالفة في ترك المندوب و ترك المندوب وفعل المكروه، بل لا تكون إلا في ترك الواجب وفعل المحرم.

علاقة الإلتزام بالزمان والمكان:

لا علاقة للزمان المخصص والمكان المخصص بالفعل لمجرد وقوعه فيه إلا بدليل خارجي عن ذلك الفعل، فإن خصّص المصطفى ﷺ لنا بذلك الدليل الخارجي لذلك الفعل زماناً أو مكاناً خصّصناه به كتخصيص الطواف حول الكعبة والإستلام بالحجر الأسود والركن اليماني^(١) والصيام الواجب بشهر رمضان والوقوف بعرفات في اليوم التاسع من ذي الحجة، وعيدي الفطر والأضحى بوقتها المعروف، وأمّا ما فعله بحكم الإتفاق والمصادفة ولم يقصده لذاته - ولو تكرر ذلك - مثل: أن ينزل بمكان يصلي فيه، لكونه نزل، لا قصداً لتخصيصه بالصلاة والنزول فيه، فإذا قصدنا تخصيص ذلك المكان بالصلاة فيه أو النزول لم نكن متبعين، على الأصوب بل مبتدعين، وقد ورد نهي الفاروق عمر رضي الله عنه^(٢) في قوله الثابت: أنه كان في السفر فرأهم ينتابون مكاناً يُصلُّون فيه فقال: ما هذا؟ قالوا: مكان صلى فيه رسول الله ﷺ فقال: أتريدون أن تتخذوا

(١) قال الملاء على القارئ: لا يمَسُّ عند الزيارة الجدار أي: لأنه خلاف الأدب في مقام الوقار، وكذا لا يُقبَلُ، لأن الإستلام والقبلة من خواص بعض أركان الكعبة والقبلة، ولا يلتصق به أي: بالتزامه و لصوق بطنه لعدم وروده، ولا يطوف، أي: ولا يدور حول البقعة الشريفة لأن الطواف من مُختَصَّات الكعبة المنيفة، فيحرم حول قبور الأنبياء، والأولياء، ولا عبرة بما يفعله العامة الجهلة، ولو كانوا في صورة المشائخ والعلماء ولا ينحني ولا يقبل الأرض، فإنه أي: كل واحد بدعة، أي: غير مستحسنة، فتكون مكروهه، وأمّا السجدة فلا شك أنها حرام، فلا يغتر الزائر بما يرى من فعل الجاهلين، بل يتبع العلماء العاملين. [المسلك المتقسط: ٢٧٦]

(٢) عمر بن الخطاب بن نفيل، القرشي، العدوي، أبو حفص رضي الله عنه: ثاني الخلفاء الراشدين، وأول من لُقِّبَ بأمرير المؤمنين، الصحابي الجليل، الشجاع الحازم، صاحب الفتوحات يضرب بعدله المثل، كان في الجاهلية من أبطال قريش وأشرفهم، وله سفارة فيهم يُنافر عنهم، وينذر من أرادوا إنذاره، أسلم قبل الهجرة بخمس سنين، وشهد الوقائع، قتله أبو لؤلؤة فيروز الفارسي سنة ٥٢٣هـ = ٦٤٤م.

[الإصابة: ٢: ٥١٨-٥١٩، الأعلام: ٥: ٤٥٥]



آثار أنبيائكم مساجد؟ إنما هلك من كان قبلكم بهذا، من أدركته فيه الصلاة فليصل وإلا فليمض^(١).

وتؤكد هذا المعنى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها^(٢) فتقول: نزول الأبطح ليس بسنة، إنما نزله رسول الله ﷺ أنه كان أسمح لخروجه ﷺ إذا خرج^(٣). ولقد قرّر كثير من أهل العلم هذا المعنى^(٤).

الأفعال النبوية من حيث الإتياع والتأسي:

تنقسم أفعال النبي ﷺ من حيث الإتياع والتأسي إلى ثلاثة أقسام، وهي:

(١) مجموع الفتاوى ١: ٢٢٠، ١: ٢١١.

(٢) عائشة بنت أبي بكر الصديق [عبد الله بن أبي قحافة: عثمان ﷺ] من قريش، أفقه نساء المسلمين وأعلمهن بالدين، تزوجها النبي ﷺ في السنة الثانية بعد الهجرة، فكانت أحب نسائه إليه وأكثرهن رواية للحديث عنه، توفيت في المدينة المنورة سنة: ٥٨هـ = ٦٧٨م، روي عنها: ٢٢١٠ أحاديث.

[الإصابة ٤: ٣٥٩، الأعلام ٥: ٢٤٠]

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الحج [١٥] باب استحباب النزول بالمحصب يوم النفر [٥٩]

برقم: ١٣١١.

(٤) كالحافظ ابن تيمية، حيث يقول: وما فعله النبي ﷺ على وجه التعبد فهو عبادة، يشترع التأسي به فيه، فإذا خصص زمان أو مكان بعبادة كان تخصيصه بتلك العبادة سنة، كتخصيصه العشر الأواخر بالاعتكاف فيها، كتخصيصه مقام إبراهيم بالصلاة فيه، فالتأسي به أن يفعل مثل ما فعل على الوجه الذي فعل، لأنه فعل، وذلك إنما يكون بأن يقصد مثل ما قصد، فإذا سافر لرحل أو عمرة أو جهاد أو سافرنا كذلك، كنا متابعين له، وكذلك إذا ضرب لإقامة حد، بخلاف من شاركه في السفر، وكان قصده غير قصده، أو شاركه في الضرب، وكان قصده غير قصده، فهذا ليس بمتابع له، ولو فعل فعلاً بحكم الإتياع مثل نزوله في السفر بمكان أو أن يفضل في إداوته ماء فيصبه في أصل شجرة، أو أن تمشي راحلته في أحد جانبي الطريق ونحو ذلك، فهل يستحب قصد متابعته في ذلك؟ كان ابن عمر ﷺ يحب أن يفعل مثل ذلك، وأمّا الخلفاء الراشدون وجمهور الصحابة ﷺ فلم يستحبوا ذلك، لأن هذا ليس بمتابعة له، إذ المتابعة لا بد فيها من القصد، فإذا لم يقصد هو ذلك الفعل، بل حصل له بحكم الإتياع كان في قصده غير متابع له، وابن عمر ﷺ يقول: وإن لم يقصده لكن نفس فعله حسن على أي وجه كان، فأحب أن أفعل مثله، إنما لأن ذلك زيادة في محبته وإمالة مبالغة مشابهيته له.

[مجموع الفتاوى ١: ٢١١]

قال الآمدي: لو وقع فعله ﷺ في مكان أو زمان مخصوص فلا مدخل له في المتابعة والتأسي، سواء تكرر أو لم يتكرر إلا أن يدل الدليل على اختصاص العبادة به كاختصاص الحج بعرفات، و اختصاص الصلوات بأوقاتها، وصوم رمضان. [الإحكام في أصول الأحكام ١: ٣٧]

[١] الأفعال الجبيلة:

كالقيام والقعود والشرب والنوم وغير ذلك، وهي نوعان من جهة التأسي والإتباع: الأول: نوع جاء النص الخارج عن الفعل بإيجابه أو ندمه، كالأكل باليمين، والشرب ثلاثاً، والنوم على الشق الأيمن فهذا يشرع التأسي والإقتداء به في ذلك. الثاني: نوع لم يأت نص دال على مشروعيته، وهو باقٍ على الأصل من حيث الإباحة للجميع، وذلك لأن الأوصاف التي يطبع عليها الإنسان كالشهوة إلى الطعام والشراب لا يطلب برفعهما ولا بإزالة ما غرز في الجبلة منها^(١). وهذا النوع محل خلاف بين أهل العلم في مشروعية التأسي والإقتداء به ﷺ فيه على جهة الندب على قولين:

الأول: أن التأسي والإقتداء بالنبي ﷺ في هذا النوع مندوب، وقد كان ابن عمر رضي الله عنهما يفعل مثل ذلك، وإن كان قد فعله ﷺ اتفاقاً ولم يقصده.

الثاني: أنه لا يشرع التأسي والإقتداء بالنبي ﷺ في هذا النوع، وهذا قول وفعل جمهور الصحابة رضي الله عنهم، ومنهم الفاروق وعائشه رضي الله عنهما كما في كلامهما المتقدم^(٢). ويلحق بالأفعال الجبيلة: الأفعال التي فعلها النبي ﷺ بمقتضى العرف والعادة كلبس الجبة والعمامة وإطالة الشعر ونحو ذلك؛ إذ لا تدل على غير الإباحة إلا إذا ورد دليل على مشروعيته^(٤).

[٢] الأفعال التي علم أنسرها من خصائصه ﷺ:

ذكر أهل العلم في باب خصائصه ﷺ أمور من المباحات والواجبات والمحرمات بعضها متفق على حكمه بالنسبة له ﷺ وبعضها الآخر فيه خلاف.

(١) الموافقات ٢: ١٠٨.

(٢) عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما العدوي أبو عبد الرحمن، صحابي، من أعز بيوتات قريش في الجاهلية والإسلام، كان جريئاً جهوريماً، نشأ في الإسلام، هاجر مع أبيه إلى المدينة، وشهد فتح مكة، مولده ووفاته فيها، أفتى الناس في الإسلام ستين سنة، غزا أفريقية مرتين، كف بصره في آخر حياته، و هو آخر من توفي بمكة من الصحابة سنة: ٥٧٣ = ٦٩٢ م، له في كتب الحديث ٢٦٣٠ حديثاً.

[تهذيب الكمال ١٥: ٣٢٧، الأعلام ٤: ١٠٨]

(٣) راجع مجموع الفتاوى ١: ٢١٩-٢٢٠.

(٤) أنظر: أفعال النبي ﷺ للأشقر ١: ٢٣٥.

فمن المباح له ﷺ: الزيادة على أربع نسوة في النكاح، والنكاح بلا مهرٍ ونكاح الموهوبة.

ومن الواجب عليه ﷺ: وجوب التهجّد، وقيام الليل.

ومن المضمّر عليه ﷺ: الأكل من الصدقة، وأكل ذي الرائحة الخبيثة كالثوم والبصل. فهذه خصائص لا يشار كه فيها أحدٌ ولا يُقتدى ولا يُتأسّى به فيها^(١).

ويلحق بهذا ويرجع إليه: ما خص به رسول الله ﷺ بعض أصحابه دون بعض، كشهادة خزيمة بن ثابت رضي الله عنه^(٢) وأضحية أبي بردة رضي الله عنه^(٣) كما يلحق به ما خص به رضي الله عنه أهل

(١) قال الإمام الآمدي: أمّا ما كان من الأفعال الجبليّة كالقيام والقعود والأكل والشرب ونحوه فلا نزاع في كونه على الإباحة بالنسبة إليه وإلى أمته، وأمّا سوى ذلك مما ثبت كونه من خواصّه التي لا يشار كه فيها أحدٌ، فلا يدلّ ذلك على التشريك بيننا وبينه فيه إجماعاً، وذلك كما اختصاصه بوجوب الضّحى والأضحى والوتر والتهجّد بالليل والمشاورّة والتخيير لنسائه، وكإختصاصه بإباحة والوصال في الصوم وصفيّة المغنم، والإستبداد بخمس الخمس، ودخول مكة بغير إحرام، و الزيادة في النكاح على أربع نسوة إلى غير ذلك من خصائصه.

[الإحكام في أصول الأحكام ١: ١٣٨]

(٢) خزيمة بن ثابت بن الفاكه بن ثعلبة رضي الله عنه الأنصاري، أبو عمارة، من أشرف الأوس في الجاهلية و الإسلام، ومن شجعانهم المقدمين، كان من سكان المدينة، وحمل رؤية بنى حطمة من الأوس يوم فتح مكة قتل بصفين سنة: ٣٧هـ = ٦٥٧م، روى له الأئمة ٣٨ حديثاً.

[تهذيب الكمال ٨: ٢٤٣، الأعلام ٢: ٣٠٥]

إنما قيل له ذوالشهادتين، لأن رسول الله ﷺ أجاز شهادته بشهادة رجلين، أخرج ذلك أبو داؤد في الأفضية [١٨] باب إذا علم الحاكم صدق الشاهد الواحد يجوز له أن يحكم به [٢٠] برقم: ٣٦٠٨ والنسائي في البيوع [٤٤] باب التسهيل في ترك الأَشهاد على البيع [٨١] برقم: ٤٦٤٨.

(٣) اسمه هاني بن نيار. [عمدة القارئ ٢١: ٤٥]

وهو حال البراء بن عازب رضي الله عنه، وقيل: اسمه الحارث وقيل غير ذلك. [الهدى الساري: ٢٤٢] وأما قصة أضحيتها، فمن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: إن أول ما نبأ به في يومنا هذا، نصليّ، ثم نرجع فننحر، من فعله فقد أصاب سنتنا، ومن ذبح قبل فإنما هو لحم قدّمه لأهله، ليس من النسك في شيء، فقام أبو بردة بن نيار، وقد ذبح فقال: إن عندي جدعة [خير من مسنة] فقال: إذبحها، ولن تجزئ عن أحد بعدك.

أخرجه البخاري، كتاب الأضاحي [٧٣] باب سنة الأضحية [١] برقم: ٥٥٤٥، ومسلم، كتاب الأضاحي [٣٥] باب وقتها [١] برقم: ٥٤٠٤ - [١٩٦١] والنسائي، كتاب صلاة العيدين [١٩] باب باب الخطبة يوم العيد [٨] برقم: ١٥٦٣.



بيته ﷺ كالممنوع من أكل الصدقة.

[٣] الأفعال التعبيرية:

وهي الأفعال غير الجبليّة وغير الخاصة التي يقصد بها التشريع فهذه مطلوب الإقتداء والتأسي به ﷺ فيها، وهي الأصل في أفعال النبي ﷺ لقول الله تعالى: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ (١). إِلَّا أَنْ صَفَّيْتُمُهَا الشرعية تختلف من حيث الإيجاب أو الندب بحسب القرائن.

البحث الرابع: جهود الأئمة في حفظ السنة

بلغ رسول الله ﷺ دين الله تعالى أكمل بلاغ وأتمه وحرص على تعليم أصحابه و تفهيم دلائل الكتاب والسنة، ولقد تتابع إهتمام السلف الصالح بحفظ السنة ونقلها على الوجه الصحيح منذ عصر الصحابة ﷺ إلى عصرنا هذا حتى إن الصحابة ﷺ لإستشعارهم أهمية هذا الأمر العظيم نقلوا لنا كل كبير وصغير من حياة النبي ﷺ مما يحتاجه الناس في دينهم سواء أكان ذلك في حال إقامته أو سفره، في سلمه أو حربه، في رضاه أو غضبه، حتى في خاصته مع زوجات أمهات المؤمنين رضي الله عنهن وفي شأنه كله (٢).

ولهذا قال أبو ذر الغفاري ﷺ (٣): تركنا رسول الله ﷺ وما طائر يقرب جناحيه في الهواء إلا وهو يدكرنا منه علماً قال: فقال رسول الله ﷺ: ما بقي شيء يقرب من الجنة، ويباعد من النار، إلا وقد بين لكم (٤).

(١) سورة الأحزاب ٣٣: ٢١.

(٢) ومن الأمثلة اللطيفة في دقة الصحابة ﷺ في النقل قول عبد الله بن مسعود ﷺ: لقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه.

[صحيح مسلم، كتاب الإيمان [١] باب آخر أهل النار يخرجوا] [٨٣] برقم: ٣٠٨- [١٨٦]

(٣) جندب بن جنادة بن سفيان بن عبيد ﷺ من بني غفار، من كنانة بن حزيمة أبو ذر صحابي من كبارهم، قديم الإسلام، يقال: أسلم بعد أربعة، وكان خامساً، وهو أول من حيا رسول الله ﷺ بتحية الإسلام، هاجر بعد وفاة النبي ﷺ إلى بادية الشام، وسكن دمشق في خلافة عثمان ﷺ، روى له الأئمة ٢٨١ حديثاً، وفي اسمه واسم أبيه خلافت، توفي سنة: ٣٢هـ = ٦٥٢م.

[تهذيب الكمال ٣٣: ٢٩٤، الأعلام ٢: ١٤٠]

(٤) المعجم الكبير ٢: ١٥٦، الحديث: ١٦٤٧.



وهذا مصداق قوله ﷺ: قد تركتم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالكٌ، مَنْ يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بما عرفتم من سنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين (١).

وعلى الرغم من تتابع القرون، وتعاقب الأجيال، وعلى الرغم من كثرة الزنادقة و المفسدين، إلا أن الله حفظ سنة نبيه ﷺ من التبديل والتحريف، وبذل أئمة الإسلام جهوداً عظيمة جداً في حفظها ورعايتها، ووقفوا سدّاً أميناً في وجوه الزنادقة والعاثين قديماً و حديثاً، وهذه منة جليلة على هذه الأمة، نحمد الله تعالى عليها حمداً كثيراً. وقد تمثلت جهود الأئمة في حفظ السنة في مسائلٍ عديدةٍ، أذكر منها:

أولاً: حفظ السنة وضبطها في عصر

النبي ﷺ وعصر الصحابة رضي الله عنهم

حَثَّ النبي ﷺ على رعاية السنة النبوية وحفظها ونقلها، فقال: بلغوا عني ولو آيةً (٢) وكان ﷺ يقول في مناسبات عديدة: وليبلغ الشاهد الغائب (٣). وكان النبي ﷺ حريصاً أشد الحرص على أن ينقل كلامه نقلاً صحيحاً دقيقاً ويتبين ذلك في الأمور التالية:

[١] ترغيباً ﷺ في حفظ السنة ونقلها:

رغب رسول الله ﷺ في حفظ السنة، ودعا لنقل الحديث بالنصارة والبهاء فقال: نصّر الله امرءاً أسمع من حديثي فحفظه حتى يبلغه غيره، فربّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه ورُبّ حامل فقه ليس بفقيه (٤).

(١) أخرجه ابن ماجه المقدمة، باب إتياع سنة الخلفاء الراشدين [٦] برقم: ٤٣، وأحمد ٤: ١٢٦، و الحاكم في المستدرک ١: ٩٦.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء [٦٠] باب ما ذكر عن بني إسرائيل [٥٠] برقم: ٣٤٦١.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب العلم [٣] باب قول النبي ﷺ: ربّ مبلغ أوعى من سامع [١٠] برقم:

٦٧، وكتاب العلم [٣] باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب [٣٨] برقم: ١٠٤.

(٤) أخرجه أبو داود، كتاب العلم [١٩] باب فضل نشر العلم [١٠] برقم: ٣٦٦٠، والترمذي، كتاب

العلم [٤٢] باب ماجاء في الحث على تبليغ السماع [٧] بالأرقام: ٢٦٥٦-٢٦٥٨



وكان ﷺ يقول لأصحابه: إحتفظوهم؛ وأخبروا بهن من وراءكم (١).

وقال لما لك بن الحويرث ﷺ (٢) وأصحابه: لورجعتم إلى بلادكم فعلمتموهم (٣).

[٢] رعاؤه ﷺ لأصحابه بالتفريم والمفظ:

كان رسول الله ﷺ يدعو لبعض أصحابه بالفقه والفهم فهو يقول عن ابن عباس ﷺ (٤): اللهم فقِّهه في الدين (٥).

وكان ﷺ يدعو لبعض أصحابه بالحفظ والضبط، فها هو ذا يقول لبعض أصحابه يوماً: مَنْ ييسط ثوبه حتى أقضي مقالتي ثم يقبضه إليه لم ينس شيئاً سمع مني أبداً. قال أبو هريرة ﷺ (٦) ففعلت، فوالذي بعثه بالحق ما نسيته شيئاً سمعته منه (٧).

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان [٢] باب أداء الخمس من الإيمان [٤١] برقم: ٥٣، وكتاب

العلم [٣] باب تحريض النبي ﷺ، وفتح عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان [٢٦] برقم: ٨٧.

(٢) مالك بن الحويرث بن حشيش، أبو سليمان الليثي، له صحبة، قدم على النبي ﷺ فأسلم وأقام عنده، ثم أذن له في الرجوع إلى أهله ونزل البصرة. [تهذيب الكمال ٢٨: ١٣٢-١٣٣]

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الأذان [١٠] باب إذا استوتوا في القراءة فليؤمهم أكبرهم [٤٩] برقم:

٦٨٥.

(٤) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ﷺ، القرشي الهاشمي، أبو العباس، حبر الأمة، الصحابي الجليل، ولد بمكة ونشأ في بدء عصر النبوة، كُفِّ بصره في آخر عمره فسكن الطائف وتوفي به سنة: ٦٨ هـ = ٦٨٧ م، روى له الأئمة ١٦٦٠ حديثاً. [تهذيب الكمال ١٥: ١٥٤، الأعلام ٤: ٩٥]

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الوضوء [٤] باب وضع الماء عند الخلاء [١٠] برقم: ١٤٣.

(٦) عبد الرحمن بن صخر الدوسي، الملقب بأبي هريرة، صحابي، كان أكثر الصحابة للحديث ورواية له، نشأ يتيماً ضعيفاً في الجاهلية، وقدم المدينة ورسول الله ﷺ بخير، فأسلم سنة: ٧ هـ، ولزم صحبة النبي ﷺ فروى عنه: ٥٣٧٤ حديثاً، نقلها عنه أكثر من ٨٠٠ رجل بين صحابي وتابعي، توفي

سنة: ٥٩ هـ = ٦٧٩ م. [تهذيب الكمال ٣٤: ٣٦٦، الأعلام ٣: ٣٠٨]

(٧) أخرجه البخاري، كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة [٩٧] باب الحججة على من قال إن أحكام النبي ﷺ كانت ظاهرة [٢٢] برقم: ٧٣٥٤، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة [٤٤] باب من فضائل أبي هريرة ﷺ [٣٥] برقم: ٢٤٩٢.

أبي هريرة ﷺ [٣٥] برقم: ٢٤٩٢.



[٣] تكراره الحديث حتى يُفْرَم عنه :

عن أنس رضي الله عنه ^(١) أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى تُفهم عنه ^(٢) .

[٤] مراجعته لبعض أوصيائه:

عن البراء بن عازب رضي الله عنه ^(٣) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا أخذت مضجعتك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الأيمن ثم قل:

اللَّهُمَّ أَسَلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، واجعلهن من آخر كلامك، فإن ميتاً من ليلتك ميتاً و أنت على الفطرة قال فرددتهن لأستذكرهن فقلت: آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، قال: قل آمَنْتُ بِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ ^(٤) .

[٥] تحذيره الشديد من الكذب عليه:

حدّر النبي صلى الله عليه وسلم تحذيراً شديداً من الكذب عليه فقال: من كذب علي متعمداً فليتبوأ

(١) أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم رضي الله عنه النجاري الخزرجي الأنصاري أبو ثمامة أو أبو حمزة صحابي رسول الله صلى الله عليه وسلم وخدامه، روى عنه رجال الحديث ٢٢٧٦ حديثاً، مولده بالمدينة سنة: ١٠ ق هـ = ٦١٢ م، أسلم صغيراً، وخدم النبي صلى الله عليه وسلم إلى أن قبض، ثم رحل إلى دمشق، ومنها إلى البصرة فمات فيها سنة: ٩٣ هـ = ٧١٢ م، وهو آخر من مات بالبصرة من الصحابة .
[تهذيب الكمال ٣: ٣٥٣: ٢٤٤-٢٥]

(٢) أخرجه البخاري، كتاب العلم [٣] باب من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم عنه [٣١] برقم: ٩٥ .

قال الإمام الخطابي: أما إعادة الكلام ثلاثاً فإنما كان يفعله لأحد معنيين:

أولهما: أن يكون بحضرة من يقصر فهمه عن وعي ما يقوله، فيكرر القول ليقع الفهم إذ هو مأثور بالبيان والتبليغ.

وإما: أن يكون القول الذي يتكلم به نوعاً من الكلام الذي يدخله الإشكال والإحتمال فيطاهر بالبيان لتزول الشبهة فيه ويرتفع الإشكال معه.

[أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري ١: ٢٠٧-٢٠٨]

(٣) البراء بن عازب رضي الله عنه الخزرجي أبو عمارة قائد صحابي من أصحاب الفتوح أسلم صغيراً وغزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس عشرة غزوة، أولها غزوة الخندق، توفي سنة: ٧١ هـ = ٦٩٠ م، روى له البخاري ومسلم ٣٠٥ أحاديث. [تهذيب الكمال ٤: ٣٤: ٤٦٢: ٤]

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الذكر [٤٨] باب ما يقول عند النوم [١٧] برقم: ٢٧١٠ .



مقعده من النار^(١).

وقال ﷺ: من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين^(٢).
وهذا التحذير إنما هو لمن جاء بعد الصحابة ﷺ؛ إذ أنّ الصحابة ﷺ عدول بتعد يل الله تعالى لهم؛ فلا يعرف من الصحابة ﷺ من تعمّد الكذب على النبي ﷺ^(٣).

(١) أخرجه البخاري، كتاب العلم [٣] باب إثم من كذب على النبي ﷺ [٣٩] برقم: ١٠٠، ومسلم، المقدمة، باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ [٢] بالأرقام: ٢-٤.

(٢) أخرجه مسلم: ٩؛ المقدمة، باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين [١].
قال **المافظ ابن حجر**: وكفى بهذه الجملة وعيدا شديدا في حق من روى الحديث فيظن أنه كذب فضلا عن أن يتحقق ذلك ولا يبيّنهُ؛ لأنه ﷺ جعل المحدث بذلك مشاركا لكاذبه في وضعه؛ وقال مسلم في مقدمة صحيحه [٨: ١]: واعلم وفقك الله أن الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها؛ وثقات الناقلين لها من المتهمين أن لا يروي منها إلا ما عرف صحة مخارجه والبتارة في ناقله؛ وأن يتقي منهما ما كان منها عن أهل التهم والمعاندين من أهل البدع؛ وكلامه موافق لمادل عليه الحديث المذكور. [النكت على كتاب ابن الصلاح ٢: ٨٣٩].
(٣) مجموع الفتاوى ١: ٢٠٥، ١٣٠٦.

قلت: ذهب الأستاذ أحمد أمين إلى أن الوضع حدث زمن النبوة؛ وأن هناك حادثة كانت السبب في قوله ﷺ: من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار؛ يغلب على الظن أنه إنما قيل لحادثة زور فيها على الرسول ﷺ وبعد وفاته ﷺ كان الكذب عليه أسهل، وتحقيق الخبر عنه أصعب؛ حيث يقول: ويظهر أن هذا الوضع حدث في عهد الرسول ﷺ فحدث: من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار؛ يغلب على الظن أنه إنما قيل لحادثة حدثت زور فيها على الرسول ﷺ وبعد وفاته ﷺ كان الكذب عليه أسهل، وتحقيق الخبر عنه أصعب.

[فجر الإسلام: ٢٠٤، الباب السادس، الفصل الثاني: الحديث، دار الكتب العلمية بيروت، ٢٠٠٤ م]

[٥١٤٢٥هـ]

والاستاذ لم يستأنس بأي دليل ولا بأبي حديث لدعواه؛ بل قال: يغلب على الظن.
وقال الشيخ محمد زهور: أن الكذب على رسول الله ﷺ قد وجد في زمنه ﷺ ومن أجل ذلك يقول: من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار؛ فما قال النبي ﷺ ذلك إلا لحادثة وقعت في عصره كذب عليه فيها ويُسْتَأْنَسُ نس لذلك بما أخرجه ابن عدي في كامله [٨١: ٥-٨٢] تحت ترجمة صالح بن حيّان القرشي [٩٠٩] عن بريدة ﷺ قال: قال: كان حي من بني ليث من المدينة على ميلين؛ وكان رجلا قد خطب منهم في الجاهلية فلم يزوجه فأتاهم وعليه حلة فقال: إن النبي ﷺ كساني هذه؛ وأمرني أن أحكم في أموالكم ودمائكم؛ ثم انطلق فنزل على تلك المرأة التي كان خطبها؛ فأرسل القوم إلى النبي ﷺ فقال: كذب عدو الله؛ ثم أرسل رجلا فقال: إن وجدته حيا؛ وما أراك تجده حيا؛ فاضرب عنقه؛ وإن وجدته ميتا فأحرقه بالنار؛ قال: فجاءه فوجدته قد دلغته أفعى؛ فمات؛ فحرقه؛



.....بالبنا قال: فذلك قول رسول الله ﷺ: من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار.

[الحديث والمحدثون: ٤٨٠]

قلت: مدار هذا الحديث على صالح بن حيان القرشي الكوفي، وهو المتفرد به، وصالح هذا قد اتفق الأئمة على تجريحه ولم يوثق.

قال فيه البخاري: فيه نظر. [التاريخ الكبير: ٤: ٢٧٥]

وقال الذهبي: وكذا عاداته [الإمام البخاري] إذا قال: فيه نظر، بمعنى: أنه مُتَّهَمٌ. [الموقظة: ٨٣]

وقال فيه النسائي: ليس بثقة. [الضعفاء والمتروكين: برقم: ٢٩٥]

وقال ابن هبان: يروي عن الثقات أشياء لا تُشبه حديث الأثبات، لا يُعجبني الاحتجاج به إذا لم

يُوافق الثقات. [المجروحون: ١: ٤٦٩، الترجمة: ٤٨٦]

وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ. [الكامل في ضعفاء الرجال: ٥: ٨٣]

فعلماء الجرح والتعديل مجمعون على ضعفه، بل اتهمه البخاري، ومن المعلوم أن من كان هذا حديثه فلا يُعتبر، ولا يتقوى، لأن رواه به متهم.

قال الذهبي: رواه صاحب الصارم السلول علي شاتم الرسول ﷺ [ص: ١٦٩-١٧٠] وصححه،

ولم يصح بوجه. [ميزان الاعتدال: ٢: ٢٩٣، الترجمة: ٣٧٨٣]

ويرى الدكتور أكرم العمري أن الوضع قد بدأ في النصف الثاني من خلافة عثمان ﷺ، وقد اعتمد

فيما ذهب إليه إلى حادثة أو ردها، يقول: وقد حدث في النصف الثاني من خلافة عثمان ﷺ اختلاف

وشقاق كبير إذا انقسم البعض على عثمان ﷺ فاشتعلت الفتنة واسفرت عن مقتل عثمان ﷺ ولكن

ما أحدثته من تصدع للمجتمع الإسلامي ظل أثره باقياً، فقد ولدت الأحقاد، وأزالت الصفاء من

نفوس الكثيرين، ومع ذلك فنحن لانجد في خلافة عثمان ﷺ روايات تشير إلى الوضع في الحديث

وأما ما حكاها أبو ثور الفهمي قال: قدمت على عثمان ﷺ فصعد ابن عديس المنبر وقال: ألا إن

عبد الله بن مسعود [رضي الله عنه] حدثني أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: ألا إن عثمان [رضي الله عنه] أضل من عبدة

على بعلمها، فأخبرت عثمان [رضي الله عنه] فقال: كذب والله ابن عديس، ما سمعها من ابن مسعود [رضي الله عنه] ولا

سمعها ابن مسعود [رضي الله عنه] من رسول الله ﷺ قط. [بحوث في تاريخ سنة المشرفة: ١٤-١٥]

وبعد إمعان النظر في هذه الرواية ظهر لي أن بها هنات تستوجب ردها وعدم قبولها لأن هذه الرواية

أثبتها الحافظ ابن الجوزي في موضوعاته لبيان كذبها، وأنها ما وضع في مثالب الخليفة عثمان

ﷺ، وهذا أمر لا يختلف فيه إلا أن المسئلة الجديرة بالاهتمام أن ابن الجوزي ألصق تهمة الكذب

في هذا الحديث بعبد الرحمن بن عديس ﷺ، وجعلها من تخرصاته فقال: هذا حديث لانكش في أنه

كذب، ولست نحتاج إلى الطعن في الرواية وإنما هو من تخرص ابن عديس. [الموضوعات: ١: ٣٣٥]

والجديري بالذكر أن عبد الرحمن بن عديس البلوي ﷺ، هذا من أصحاب رسول الله ﷺ الذين شملهم

حد الصحبة المتفق عليها لا سيما وأنه ممن حضر صلح الحديبية، وضرب على يمين رسول الله ﷺ

عند شجرة الرضوان، ومن دخل في قوله تعالى: لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ

الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيمًا. [سورة الفتح: ٤٨: ١٧]

..... [راجع: الثقات لابن حبان ٣: ٢٥٥؛ الإستيعاب: ٤٢٠؛ الترجمة: ٤٦: ١٤٤؛ الإصابة: ٢: ٤١١] فمن المستبعد جداً بل من المحال أن يجزأ على التَّقُول والإختلاق على رسول الله ﷺ منفرداً حالياً فضلاً أن يتخرص على رسول الله ﷺ فوق منبره، وعلى ملا من صحابته ولا ينكرون عليه، حتى لو فرضنا أن بعضاً منهم واجد على الخليفة عثمان ﷺ إلا أن الأمر لم يقتصر على النبيل من عثمان ﷺ و إنما تجاوزه الكذب على رسول الله ﷺ الذي لا يجهل أحد منهم خطره على الأمة، بل لا يجهلون عظيم إثمهم وإثم السكوت عليه.

ولذا فإن إدعاء ابن الجوزي: أن ابن عديس [ﷺ] هو الذي تخرص الحديث دعوى تفتقر إلى دليل ويغلب على الظن أن ابن الجوزي عند ما أطلق هذا الدعوى لم يلحظ صحة ابن عديس ﷺ بل غلب عليه إذ ذاك خروجه على عثمان ﷺ وتأليب عليه، وأنه في سبيل تبرير الخروج عليه تخرص بهذه الرواية، وكان الأولى به ألا يلقي حكماً إلا بعد تثبت وتبيين، لا سيما وأن قوله هذا يهدم ما اتفق عليه علماء الأمة الإسلامية ممن يعتد بهم إلى القول بعدالة الصحابة لا سيما البدرين منهم وأهل بيعة الرضوان الذين جاء ت الآيات والأخبار بأن الله تعالى قد رضي عنهم، ومنهم بلاشك عبد الرحمن بن عديس ﷺ.

والذي أسف له أن مذهب إليه ابن الجوزي ردده بعض أئمة الحديث الذي ألفوا في الموضوعات عند الكلام على هذا الحديث، وألقوا القول دون أن ينتبهوا لهذه الزلة العظمى في حق هذا الصحابي ﷺ.

قال السيوطي بعد إيراد الحديث: صدق عثمان [ﷺ] هذا من كذب ابن عديس [ﷺ].
[اللائي المصنوعة ١: ٢٩٢]

وقال ابن عراو: وصدق عثمان ﷺ في أن هذا من تخرص ابن عديس [ﷺ]
[تنزيه الشريعة المرفوعة ١: ٣٥٠]

ثم قال ابن عراو: قال الذهبي في تلخيص الموضوعات: لا يدري ممن أخذه ابن أبي الدنيا وابن لهيعة على ضعفه قوي التشيع. [تنزيه الشريعة المرفوعة ١: ٣٥٠] قلت: فأنت ترى أن هؤلاء الأئمة الأعلام قد وقعوا من حيث لا يشعرون في هذا الخطأ الفاحش، على أن الحافظ الذهبي وإن كان قد نبه إلى علل قوية أخرى تعلق التهمة في الحديث وتقضي برده، وهي أولى وأقوى من تهمة ابن عديس ﷺ إلا أنه لم ينج مما وقع فيه القوم، وإن كان قد أشار إلى العلل الأخرى، فقد أشار رحمة الله عليه إلى علتين أخريين في الحديث وهما:
العلة الأولى: الإنقطاع بين أبي بكر بن عبيد القرشي، المتوفى سنة: ٢٨١هـ، وبين كامل بن طلحة المتوفى سنة: ٢٣١هـ، حيث جاء في هذه الرواية: حَدَّثْتُ عن كامل بن طلحة.

[الموضوعات ١: ٣٣٥]

ولاشك أن الإنقطاع في الرواية علة يردُّ لها الحديث لجهالة الراوي الساقط.
والعلة الثانية: ابن لهيعة، وإن وثقه بعض الأئمة، فقد قال فيه ابن حبان: كان شيخاً صالحاً، ولكنه كان يدلس عن الضعفاء قبل احتراق كتبه، وكان أصحابنا يقولون: سماع من سمع منه قبل
[الموضوعات ١: ٣٣٥]

[٦٦] إذ نهى ﷺ للصحابة ﷺ بكتابة الحديث:

كان النبي ﷺ قد نهى أصحابه ﷺ عن كتابة السنة ^(١) خشية أن تختلط بالقرآن أو أن يشتغل الناس بها دون القرآن، فلما أمن ذلك أذن لأصحابه بكتابة السنة زيادةً في الضبط والإتقان، فعن عبد الله بن عمرو ﷺ ^(٢) أنه قال: كنت أكتب كل شيء أسمع من رسول الله ﷺ أريد حفظه فنهتني قريش وقالوا: أكتب كل شيء تسمعه، ورسول الله ﷺ يتكلم في الغضب والرضا، فأمسكت عن الكتاب فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأوماً بأصبعه إلى فيه وقال: أكتب، فالذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق ^(٣).
وفي عام الفتح خطب خطبةً في مكة، فجاء رجل من أهل اليمن فقال: أكتب لي

..... احتراق كتبه مثل العبادلة: عبد الله بن وهب، وعبد الله بن المبارك، وعبد الله بن يزيد المقرئ، وعبد الله بن مسلمة الغنبي فسماعهم صحيح، ومن سمع بعد احتراق كتبه فسماعه ليس بشيء، وكان ابن لهيعة من الكتّابين للحديث والجماعين للعلم والرّجالين فيه، قد سبّرت أخبار ابن لهيعة من رواية المتقدمين والمتأخرين عنه، فرأيت التخليط في رواية المتأخرين عنه موجوداً، ومالأصل له من رواية المتقدمين كثيراً، فرجعت إلى الإعتبار، فرأيت أنه كان يدلّس عن أقوام ضعفت على أقوام رآهم ابن لهيعة ثقات فألّزق تلك الموضوعات به. [المجروحين ١: ٥٠٤-٥٠٥]

(١) ورد ذلك في حديث أبي سعيد الخدري ﷺ مرفوعاً: لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحاه. أخرجه مسلم، كتاب الزهد والرفائق [٥٣] باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم [١٦٦] برقم: ٣٠٠٤.

قال الخطيب: وأبو سعيد ﷺ هو الذي روي عنه أن رسول الله ﷺ قال: لا تكتبوا عني غير القرآن، ومن كتب عني غير القرآن فليمحاه، ثم هو يخيّر أنهم كانوا يكتبون القرآن والتشهاد، وفي ذلك دليل أن النهي عن كتّاب ما سوى القرآن: إنما كان على الوجه الذي بيّناه، من أن يضاهاه بكتاب الله تعالى غيره، وأن يشتغل عن القرآن بسواه، فلما أمن ذلك، ودعت الحاجة إلى كتّاب العلم، لم يكره كتّابه، كماله تكره الصحابة كتّاب التشهاد وبين غيره من العلوم في أن الجميع ليس بقرآن.

[تقييد العلم: ٩٣]

(٢) عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ صحابي، من النّسّاك، من أهل مكة، كان يكتب في الجاهلية، ويحسن السريانية، أسلم قبل أبيه، وكان يشهد الحروب والغزوات ويضرب بسيفين، توفي سنة: ٦٥ هـ = ٦٨٤ م. [تهذيب الكمال ١٥: ٣٥٧، الأعلام ٤: ١١١]

(٣) أخرجه أحمد: ٢: ١٦٢، ١: ٩٢، وأبو داود، كتاب العلم [١٩] باب في كتاب العلم [٣] برقم: ٣٦٤٦
قال الحافظ ابن حجر: ولهذا طرق أخرى عن عبد الله بن عمرو ﷺ، ويقوي بعضها بعضاً.
[فتح الباري ١: ٢٠٧]



يارسول الله، فقال رسول الله ﷺ: أكتبوا لأبي فلان^(١).
ولهذا كان النبي ﷺ يُحَثُّ أصحابه على هذا، ويقول: قِيدُوا العلم بالكتاب^(٢).

ثانياً: حرص الصحابة ﷺ على حفظ السنة وضبطها:

كان الصحابة ﷺ يحرصون على الجلوس عند النبي ﷺ وحفظ حديثه، وكانوا
أخلص الناس في طلب العلم وفهمه، وأكثفي هنا بالمثاليين:

[١] **تناوبهم في الجلوس عند رسول الله ﷺ:**

عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد - وهي
من عوالي المدينة - وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ ينزل يوماً، وأنزل يوماً، فإذا
نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره، وإذ انزل فعل مثل ذلك^(٣).

[٢] **الرحلة في طلب الحديث:**

كان الصحابة ﷺ يحرصون على طلب الحديث، ويبدلون في ذلك جهداً عظيماً

(١) أخرجه البخاري، كتاب العلم [٣] باب كتابة العلم [٤٠] برقم: ١١٢، كتاب في اللقطة [٤٥] باب كيف تعرف لقطه أهل مكة [٧] برقم: ٢٤٣٤، كتاب الديات [٨٨] باب من قتل له قتيل فهو
بخير النظرين [٨] برقم: ٦٨٨٠، وعند مسلم، كتاب الحج [١٥] باب تحريم مكة وصيدها [٨٢] برقم: ٤٤٧- [١٣٥٥]

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک ١: ١٠٦، والخطيب في تقييد العلم: ٦٩.
استشهد الخطيب بقوله تعالى: وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ آجَلِهِ ذَلِكُمْ أَمْسَلُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا [سورة البقرة ٢: ٢٨٢] فقال: لما أمر الله بكتابة الدين حفظاً له، و
احتياطاً عليه، واشفاقاً من دخول الرِّيب فيه، كان العلم الذي حفظه أصعب من حفظ الدين، أحرى أن
تباح كتابته خوفاً من دخول الرِّيب والشك فيه، بل كتاب العلم في هذا الزمان مع طول الإسناد
واختلاف أسباب الرواية أحج من الحفاظ. [تقييد العلم: ٧١]

وقال: قد ثبت أن كراهة من كره الكتاب من الصدر الأول، إنما هي لثلاث أوجه: بكتاب الله غيره،
أو يشغل على القرآن بسواه، ونهى عن الكتب القديمة أن تتخذ، لأنه لا يعرف حقهما من باطلها، و
صحيحهما من فاسدهما، مع أن القرآن كفى وصار مهيمنا عليها ونهى عن كتب العلم في صدر الإسلام
وجدته لقلّة الفقهاء في ذلك الوقت، والمميزين بين الوحي وغيره، لأن أكثر الأعراب لم يكونوا
فقهاء في الدين، ولا جالسوا العلماء العارفين، فلم يؤمن أن يلحقوا ما يجدون من الصحف بالقرآن، و
يعتقدوا أن ما شتمت عليه كلام الرحمن. [تقييد العلم: ٥٧]

(٣) أخرجه البخاري، كتاب العلم [٣] باب التناوب في العلم [٢٨] برقم: ٨٩.



حتى قال ابن مسعود رضي الله عنه (١): والذي لا إله غيره، ما من كتاب الله سورة إلا أنا أعلم حيث نزلت، وما من آية إلا أنا أعلم فيما أنزلت، ولو أحداً هو أعلم بكتاب الله مني، تَبْلُغُهُ الإبل لركبتُ إليه (٢).

وقدر حل جابر بن عبد الله رضي الله عنه (٣) مسيرة شهرٍ إلى عبد الله بن أنيس رضي الله عنه (٤) في حديثٍ واحدٍ (٥).

قال جابر رضي الله عنه: كان يبلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً في القصاص، وكان صاحب الحديث بمصر، فاشتريتُ بعيراً، فشددتُ عليه رحلاً، فبسرْتُ حتى وردت مصر، فقرعتُ الباب، فخرج إليّ مملوكٌ له، فنظر في وجهي، ولم يكلمني، فقال: أعرابي بالباب، فقال: سله من أنت؟ فقلت: جابر بن عبد الله الأنصاري، فخرج إليّ مولاه فلما تراءينا اعتنق أحدهنا صاحبه، فقال: يا جابر ما جاءك؟ فقلت: حديث بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم في القصاص، ولا أظن

(١) عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بن غافل بن حبيب الهذلي: أبو عبد الرحمن، صحابي، من أكابرهم، فضلاً و عقلاً، وقرباً من الرسول صلى الله عليه وسلم وهو من أهل مكة، ومن السابقين إلى الإسلام وأول من جهر بقراءة القرآن بمكة، توفي سنة: ٣٢هـ = ٦٥٣م عن نحو ستين عاماً، له ٨٤٨ حديثاً.

[تهذيب الكمال ١٦: ١٢١، الأعلام ٤: ١٣٨]

(٢) أخرجه البخاري كتاب فضائل القرآن [٦٦] باب القرء من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم [٨] برقم: ٥٠٠٢ ومسلم، كتاب فضائل الصحابة [٤٤] باب من فضائل ابن مسعود رضي الله عنه [٢٢] برقم: ٢٤٦٣.

(٣) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام رضي الله عنه الأنصاري، السلمى، صحابي من المكثرين في الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم، وروى عنه جماعة من الصحابة، له ولأبيه صحبة، غزاتسع عشرة غزوة، وكانت له في أخر أيامه حلقة في المسجد النبوي يؤخذ عنه العلم، روى البخاري ومسلم وغيرهما له ١٥٤٠ حديثاً، توفي سنة: ٧٨هـ = ٦٩٧م. [تهذيب الكمال ٤: ٤٣، الأعلام ٢: ١٠٤]

(٤) عبد الله بن أنيس رضي الله عنه أبو يحيى، من بني وبرة، من قضاة، ويعرف بالجهني، وليس بالجهني، من أهل المدينة، كان حليفاً لبني سلمة من الأنصار، صلى إلى القبلتين، وشهد العقبة، وقاد بعض السرايا في العصر النبوي، ورحل بعد ذلك إلى مصر، وإفريقية، توفي بالشام سنة: ٥٥٤هـ = ٦٧٤م.

[تهذيب الكمال ١٤: ٣١٣، الأعلام ٤: ٧٣]

(٥) أخرجه البخاري تعليقاً، جزواً ما به [٣٢: ١] في ترجمه الباب، كتاب العلم [٣] باب الخروج في طلب العلم [٢٠].

قال المافظ ابن حجر: الإسناد حسن، وقد اعتضد. [فتح الباري ١: ١٧٤]

وقال أيضاً: في حديث جابر رضي الله عنه دليل على طلب علو الإسناد، لأنه بلغه الحديث عن عبد الله بن أنيس رضي الله عنه فلم يقنعه حتى رحل فأخذه عنه بلا واسطة. [فتح الباري ١: ١٧٥]

أحدًا ممن مَضَى، و ممن بقي أفهمُ له منك، قال: نعم يا جابر، سمعت النبي ﷺ يقول: إن الله يبعثكم يوم القيامة من قبوركم حُفَاءَ عُرَاءَ بُهْمًا يُنادي بصوتٍ رفيعٍ غيرِ فطيعٍ يُسمع من بُعدٍ كمن قَرَّبَ فيقول: أنا الدِّيانُ لا تظالمُ اليوم، وعزتي لا يجاوزني اليوم ظلم ظالمٍ، ولو لطمته كَفِّ بكفٍّ أو يدعى يدٍ، إلا وإن أشد ما أتخوفُ على أمتي من بعدي عملُ قومِ لوطٍ، فلترتقب أمتي العذاب، إذا تكافأ النساءُ بالنساء والرجال بالرجال، قال: والرجل الذي حدثه عبد الله بن أنيس رضي الله عنه (١).

خرج أبو أيوب رضي الله عنه (٢) إلى عقبة بن عامر رضي الله عنه (٣) وهو بمصر يسأله عن حديث سمعه من رسول الله ﷺ فلما قدم أتى منزل مسلمة بن مخلد رضي الله عنه (٤) وهو أمير مصر، فأخبره فعجل فخرج إليه فعانقه، قال: ما جاء بك يا أبا أيوب؟ قال حديث سمعته من النبي ﷺ لم يبق أحد سمعه غيري وغير عقبة، فابعث من يدلني على منزله، قال: فبعث معه من يدلُّه على منزل عقبة رضي الله عنه، فأخبر عقبة رضي الله عنه به، فعجل إليه فعانقه، وقال: ما جاء بك يا أبا أيوب؟

(١) رواه أحمد ٣: ٤٩٥، والبخاري في الأدب المفرد: ٣٤٨ باب المعانقة [٤٤٢] برقم: ١٧٠، وفي التاريخ الكبير ٧: ١٧٠، الترجمة: ٧٦١، والطبراني في مسند الشاميين ١: ١٠٤، برقم: ١٥٦، والحاكم في المستدرک ٢: ٤٣٧-٤٣٨، ٤: ٥٧٤، ٥٧٥، والبيهقي في الأسماء والصفات: ٧٨، ٧٩، والخطيب في الرحلة: ١٠٩-١١٤، برقمي: ٣٢٣١.

قال المافظ ابن حجر: إسناده صالح. [فتح الباري ١: ١٧٤]

(٢) خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة، أبو أيوب الأنصاري، من بني النجار، صحابي شهد العقبة و بدرًا، وأحدًا والخندق، وكان شجاعًا صابرًا تقيًا محبًا للغزو والجهاد، عاش إلى أيام بني أمية، وكان يسكن المدينة، فرحل إلى الشام، ولما غزى يزيد القسطنطينية في خلافة أبيه معاوية رضي الله عنه صحبه أبو أيوب غازيًا، فحضر الوقائع ومرض فأوصى أن يوغل به في أرض العدو، فلما توفي سنة: ٥٢=٦٧٢م، دفن في أصل حصن القسطنطينية له ١٥٥ حديثًا.

[الطبقات الكبرى لابن سعد ٣: ٤٨٤، تهذيب الكمال ٨: ٦٦٦، الأعلام ٢: ٢٩٥]

(٣) عقبة بن عامر بن عيسى بن مالك الجهني رضي الله عنه، أمير من الصحابة، كان رديف النبي ﷺ، شهد صفين مع معاوية رضي الله عنه، وحضر فتح مصر مع عمرو بن العاص رضي الله عنه، وولى مصر سنة: ٤٤ هـ مات سنة ٥٨ هـ= ٦٧٨م بمصر، كان شجاعًا فقيهاً شاعراً، قارئاً من الرماة، وهو أحد من جمع القرآن.

[تهذيب الكمال ٢٠: ٢٠٢، الأعلام ٤: ٢٤٠]

(٤) مَسْلَمَةُ بن مُخَلَّد بن صامت الأنصاري الخزرجي رضي الله عنه، من كبار الأمراء في صدر الإسلام، وفد على معاوية رضي الله عنه قبل أن يستتب له الأمر، وشهد معه معارك صفين، وولاه إمارة مصر سنة: ٤٧ هـ توفي بالإسكندرية سنة: ٦٢ هـ= ٦٨٢م. [سير أعلام النبلاء ٣: ٤٢٤، الأعلام ٧: ٢٢٤]

فقال: حديث سمعته من رسول الله ﷺ لم يبق أحد سمعه غيري وغيرك في ستر المؤمنين، قال: نعم، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: مَنْ ستر مؤمناً في الدنيا على خربة سترة الله يوم القيامة، فقال له أبو أيوب ﷺ: صدقت، ثم انصرف أبو أيوب ﷺ إلى راحلته فركبها راجعاً إلى المدينة، فما أدركته جائزة مسلمة بن مخلد ﷺ إلا بعريش مصر (١). وهذه الأمثلة تدل على إتقان عظيم في حفظ السنة فكانوا قدوة حميدة لمن جاء بعدهم من التابعين وتابعيهم، ومراجعة كتاب الخطيب (٢): الرحلة في طلب الحديث تعطي تصوراً واضحاً عن الجهد الكبير الذي بذله أئمتنا في جمع السنة وحفظها.

ثالثاً: تَوْفِي الصَّحَابَةِ ﷺ وَوَرَعِهِمْ فِي رَوَايَتِهِمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

كان الصحابة ﷺ يتورعون أشد التورع في الرواية عن النبي ﷺ، فعن عمرو بن ميمون الأودي (٣) قال: كنت آتي ابن مسعود ﷺ كل خميس، فإذا قال: سمعت النبي ﷺ انتفخت أوداجه، ثم قال: أودون ذلك، أو قرياً من ذلك، أو شبيهاً بذلك، أو كما قال (٤).

(١) الرحلة في طلب الحديث: ١١٨-١٢٠، برقم: ٣٤.

والحديث أخرجه الحُمَيْدِي برقم: ٣٨٤، وأحمد: ٤٥٩، والطبراني في الأوسط: ٦، برقم: ٨١٣٣، وفي سننه أبو سعيد المكي الأعمى وهو مجهول، لم يرو عنه إلا ابن جريج، لكن الحديث اعتضد بوروده من أوجه كثيرة جداً، وكلها لم تخل من المقال، لكنها تقوى الحديث ويرتقي بها إلى درجة الحسن.

وانظر مزيداً من الطرق في مجمع الزوائد: ١٣٣.

(٢) أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، أبو بكر، المعروف بالخطيب، أحد الحفاظ المؤرخين المقدمين، مولده في غزیه [بصيغة التصغير] منتصف الطريق بين الكوفة ومكة: سنة: ٣٩٢ هـ =

١٠٠٢م، ووفاته ببغداد سنة ٤٦٣ هـ = ١٠٧٢م. [وفيات الأعيان: ١: ٩٢، الأعلام: ١: ١٧٢]

(٣) عمرو بن ميمون الأودي، كثير الحج والعبادة، مات سنة: ٧٤ هـ [الكاشف: ٢: ٤٤٤]

(٤) أخرجه ابن ماجه المقدمة، باب التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ [٣] برقم: ٢٣، وابن

عدي في الكامل: ١: ٩٤.

قال البوصيري: إسناده صحيح، احتج الشيخان بجميع رواته. [مصباح الزجاجه: ١: ٤٨]

قلت: وليس كلام ابن مسعود ﷺ من باب الشك، لكنه من شدة التوقي والحذر.



وعن السائب بن يزيد رضي الله عنه (١) قال: صحبتُ عبد الرحمن بن عوف (٢) وطلحة بن عبيد الله (٣) وسعد بن أبي وقاص (٤) والمقداد بن الأسود رضي الله عنه (٥) فلم أسمع أحداً منهم يتحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلاّ لأني سمعتُ طلحة بن عبيد الله يتحدث عن يوم أحدٍ (٦).

كان أنس رضي الله عنه قليل الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان إذا حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم فزع منه، قال: أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (٧).

(١) السائب بن يزيد بن سعيد رضي الله عنه الكندي، صحابي، مولده قبيل السنة الأولى من الهجرة وهو آخر من توفي من الصحابة بالمدينة المنورة مات سنة: ٩١هـ = ٧١٠م له ٢٢ حديثاً.

[تهذيب الكمال ١٠: ١٩٣: ١٠ الأعلام ٣: ٦٨]

(٢) عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن عبد الحارث رضي الله عنه أبو محمد الزهري القرشي، صحابي، من أكابرهم، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة، وأحد الستة أصحاب الشورى الذين جعل عمر رضي الله عنه الخلافة فيهم، وأحد السابقين إلى الإسلام، قيل: هو الثامن، ولد بعد الفيل بعشر سنين، وشهد بدرأو أحدًا والمشاهد كلها، وجرح يوم أحد ٢١ جراحة، وأعتق في يوم واحد ثلاثين عبدًا توفي سنة: ٣٢هـ = ٦٥٢م. [صفة الصفوة ١: ١٥٨: ١ الترجمة ٨: الأعلام: ٣٢١]

(٣) طلحة بن عبيد الله بن عثمان التيمي القرشي المدني رضي الله عنه أبو محمد، صحابي شجاع من الأجواد، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة، وأحد الستة أصحاب الشورى، وأحد الثمانية السابقين إلى الإسلام، كان من دهاة قريش، ومن علمائهم، شهد أحدًا، وثبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايعه على الموت، فأصيب بأربعة وعشرين جرحًا وسلم، فشهد الخندق، وسائر المشاهد، قتل يوم الجمل سنة: ٣٦هـ = ٦٧٦م وهو بجانب عائشه رضي الله عنها، ودفن بالبصرة، له ٣٨ حديثاً.

[طبقات ابن سعد ٣: ٢١٤: ٣ الأعلام ٣: ٢١٤]

(٤) سعد بن أبي وقاص [مالك] بن أهيب بن عبد مناف رضي الله عنه القرشي الزهري، أبو إسحق الصحابي، الأمير، فاتح العراق ومدائن كسرى، وأحد الستة الذين عينهم عمر رضي الله عنه للخلافة وأول من رمى بسهم في سبيل الله، وأحد العشرة المبشرين بالجنة مات في قصده بالعقيق على عشرة أميال بالمدينة سنة: ٥٥هـ = ٦٧٥م له ٢٧١ حديثاً. [طبقات ابن سعد ٣: ١٣٧: ٣ الأعلام ٣: ٨٧]

(٥) المقداد بن عمرو رضي الله عنه يعرف بإبن الأسود الكندي البهراني الحضرمي، أبو معبد، أو أبو عمرو، صحابي، من الأبطال، أحد السبعة الذين كانوا أول من أظهر الإسلام، وأول من قاتل على فرس في سبيل الله، توفي سنة: ٣٣هـ = ٦٥٣م له ٤٨ حديثاً. [طبقات ابن سعد ٣: ٦١: ٣ الأعلام ٧: ٢٨٢]

(٦) أخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال ١: ٩٣.

(٧) أخرجه ابن ماجه المقدمة، باب في التوقي في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم [٣] برقم: ٢٤، وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال ١: ٩٣، والخطيب في الكفاية في علم الرواية: ٢٠٦.



كان أبو الدرداء رضي الله عنه (١) يحدث بالحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا فرغ منه قال: هذا أو نحو هذا، أو شكله (٢).

رابعاً: ثبتت الصحابة رضي الله عنهم في سماع الحديث:

إن للرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم شأنًا عظيمًا جدًا، ولذا كان أصحابه رضي الله عنهم يتثبتون عند السماع، ويتأكدون من صحة النقل، ونقل عنهم في ذلك أمثلة كثيرة، أذكر منها:

١: ثبتت أبي بكر الصديق رضي الله عنه (٣):

جاءت الجدة إلى أبي بكر رضي الله عنه تسأله عن ميراثها، فقال لها: مالك في كتاب الله شيء، ولا علمت لك في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً، فقال المغيرة بن شعبه رضي الله عنه (٤):

حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أعطاهما السُّدُسُ، فقال أبو بكر رضي الله عنه: هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة الأنصاري رضي الله عنه (٥) فقال مثل ما قال المغيرة رضي الله عنه، فأنفذ لها أبو بكر رضي الله عنه (٦).

(١) عويمر بن مالك بن قيس بن أمية الأنصاري الخزرجي، أبو الدرداء، صحابي، من الحكماء الفرسان القضاة، كان قبل البعثة تاجرًا في المدينة المنورة، ثم انقطع للعبادة ولما ظهر الإسلام اشتهر بالشجاعة والنسك، وهو أحد الذين جمعوا القرآن حفظًا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، بلا خلاف، مات بالشام سنة: ٣٢ = ٦٥٢م، وروى عنه أهل الحديث: ١٧٩ حديثاً.

[الطبقات الكبرى لابن سعد ٣: ٣٩١، الأعلام ٥: ٩٨]

(٢) أخرجه الخطيب في الكفاية في علم الرواية: ٢٠٦.

(٣) عبد الله بن أبي قحافة، عثمان بن عامر بن كعب التيمي، القرشي، أبو بكر، أول من آمن من الرجال، أول الخلفاء الراشدين، وأحد أعظم العرب، كانت العرب تلقبه بعالم قريش، وحرّم على نفسه الخمر في الجاهلية فلم يشربها، توفي بالمدينة المنورة سنة: ١٣ هـ = ٦٣٤.

[وفيات الأعيان ٣: ٦٤، الأعلام ٤: ١٠٢]

(٤) المغيرة بن شعبه بن أبي عامر بن مسعود الثقفي، أبو عبد الله، أحد دهاة العرب، وقادتهم، وولاتهم، صحابي، أسلم سنة: ٥ هـ، شهد الحديبية، واليمامة، وفتوح الشام، والقادسية، ونهاوند، وهمدان وغيرها، مات بالكوفة سنة: ٥٠ هـ = ٦٧٠م، له ١٢٦ حديثاً.

[الطبقات الكبرى لابن سعد ٤: ٢٨٤، ٢٠٠، الأعلام ٧: ٢٧٧]

(٥) محمد بن مسلمة الأوسي الأنصاري الحارثي، أبو عبد الرحمن، صحابي، من الأمراء، من أهل المدينة، شهد بدرًا، وابعدها، إلا غزوة تبوك، مات بالمدينة المنورة سنة: ٤٣ هـ = ٦٦٣م.

[الطبقات الكبرى لابن سعد ٣: ٤٤، الأعلام ٧: ٩٧]

(٦) أخرجه مالك في الموطأ ٢: ٥١٣، كتاب الفرائض [٢٧] باب ميراث الجدة [٨] برقم: ٤، و.....



ولهذا قال الذهبي^(١) في ترجمة أبي بكر الصديق رضي الله عنه: أنه كان أول من احتاط في قبول الأخبار، فهذا يدل على أن مراد الصديق رضي الله عنه: الثبوت في الأخبار والتحري، لاسد باب الرواية، ألا تراه لما نزل به أمر الجدة ولم يجده كيف سأل عنه في السنة فلما أخبره الثقة ما اكتفى حتى استظهر بثقة آخر، ولم يقل: حسبنا كتاب الله كما تقول الخوارج^(٢). وقال الزركشي^(٣): لم يكن هذا من أبي بكر رضي الله عنه تهمة للمغيرة رضي الله عنه إذ قال: هل من آخر؟ ولكنه أراد بهذا الاحتياط في الدين، والثبوت في الأحكام، وفي هذا دلالة أخرى على من أنكرا البحث في الحديث حديث أبي موسى رضي الله عنه في الإستئذان لما حدث به عمر رضي الله عنه فلم يكن هذا من عمر رضي الله عنه لأبي موسى رضي الله عنه على التكذيب، ولكنه أراد الثبات و البيان لئلا يأتي آت فيدعي على النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقله^(٤).

٢: تثبت عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه^(٥) قال: كُنَّا في مجلس عند أبي بن كعب رضي الله عنه^(٦) فأتى

..... أبو داود، كتاب الفرائض [١٣] باب في الجدة [٥] برقم: ٢٨٩٤، والترمذي، كتاب الفرائض [٣٠] باب ماجاء في ميراث الجدة [١٠] برقم: ٢١٠١، وابن ماجه، كتاب الفرائض [٢٣] باب ميراث الجدة [٤] برقم: ٢٧٢٤.

(١) محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، شمس الدين، أبو عبد الله، حافظ، مؤرخ، علامة، محقق، تركماني الأصل، من أهل ميفارقين، مولده ووفاته في دمشق، مات سنة: ٥٤٨هـ = ١١٥٨م. [الدُرر الكامنة ٣: ٣٣٦: ٥ الأعلام ٣٢٦: ٥]

(٢) تذكرة الحفاظ: ٢-٣.

(٣) محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، بدر الدين، عالم بفقهِ الشافعية والأصول، تركي الأصل، مصري المولد والوفاة، ولد سنة: ٥٤٥هـ = ١١٤٤م، وتوفي سنة: ٥٧٩هـ = ١١٩٢م. [الدُرر الكامنة ٣: ٣٩٧: ٥ الأعلام ٦٠: ٦]

(٤) التذكرة في الأحاديث المشتهرة: ١٠.

(٥) سعد بن مالك بن سنان الخدري الأنصاري، أبو سعيد، صحابي، كان من ملازمي النبي صلى الله عليه وسلم وروى عنه أحاديث كثيرة، غزوة، وله ١١٧٠ حديثاً، توفي في المدينة المنورة سنة: ٥٧٤هـ = ٦٩٣م. [تهذيب الكمال ١٠: ٢٩٤: ٣ الأعلام ٨٧: ٣]

(٦) أبي بن كعب بن قيس بن عبيد، من بني النجار، من الخزرج، أبو المنذر، صحابي، أنصاري، كان قبل الإسلام جبراً من أجبارة اليهود، مطلعاً على الكتب القديمة، يكتب ويقرأ، ولما أسلم كان من كتّاب الوحي، شهد المشاهد كلها، وكان يفتي على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان نحيفاً قصيراً، أبيض الرأس واللحية، مات بالمدينة المنورة سنة: ٥٢١هـ = ٤٢٢م. [تهذيب الكمال ٢: ٢٦٢: ١ الأعلام ٨٢: ١]



أبو موسى الأشعري رضي الله عنه مغضباً حتى وقف فقال: أنشدكم الله هل سمع أحد منكم النبي صلى الله عليه وسلم يقول: الإستئذان ثلاثٌ، فإن أذن لك وإلّا فارجع؟ قال أبي رضي الله عنه: وما ذلك؟ قال: استأذنتُ على عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثلاث مرات فلم يؤذن لي فرجعت ثم جئت اليوم فدخلت عليه فأخبرته أنني جئت بالأمس فسلمت ثلاثاً ثم انصرفت قال: قد سمعناك ونحن حينئذٍ على شغلي فلوما ستأذنت حتى يؤذن لك، قال: استأذنت كما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فوالله لأوجعن ظهرك وبطنك وأولتأتين بمن يشهدك على هذا فقالوا: لا يشهدك على هذا إلا أصغرنا فقام أبو سعيد رضي الله عنه فقال: كُنَّاؤم رب هذا فقال عمر رضي الله عنه: خفي عليّ هذا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ألّهاني عنه الصّفقُ بالأسواقِ (١).

وزاد مالك (٢) في الموطأ: أن عمر رضي الله عنه قال لأبي موسى رضي الله عنه: أما إنني لم أتهمك ولكنني أردت ألاّ يتجرأ الناس على الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣).

(١) أخرجه البخاري، كتاب البيوع [٣٤] باب الخروج في التجارة [٩] برقم: ٢٠٦٢، كتاب الإستئذان [٧٩] باب التسليم والإستئذان ثلاثاً [١٣] برقم: ٦٢٤٥، كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة [٢٢] باب الحجة على من قال: أن أحكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة [٢٢] برقم: ٧٣٥٣، ومسلم كتاب الآداب [٣٨] باب الإستئذان [٧] برقم: ٢١٥٣.

(٢) مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الحميري، أبو عبد الله، إمام دار الهجرة، وأحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، مولده ووفاته بالمدينة المنورة، كان صلباً في دينه بعيداً عن الأمراء والملوك توفي سنة: ١٨٩هـ = ٧٩٥م. [وفيات الأعيان: ٤: ١٣٥، الأعلام: ٥: ٢٥٧]

(٣) الموطأ: ٢: ٩٦٤، كتاب الإستئذان [٥٤] باب الإستئذان [١] برقم: ٣.

قال المافظ ابن عبد البر: زعم قوم أن في هذا الحديث دليلاً على أن مذهب عمر رضي الله عنه: أن لا يقبل خبر الواحد، وليس كما زعموا، لأن عمر رضي الله عنه قد ثبت عنه استعمال خبر الواحد وقبوله، وإيجاب الحكم به، ليس هو الذي ناشد الناس بيمينه: من كان عنده علم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدية فليخبرنا وكان رأيه أن المرأة لا ترث من دية زوجها، لأنها ليست من عصبته الذين يعقلون عنه، فقام الضحاك ابن سفيان الكلابي فقال: كتب إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أوث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها فرجع عمر رضي الله عنه. [أخرجه أبو داود كتاب الفرائض [١٣] باب في المرأة ترث من دية زوجها [١٨] برقم: ٢٩٢٧] وكذلك ناشد الناس في دية الجنين: من عنده فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال حمل بن مالك رضي الله عنه: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين عُرّة قال طائوس: إن الفرس غرة. [أخرجه النسائي كتاب القسامة [٤٥] باب دية جنين المرأة [٤٠٣٩] برقم: ٤٨١٦] ولا يشك ذؤيب، ومن له أقل منزلة في العلم أن موضع أبي موسى رضي الله عنه من الإسلام، ومكانه من الفقه والدين أجل من أن يرد خبره، ويقبل خبر الضحاك بن سفيان الكلابي رضي الله عنه، وحمل بن مالك الأعرابي رضي الله عنه، وكلاهما لا يقاس به.....



..... في حال، وقد قال له عمر رضي الله عنه في حديث ربيعة هذا: أما إنني لم أتهمك، ولكني خشيت أن يتقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فدل على اجتهاد كان من عمر رضي الله عنه في ذلك الوقت لمعنى 'الله أعلم به' وقد يتحمل أن يكون عمر رضي الله عنه كان عنده ذلك الحين من لم يصحب رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل العراق وأهل الشام، لأن الله فتح عليه أرض فارس و الروم، ودخل في الإسلام كثير ممن يجوز عليهم الكذب، لأن الإيمان لم يستحكم في قلوب جماعة منهم، وليس هذه صفة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن الله قد أخبر أنهم خير أمة أخرجت للناس، وأنهم أشداء على الكفار رحماء بينهم، وأثنى عليهم في غير موضع من كتابه، وإذا جاز الكذب وأمكن في الداخلين إلى الإسلام، فيمكن أن عمر رضي الله عنه مع احتياظه في الدين يخشى أن يختلقوا الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الرهبة والرغبة أو طلباً للحجة، وفراراً إلى الملجأ والمخرج مما دخلوا فيه لقلّة علمهم بما في ذلك عليهم، فأراد عمر رضي الله عنه أن يريهم أن من فعل شيئاً يُنكر عليه، ففزع إلى الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه، ليتثبت له بذلك فعله، وحب التثبيت فيما جاء به إذا لم تعرف حاله حتى يصح قوله، فأراهم ذلك، ووافق أبا موسى رضي الله عنه وإن كان معروفاً بالعدالة غير متهم، ليكون ذلك أصلاً عندهم، وللحاکم أن يجتهد بما أمكنه إذا أراد به الخير، ولم يخرج عما أبيض له.

قال النووي: قد تعلق بهذا الحديث من يقول: لا يحتج بخبر الواحد، وزعم أن عمر رضي الله عنه ردّ حديث أبي موسى رضي الله عنه هذا لكونه خبر واحد، وهذا مذهب باطل، وقد أجمع من يعتد به على الاحتجاج بخبر الواحد، وجوب العمل به ودلالته من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين وسائر الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم أكثر من أن يحصر، وأما قول عمر رضي الله عنه لأبي موسى رضي الله عنه: أقم عليه البيعة فليس معناه: ردّ خبر الواحد من حيث هو خبر واحد، ولكن خاف عمر رضي الله عنه مسارعة الناس إلى القول على النبي صلى الله عليه وسلم حتى يقول عليه بعض المبتدعين أو الكاذبين أو المنافقين ونحوهم ما لم يقل، وأن كل من وقعت له قضية وضع فيها حديثاً على النبي صلى الله عليه وسلم فأراد سدّ الباب خوفاً من غير أبي موسى رضي الله عنه لا شكاً في رواية أبي موسى رضي الله عنه فإنه عند عمر رضي الله عنه أجل من أن يظن به أن يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقل، بل أراد زجر غيره بطريقه، فإن من دون أبي موسى رضي الله عنه إذا رأى هذه القضية أو بلغته أو كان في قلبه مرض، أو أراد وضع حديث خاف من مثل قضية أبي موسى رضي الله عنه فامتنع من وضع الحديث والمسارعة إلى الرواية بغير يقين، ومما يدل على أن عمر رضي الله عنه لم يردّ خبر أبي موسى رضي الله عنه لكونه خبر واحد أنه طلب منه إخبار رجل آخر حتى يعمل بالحديث، ومعلوم أن خبر الإثنين خبر واحد، وكذا ما زاد حتى يبلغ التواتر، فمالم يبلغ التواتر فهو خبر واحد، ومما يؤيده أيضاً ما ذكره مسلم [٣: ١٦٩٧، ١٦٩٨، ٢١٥٤] في الرواية الأخيرة من قضية أبي موسى رضي الله عنه هذه أن أياً رضي الله عنه قال: يا ابن الخطاب! فلا تكونن عذاباً على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: سبحان الله! إنما سمعت شيئاً فحبيت أن أتثبت.

[شرح صحيح مسلم ١٤: ١٣٢]

قال المافظ المسقلاني: وفيه الدلالة على أن الصحابي الكبير القدر، الشديد اللزوم لرسول الله صلى الله عليه وسلم

قد يخفي عليه بعض أمره، ويسمعه من هو دونه. [فتح الباري ٤: ٢٩٨]

وقال: في الحديث أن لصاحب المنزل إذا سمع الاستئذان أن لا يأذن، سواء سلم مرة أم مرتين.....

٣: تَبَّتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

عن عروة بن الزبير رضي الله عنه ^(١) قال: قالت لي عائشة: يا ابن أختي! بلغني أن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه ماراً بنا إلى الحج فآلقه فسأله فإنه قد حمل عن النبي صلى الله عليه وسلم علماً كثيراً قال: فلقيته فسألته عن أشياء يذكرها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عروة: فكان فيما ذكر: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن الله لا ينتزع العلم من الناس انتزاعاً ولكن يقبض العلماء فيرفع العلم معهم ويبقى في الناس رؤوساً جهالاً يفتونهم بغير علم فيضلون ويضلون، قال عروة: فلما حدثت عائشة رضي الله عنها بذلك أعظمت ذلك وأنكرته، قالت: أحَدْتُكَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ هَذَا؟ قال عروة: حتى إذا كان قابلاً، قالت له: إن ابن عمرو رضي الله عنه قد قَدِمَ، فآلقه ثم فاتحه حتى تسأله عن الحديث الذي ذكره لك في العلم، قال: فلقيته فسألته فذكره لي نحو ما حدثني بي في مرته الأولى، قال عروة: فلما أخبرتها بذلك قالت: ما أحسبه إلا قد صدق أراه لم يزد فيه شيئاً ولم ينقص ^(٢).

٤: تَبَّتْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه:

عن مجاهد ^(٣) قال: جاء بُشَيْرُ الْعَدَوِيِّ ^(٤) إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فَجَعَلَ يَحْدِثُ وَيَقُولُ

..... مرتين، أم ثلاثاً إذا كان في شغل له ديني أو دنيوي، يتعذر ترك الإذن معه للمستأذن وفيه أن العالم المتبحر قد يخفى عليه من العلم ما يعلمه من هودونه، ولا يقدح ذلك في وصفه بالعلم والتبحر فيه، قال ابن بطال: وإذا جاز ذلك على عمر رضي الله عنه فما ظنك بمن هودونه. [فتح الباري ١١: ٣١١]

(١) عروة بن الزبير بن العوام الأسدي القرشي، أبو عبد الله أحد الفقهاء السبعة بالمدينة، كان عالماً بالدين صالحاً كريماً لم يدخل في شيء من الفتن، مات بالمدينة المنورة سنة: ٩٣هـ = ٧١٢م.

[وفيات الأعيان ٣: ٢٥٥، الأعلام ٤: ٢٢٦]

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة [٩٧] باب ما يذکر من ذم الرأي [٧] برقم: ٧٣٠٧، ومسلم كتاب العلم [٤٧] باب رفع العلم وقبضه [٥] برقم: ١٤-٢٦٧٣.

(٣) مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المكي، مولى بني مخزوم تابعي، مفسر من أهل مكة، أخذ التفسير عن ابن عباس رضي الله عنه، تنقل في الأسفار واستقر في الكوفة، وكان لا يسمع بأعجوبة إلا ذهب فنظر إليها، مات سنة: ١٠٤هـ = ٧٢٢م. [سير أعلام النبلاء ٤: ٤٩٠، الأعلام ٥: ٢٧٨]

(٤) بُشَيْرُ الصَّغِيرِ [بن كعب بن أبي الحميري، العدوي، من بني عدي بن عبد مناة بن أد بن طابخة.] تهذيب الكمال ٤: ١٨٤]

قال ابن سعد: كان ثقة. [الطبقات الكبرى ٧: ٢٢٣]

ذكره البخاري في تاريخه الصغير [١: ٢٢٤] ضمن من توفي بين سنة: ٨٠هـ وسنة: ٩٠هـ.



قال رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ، فجعل ابن عباس رضي الله عنهما لا يأذن لحديثه، ولا ينظر إليه، فقال: يا ابن عباس! مالي، لا أراك تسمع لحديثي؟ أحدثك عن رسول الله ﷺ ولا تسمع، فقال ابن عباس رضي الله عنهما: إنا كنا مرة إذا سمعنا يقول: قال رسول الله ﷺ ابتدرته أبصارنا، وأصغينا إليه بأذاننا، فلما ركب الناس الصعب والذلول (١) لم نأخذ من الناس إلّا ما نعرف (٢).

خامساً: جبرود السلف في حفظ السنة وضبطها:

بذل أئمة الإسلام جهوداً عظيمة في حفظ السنة وتنقيحها، وحمايتها من تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، وقد تمثلت جهودهم في مسائل عديدة، أذكر منها:

[١] حفظ السنة:

اهتم السلف الصالح بحفظ حديث النبي ﷺ واتقانه، وجعلوا ذلك شرطاً من شروط الرواية، حتى قال عبد الرحمن بن مهدي (٣): يحرم على الرجل أن يروي حديثاً في أمر الدين حتى يتقنه ويحفظه كالأية من القرآن وكإسم الرجل (٤). وقد سطر أئمة الحديث أروع الأمثلة في هذا الباب، وأنابوا بما يهجر الإنسان ويعجزه، ومن علامات ذلك:

[أ] غزارة اللفظ:

تميّز بعض الأئمة بكثرة محفوظاتهم وتنوعها، وهناك أمثلة كثيرة جداً على ذلك، وقد جمع الحافظ الذهبي تراجم هؤلاء الحفاظ في كتابه: سير أعلام النبلاء، وتذكرة الحفاظ، وذكر عجائب علومهم وأحوالهم، ومن أمثلة هذا الباب:

(١) قال النووي: أصل الصعب والذلول في الإبل، فالصعب: العسر المرغوب عنه، والذلول: السهل الطيب المحبوب المرغوب فيه، فالمعنى: سلك الناس كل مسلك مما يحمد ويُدّم.

[شرح صحيح مسلم ٨٠: ١]

(٢) أخرجه مسلم ١: ١٣، المقدمة، باب النهي عن الرواية عن الضعفاء.

(٣) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان، الحافظ الكبير، الإمام العلم الشهير، اللؤلؤي، أبو سعيد البصري، مولى الأزدي، وقيل: مولى العنبر، مولده سنة ١٣٥هـ، مات سنة ١٩٨هـ.

[تذكرة الحفاظ ١: ٣٢٩]

(٤) الكفاية في علم الرواية: ١٦٧.



المثال الأول: حفظ الإمام أحمد^(١):

كان الإمام أحمد واسع الحفظ، جمع حديثاً كثيراً، حتى قال أبو زُرعة الرازي^(٢):
كان أحمد بن حنبل يحفظ ألف ألف حديث، فقيل: ما يدريك؟ قال: ذاكرته فأخذت
عليه الأبواب^(٣).

المثال الثاني: حفظ الإمام إسحاق بن راهويه^(٤):

قال أبو داود الخفاف^(٥): سمعتُ إسحاق بن راهويه يقول: لكأني أنظر إلى مائة
ألف حديث في كتيبي، وثلاثين ألفاً أسرُدُها، قال: وأملى علينا أحد عشر ألف حديث
من حفظه، ثم قرأها علينا فما زاد حرفاً ولا نقص حرفاً^(٦).
وقال الشعبي^(٧): قال إسحاق بن راهويه: كنت لا أسمع إلا حفظته، وكأني أنظر إلى
سبعين ألف حديث^(٨).

(١) أحمد بن محمد بن حنبل، أبو عبد الله الشيباني، الوائلي، أحد الأئمة الأربعة، أصله من مرو، ولد
ببغداد سنة: ١٦٤هـ = ٧٨٠م، مات سنة: ٢٤١هـ: ٨٥٥م. [تاريخ بغداد ٤: ١٢٠، الأعلام ١: ٢٠٣]

(٢) عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ المخزومي بالولاء، أبو زُرعة الرازي، من حفاظ
الحديث، الأئمة، من أهل الري، كان يقال: كل حديث لا يعرفه أبو زُرعة ليس له أصل، توفي سنة:
٢٦٤هـ = ٨٧٨م بالري. [تاريخ بغداد ١٠: ٣٢٦، الأعلام ٤: ١٩٤]

(٣) الكامل لابن عدي ١: ٢٢١-٢٢٢، تاريخ بغداد ٤: ١٩-٤٢٠.

(٤) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي، التميمي، أبو يعقوب ابن راهويه، عالم خراسان في
عصره، ولد سنة: ١٦١هـ = ٧٧٨م، طاف البلاد لجمع الحديث، وهو أحد كبار الحفاظ، أخذ عنه
الإمام أحمد ابن حنبل والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وغيرهم، توفي سنة: ٢٣٨هـ = ٨٥٣م
[تهذيب تاريخ دمشق الكبير ٢: ٤٠٩، الأعلام ١: ٢٩٢]

(٥) سليمان بن داود النيسابوري الخفاف. [المقتنى في سرد الكنى ١: ٢٢٥]

روى عن يحيى بن يحيى وإسحاق بن راهويه، صدوق. [الجرح والتعديل ٤: ١١٥]

(٦) سير أعلام النبلاء ١١٤: ٣٧٣.

(٧) عامر بن شراحيل بن عبد ذي كبار، الشعبي، الحميري، أبو عمرو، راوية من التابعين يُضربُ المثل
بحفظه، كان ضِعْلاً نحيفاً، مات بالكوفة سنة: ١٠٣هـ = ٧٢١م.

[تاريخ بغداد ١٢: ٢٢٧، الأعلام ٣: ٢٥١]

(٨) الكامل في ضعفاء الرجال ١: ٢٢٢، تدريب الراوي ١: ٣١.



المثال الثالث: حفظ الإمام عبد الرحمن بن مرسى:

قال القواريري^(١): أملى عليّ عبد الرحمن بن مهدي عشرين ألف حديث حفظاً^(٢).

المثال الرابع: حفظ الإمام الصمدي^(٣):

قال الإمام الشافعي^(٤): مارأيتُ صاحبَ بلغمٍ أحفظ من الحُميدي، كان يحفظ لسفيان بن عيينة^(٥) عشرة آلاف حديث^(٦).

[ب] قوة اللفظ وورقته :

على الرغم من كثرة محفوظات الأئمة وتنوعها، إلا أنهم تميزوا بقوة الحافظة والرعاية الشديدة لمحفوظاتهم حتى قال الأعمش^(٧): كان هذا العلم عند أحدهم لأن يخر من السماء أحب إليه من أن يزيد فيه واواً، أو ألفاً، أو دالاً^(٨).

ولهذا كان الإمام مالك يتحفظ من الباء والتاء والثاء في حديث رسول الله ﷺ^(٩).

(١) عبيد الله بن عمر بن ميسرة الحُشمي، مولا هم القواريري، أبو سعيد البصري، نزيل بغداد، مات سنة: ٢٣٥هـ. [تهذيب الكمال ١٩: ١٣٠]. كان ثقة، كثير الحديث. [الطبقات الكبرى ٧: ٣٥]

(٢) شرح علل الترمذي ١: ١٩٨.

(٣) عبد الله بن الزبير الحُميدي، الأَسدي، أبو بكر، أحد الأئمة في الحديث، من أهل مكة، رحل منها مع الإمام الشافعي إلى مصر، ولزمه إلى أن مات، فعاد إلى مكة، يفتي بها، وهو شيخ الإمام البخاري، توفي

بمكة المكرمة سنة: ٢١٩هـ = ٨٣٤م. [الطبقات الكبرى لابن سعد ٥: ٢٠٥، الأعلام ٤: ٨٧]

(٤) محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع، الهاشمي، القرشي، المطلبي، أبو عبد الله، وُلِدَ في غزة بفلسطين، وحمل منها إلى مكة وهو ابن سنين، زار بغداد مرتين، وقصد مصر سنة: ١٩٩هـ،

فتوفي بهاسنة: ٢٠٤هـ = ٨٢٠م. [تاريخ بغداد ٢: ٥٦، الأعلام ٦: ٢٦]

(٥) سفيان بن عيينة بن ميمون، الهلالي، الكوفي، أبو محمد، محدث الحرم المكي، من الموالي، وُلِدَ بالكوفة، وسكن مكة المكرمة، وتوفي بهاسنة: ١٩٨هـ = ٨١٤م، كان حافظاً ثقةً، واسع العلم، كبير

القدر. [تاريخ بغداد ٩: ١٧٤، الأعلام ٣: ١٠٥]

(٦) سير أعلام النبلاء ١٠: ٦١٨، طبقات الشافعية الكبرى ٢: ١٤٠.

(٧) سليمان بن مهران، الأَسدي، بالولاء، أبو محمد، الملقب بالأعمش، تابعي مشهور، أصله من بلاد

الري، مات بالكوفة سنة: ٤٨هـ = ٧٦٥م. [تاريخ بغداد ٩: ٣، الأعلام ٣: ١٣٥]

قال الذهبي: ثقةٌ جليلٌ ولكنه يدلّس. قال ابن المبارك: إنما أفسد حديث أهل الكوفة: الأعمش و

أبو اسحاق. [المُغني في الضعفاء ١: ٢٨٣، الترجمة: ٢٦٢٨]

(٨) الكفاية في علم الرواية: ١٧٨.

(٩) الكفاية في علم الرواية: ١٧٩.



ومن الأمثلة على قوة الحفظ ودقته :

المثال الأول: قوة حفظ الإمام الزهري (١) :

جمع الإمام الزهري علماً عظيماً واجتمع له مالم يجتمع لغيره مع قوة وإتقان، فقد قال عن نفسه: ما استعدت حديثاً قط، وما شككت في حديث إلا حديثاً واحداً فسألت صاحبي فإذا هو كما حفظت (٢).

وقد أراد هشام بن عبد الملك (٣) أن يمتحنه، فسأله أن يُملي علي بعض ولده أربع مائة حديث، وخرج الزهري فقال: أنتم يا أصحاب الحديث فحدّثهم بتلك الأربع مائة، ثم لقي هشاماً بعد أشهر أو نحوه، فقال للزهري إن ذلك الكتاب ضاع، فدعا بكتاب فأملأها عليه، ثم قابل بالكتاب الأول فما غادر حرفاً واحداً (٤).

المثال الثاني: قوة حفظ قتادة بن دعامة (٥) :

(١) محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري، من بني زهرة بن كلاب، من قريش أبو بكر، أول من دوّن الحديث، واحداً كبير الحفظ والفقهاء تابعي من أهل المدينة توفي سنة: ١٢٤هـ = ٧٤٢م. [وفات الأعيان: ٤: ١٧٧، الأعلام: ٧: ٩٧]

كان الزهري يفسر الأحاديث كثيراً وربما أسقط أداة التفسير فكان بعض أقرانه ربما يقول له: **إفصل كلامك من كلام النبي ﷺ**. [النكت على كتاب ابن الصلاح: ٢: ٨٢٩]

عن مالك: كان ربيعة بن عبد الرحمن يقول لابن شهاب: إن حالي ليس تشبه حالك فقال له ابن شهاب: وكيف ذلك؟ قال ربيعة: أنا أقول برأيي، من شاء أخذه فاستحسنه، وعمل به ومن شاء تركه، وأنت في القوم تحدّث عن النبي ﷺ فيحفظ. [التاريخ الكبير: ٣: ٢٨٦-٢٨٧، جزء القراءة خلف الإمام للبخاري: ٤٩: ٤٩، معرفة علوم الحديث: ٦٢، سير أعلام النبلاء: ٦: ٩٠]

(٢) تذكرة الحفاظ: ١: ١١١.

(٣) هشام بن عبد الملك بن مروان، من ملوك الدولة الأموية في الشام، ولد في دمشق وبويع فيها بعد موت أخيه يزيد سنة: ١٠٥هـ، كان حسن السياسة، يقظاً في أمره، مات سنة: ١٢٥هـ = ٧٤٣م. [الكامل في التاريخ: ٥: ٩٦، الأعلام: ٨: ٨٦]

(٤) تذكرة الحفاظ: ١: ١١٠، شرح علل الترمذي: ١: ١٦٧.

(٥) أبو الخطاب قتادة بن دعامة بن عزي بن عمرو بن ربيعة بن عمرو بن ربيعة بن سدوس السدوسي البصري، الأكمة، كان تابعياً، عالماً كبيراً، مفسراً حافظاً، مات بواسط في الطاعون سنة: ١١٨هـ = ٧٣٦م. [وفيات الأعيان: ٤: ٧٥، الأعلام: ٥: ١٨٩]

قال ابن أبي هاتم: قال شعبة: كنت أتقدم فتادة، فإذا قال: سمعتُ أو حدثنا حفظتُ، وإذا قال: حدث فلان تركته. [الجرح والتعديل: ١: ٦١، الكامل في ضعفاء الرجال: ١: ١٥١]



قال الإمام أحمد: كان قتادة أحفظ أهل البصرة، لا يسمع شيئاً إلا أحفظه، قرئ عليه صحيفة جابر مرة واحدة فحفظها^(١).

وقال عن نفسه: ما قلت لمحدث قط: أعد عليّ، وما سمعت أذناي شيئاً إلا وعاه قلبي^(٢).

المثال الثالث: قوة حفظ الإمام أحمد:

كان الإمام أحمد آيةً في الحفظ والإتقان، على الرغم من كثرة محفوظاته، حتى قال فيه ابن المديني^(٣): ليس في أصحابنا أحفظ من أبي عبد الله أحمد بن حنبل، وبلغني أنه لا يحدث إلا من كتاب، ولنا فيه أسوة حسنة^(٤).

ومن شدة إتقانه: أنه كان يقول لابنه عبد الله^(٥): خذ أيّ كتابٍ شئت من كتب وكيع^(٦) فإن شئت أن تسألني عن الكلام حتى أخبرك بالإسناد، وإن شئت بالإسناد حتى أخبرك عن الكلام^(٧).

المثال الرابع: قوة حفظ الإمام ابن أبي شيبة^(٨):

(١) سير أعلام النبلاء ٥: ٢٧٦-٢٧٧.

(٢) تذكرة الحفاظ ١: ١٢٣.

(٣) علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء، المديني، البصري، أبو الحسن، محدث، مؤرخ، كان حافظ عصره، له نحو مئتي مُصنّف، وكان أعلم من الإمام أحمد باختلاف الحديث، ولد بالبصرة سنة: ١٦١هـ = ٧٧٧م، مات بسامراء سنة: ٢٣٤هـ = ٨٤٩م.

[تاريخ بغداد ١١: ٤٥٧؛ الأعلام ٤: ٣٠٣]

قال البخاري: ما استصغرت نفسي عند أحدٍ إلا عند عليّ بن المديني. [الكامل في الضعفاء: ٢١٣] (٤) الجرح والتعديل ١: ٢٩٥.

(٥) عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، البغدادي، أبو عبد الرحمن، من أهل بغداد، حافظ للحديث، مات سنة: ٢٩٠هـ = ٩٠٣م. [تهذيب الكمال ١٤: ٢٨٥؛ الأعلام ٤: ٦٥]

(٦) وكيع بن الجراح بن مليح الرّؤاسي، نسبة إلى رؤاس، وهو بطن من قيس غيلان، أبو سفيان، حافظ للحديث، ثبت، كان محدث العراق في عصره، ولد بالكوفة سنة: ١٢٩هـ = ٧٤٦م، وأبوه ناظرٌ على بيت المال فيها، تفقّه وحفظ الحديث واشتهر، توفي سنة: ١٩٧هـ = ٨١٢م.

[حلية الأولياء ٨: ٣٦٨؛ الأعلام ٨: ١١٧]

(٧) شرح علل الترمذي ١: ٢١٠.

(٨) عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبّسي، مولا هم الكوفي، أبو بكر، حافظ للحديث، عد يم النظر، الثبت النحرير، قال أبو عبيد: إنتهى الحديث إلى أربعة: فأبو بكر بن أبي شيبة أسردهم له وأحمد.....



قال عمرو بن علي الفلاس^(١): ما رأيت أحداً أحفظ للحديث من ابن أبي شيبه، قدم علينا ابن المديني، فسرد للشيباني أربعاً مائة حديث حفظاً وقام^(٢). ولهذا قال الخطيب البغدادي: كان متقناً حافظاً مكثراً^(٣). قال الذهبي: كان بحرأمن بحور العلم، وبه يضرب المثل في قوة الحفظ^(٤). **المثال الخامس: قوة حفظ الامام البخاري^(٥):**

قال أبو جعفر محمد بن أبي حاتم الوراق النحوي: قلت لأبي عبد الله: كيف كان بدءك أمرك في طلب الحديث؟ قال: ألهمت حفظ الحديث وأنا في الكتاب، قال: وكم أتى عليك إذ ذاك؟ قال: عشرين أو أقل، ثم خرجت من الكتاب بعد العشر فجعلت أحتلف إلى الداخلي وغيره، وقال يوماً فيما كان يقرأ للناس: سفيان عن أبي الزبير عن إبراهيم، فقلت له: يا أبا فلان! إن أبا الزبير لم يرو عن إبراهيم، فانتهرني، فقلت له: إرجع إلى الأصل إن كان عندك، فدخل ونظر فيه، ثم خرج وقال لي: كيف هو يا غلام؟ قلت: هو الزبير بن عدي عن إبراهيم، فأخذ القلم مني وأحكم كتابه وقال: صدقت، فقال له بعض أصحابه: أين كم كنت إذ رددت عليه؟ قال: ابن إحدى عشرة^(٦).

وقصة البخاري لما قُلبت عليه مائة أحاديث بأسانيدها ومُتونها لإمتحانه، فأعادها

..... أفقههم فيه، وابن معين أجمعهم له، وابن المديني أعلمهم به، مات سنة: ٢٣٦هـ = ٨٤٩م.

[تذكرة الحفاظ: ٢: ٤٣٢، الأعلام: ٤: ١١٧]

(١) عمرو بن علي بن بحر، أبو حفص السقاء الفلاس، باحثٌ من أهل البصرة، سكن بغداد، مات بسراً من رأى سنة: ٢٤٩هـ = ٨٦٤م، كان من حفاظ الحديث النقات.

[تهذيب الكمال: ٢٢: ١٦٢، الأعلام: ٥: ٨٢]

قال الدارقطني: كان من الحفاظ، وبعض أصحاب الحديث يفضلونه على ابن المديني ويتعصبون له. [تهذيب التهذيب: ٨: ٦٨]

(٢) سير أعلام النبلاء: ١١: ١٢٣.

(٣) تاريخ بغداد: ١٠: ٦٦.

(٤) سير أعلام النبلاء: ١١: ١٢٣.

(٥) محمد بن اسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، حبر الإسلام، حافظ حديث رسول الله ﷺ، صاحب الجامع الصحيح، ولد في بخارى سنة: ١٩٤هـ = ٨١٠م، نشأ يتيماً، سمع من نحو ألف شيخ، مات سنة: ٢٥٦هـ = ٨٧٠م، بخرتنك. [تاريخ بغداد: ٤: ٢: ٣٤٤]

(٦) تاريخ بغداد: ٢: ٦-٧، الهدي الساري: ٤٧٨، طبقات الشافعية الكبرى: ٢: ٢١٦.



عليهم، ثم ساقها على وجهها الصحيح، قصة عجيبة تدل على إمامته في هذا العلم، وقدرة العزيمة على الحفظ والإستيعاب^(١).

٢: جمع السنة وتدوينها

حرص العلماء على سماع حديث النبي ﷺ وتلقيه عن أئمة من الصحابة والتابعين، ثم حرصوا على جمعه وتدوينه وكتابته، وقد مرّ ذلك بثلاث مراحل:

المرحلة الأولى: جمع السنة في أواخر القرن الأول:

لعل من أوائل المحاولات لجمع السنة: ما قدم به عبدالعزيز بن مروان^(٢) حيث كتب إلى كثير بن مرة الحضرمي^(٣) وكان قد أدرك بحمص سبعين بديراً من أصحاب رسول الله ﷺ^(٤) فكتب إليه أن يكتب إليه بما سمع من أصحاب النبي ﷺ من أحاديثهم؛ إلا أحاديث أبي هريرة رضي الله عنه فإنه عندنا^(٥).

ولما جاء بعده ابنه عمر بن عبدالعزيز^(٦) حرص على جمع السنة وسلك في ذلك طريقين:

(١) القصة في تاريخ بغداد ٢: ٢٠، ووفيات الأعيان ٤: ١٨٩.

(٢) عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية أبو الأصبع أمير مصر ولد بالمدنية وولى مصر لآبائه استقلالاً سنة ٦٥ هـ، كان يقطاً عارفاً بسياسة البلاد، شجاعاً جواداً، تنصب حول داره كل يوم ألف قصعه للأكلين مات سنة ٨٥ هـ = ٧٠٤ م. [وُلَاة مصر: ٤٨، الأعلام ٤: ٢٨] وهو أول من أحدث القعود يوم عرفة في المسجد بعد العصر. [وُلَاة مصر: ٥٠]

(٣) كثير بن مرة الحضرمي، الرهاوي أبو شجرة، ويقال: أبو القاسم الشامي، الحمصي.

[تهذيب الكمال ٤: ٣٤١٥٨]

قال العجلي: شامي، تابعي، ثقة. [الثقات ٣٩٧: الترجمة: ١٤١٠]

قال ابن حجر: وهم من عدّه في الصحابة. [تقريب التهذيب: ٩١، الترجمة: ٥٦٣١]

(٤) التاريخ الكبير ٧: ٢٠٨، تهذيب الكمال ٤: ١٦٠٠.

(٥) الطبقات الكبرى لابن سعد ٧: ٤٤٨، تهذيب الكمال ٤: ١٦٠٠.

(٦) عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم الأموي القرشي أبو حفص، الخليفة الصالح والملك العادل، ولد ونشأ بالمدينة، وهو من ملوك الدولة مروانية الأموية، مدة خلافته سنتان ونصف، مات سنة: ١٠١ هـ = ٧٢٠ م. [سير أعلام النبلاء ٥: ١١٤، الأعلام ٥: ٥٠٠]



الأول: كتب إلى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم^(١): أنظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه فإنني خفتُ دُروسَ العلم وذهاب العلماء ولا تقبل إلا حديث النبي ﷺ^(٢). وفي لفظ: أنظر ما كان حديث رسول الله ﷺ أو سنة ماضية أو حديث عمرة بنت عبد الرحمن والقاسم بن محمد فاكتبه فإنني قد خفتُ دُروس العلم وذهاب أهله^(٣).

الثاني: أمر الزهري بجمع السنة. قال الزهري: أمرنا عمر بن عبد العزيز بجمع السنن فكتبناها دفترًا دفترًا فبعث إلى كل أرض له عليها له سلطان دفترًا^(٤).

وربما لم يكتب عمر بن عبد العزيز بأمر من أمرهم بجمع الحديث والسنة فأرسل كتباً إلى الآفاق يحث المسؤولين فيها على تشجيع أهل العلم على دراسة السنة وإحيائها كما كتب: أنه لا رأي لأحد في كتاب، وإنما رأى الأئمة فيما لم ينزل فيه كتاب، ولم تمض به سنة من رسول الله ﷺ ولا رأي لأحد في سنة سنَّها رسول الله ﷺ^(٥). ولهذا قال مالك بن أنس: أول من دَوَّن العلم: ابن شهاب، يعني: الزهري^(٦).

وقال الشافعي: لولا الزهري ذهب السنن من المدينة^(٧).

المرحلة الثانية: تدوين السنة في منتصف القرن الثاني:

لم ينتصف القرن الثاني حتى نشطت حركة تدوين الحديث، وكان من سبق إليهما من رجال هذا القرن:

- عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج البصري بمكة [ت: ١٥٠هـ]

- و محمد بن إسحق [ت: ١٥١هـ]

(١) أبو بكر بن محمد عمرو بن حزم بن زيد بن لوذان الأنصاري، الخزرجي، البخاري، المدني، أمير المدينة، ثم قاضي المدينة أحد الأئمة الأثبات، قيل: كان أعلم أهل زمانه بالقضاء، توفي سنة ١١٧هـ وقيل: سنة ١٢٠هـ. [سير أعلام النبلاء: ٥: ٣١٣]

(٢) أخرجه البخاري، تعليقا مجزوماً به: ٣٩: ٣٩، كتاب العلم [٣١] باب كيف يقبض العلم [٣٥] و الدارمي ١: ١٣٧، رقم: ٤٨٧.

(٣) تقييد العلم: ١٠٥، تهذيب الكمال ٣٣: ١٤٠.

(٤) جامع بيان العلم وفضله ١: ٩١-٩٢.

(٥) سنن الدارمي ١: ١٢٥، رقم: ٤٣٢.

(٦) شرح علل الترمذي ١: ٣٧.

(٧) تهذيب الأسماء واللغات ١: ٩٦، ترجمة رقم: ٢٤.



- و مالك بن أنس بالمدينة [ت: ١٧٩هـ]
- و صنف بها محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب [ت: ١٥٨هـ] موطأ أكبر من موطأ مالك

- و معمر بن راشد بالبصرة [ت: ١٥٣هـ]
- و سعيد بن أبي عروبة بالشام [ت: ١٥٦هـ]
- و سفيان الثوري بالكوفة [ت: ١٦١هـ]
- و عبد الله بن المبارك بخراسان [ت: ١٨١هـ]
- و هيثم بن بشير بواسط [ت: ١٨٣هـ]
- و جرير بن عبد الحميد بالري [ت: ١٨٨هـ]
- و عبد الله بن وهب بمصر [ت: ١٩٧هـ]

ثم تلاهم كثير من أهل عصرهم في النسخ على منوالهم؛ وقد كان هذا التصنيف بالنسبة إلى جمع الأبواب؛ وضم بعضها إلى بعض في مؤلف أو جامع^(١).
قال الحافظ ابن حجر^(٢): «علم أن آثار النبي ﷺ لم تكن في عصر أصحابه وكبار تبعهم مدونة في الجوامع، ولا مرتبة لأمرين:
أولهما: أنهم كانوا في ابتداء الحال قد نهوا عن ذلك، كما ثبت في صحيح مسلم، خشية أن يختلط بعض ذلك بالقرآن العظيم.

وثانيهما: لیسعة حفظهم وسيلان أذهانهم؛ ولأن أكثرهم كانوا لا يعرفون الكتابة ثم حدث في أواخر عصر التابعين تدوين الآثار، وتويب الأخبار لما انتشر العلماء في

(١) الجامع ما كان مرتباً على أبواب الفقه كالكتب الستة؛ أو على ترتيب الحروف في أوائل الترجمة ككتاب الإيمان والبر، والتوبة، والثواب وهكذا؛ كما فعله صاحب جامع الأصول، أو بإعتبار رعاية الحروف في أوائل الحديث كما فعل السيوطي في الجامع الصغير، وقد جمع في جامعه الكبيرين الجامع والمسند؛ فجعل القسم القولي على ترتيب الحروف، والقسم الفعلي على ترتيب المسانيد. [المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود: ١٥: ١]

(٢) أحمد بن علي بن محمد الكنانى العسقلانى أبو الفضل شهاب الدين ابن حجر من أئمة العلم والتاريخ أصله من عسقلان بفلسطين؛ ولد بالقاهرة سنة: ٥٧٣هـ = ١٣٧٢م وتوفي بهاسنة: ٨٥٢هـ = ١٤٤٩م؛ ولع بالأدب والشعر؛ ثم أقبل على الحديث؛ وأصبح حافظ الإسلام في عصره.
[البدر الطالع: ١: ٨٧؛ الأعلام: ١: ١٧٨]



الأمصار، وكثر الإبتداع من الخوارج و الروافض و منكري الأقدار، فأول من جمع ذلك:

-الربيع بن نجيح [ت: ١٦٠هـ]

-وسعيد بن أبي عروبة [ت: ١٥٦هـ]

وغيرهما، وكانوا يصنفون كل باب على حدة إلى أن قام كبار أهل الطبقة الثالثة فدَوَّنُوا الأحكام^(١).

يُرَدُّ على أقوالهم في أول من صنف إشكالان، نعالجهما فيما يلي:

الإشكال الأول: كيف يكون هؤلاء الأعلام أول من دَوَّنَ، وقد علمنا أن كتابة الحديث وُجدت في عهد النبي ﷺ وفي عهد الصحابة رضي الله عنهم، وكيف نوفق بين هذا وبين ما اشتهر من أن أول من دَوَّنَ الحديث ابن شهاب الزهري بأمر الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز على رأس المائة الأولى من الهجرة؟

فالجواب: أن كتابة الحديث والعلم في عهد الصحابة رضي الله عنهم إنما كانت كتابة خاصةً بشخصٍ مُعيَّنٍ، كمذكرة له، لا تتداول بين الناس، ولا تسير على ترتيبٍ مَّا، وأما الكتابة التي أمر بها الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز فهي الكتابة للتدوين العام الذي يتداول بين الناس أيضاً، لكنه لا يسير على ترتيبٍ مُعيَّنٍ غالباً، حتى جاء هؤلاء الأعلام فدَوَّنُوا الحديث على ترتيبٍ مُعيَّنٍ حسب الموضوعات في المصنِّفات، ثم حسب أسماء الصحابة في المسانيد.

الإشكال الثاني: كيف يصح أن يقال في كل هؤلاء: أن كل واحد منهم أول من دَوَّنَ الحديث؟

فالجواب: أنهم كانوا في عصرٍ واحدٍ، هو سنة خمسين و مائة و مابعد، فكتبوا على الأبواب في عصرٍ واحدٍ، فنُسِبَ إلى كل واحدٍ أنه أول من دَوَّنَ بحسب المصنِّف الذي كان فيه، والله أعلم.

المرحلة الثالثة: تصنيف السنة في القرن الثالث:

في بدايات القرن الثالث أخذ التصنيف دوراً جديداً، فظهرت المصنِّفات، ك:

(١) الهدى الساري: ٦، الفصل الأول.



- مُصَنَّف عبد الرزاق بن همام بن نافع الجَمِيرِي [١٢٦-١٢١١هـ = ٧٤٤-٨٢٧م]

- ومُصَنَّف عبد الله بن محمد بن شَيْبَةَ العَبْسِي [١٥٩-٢٣٥هـ = ٧٧٦-٨٤٩م]

والمسانيد؛ ك:

- مسند عبد الله بن الزبير الحُمَيْدِي الأَسَدِي [ت: ٢١٩هـ]

- ومسند أحمد بن محمد بن حنبل الشَّيْبَانِي [١٦٤-٢٤١هـ = ٧٨٠-٨٥٥م]

والجوامع؛ ك:

- جامع محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري [١٩٤-٢٥٦هـ = ٨١٠-٨٧٠م]

- وصحيح مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري [٢٠٤-٢٦١هـ = ٨٢٠-٨٧٨م]

- وجامع محمد بن عيسى بن سورة، البوغِي، الترمذي [٢٠٩-٢٧٩هـ = ٨٢٤-٨٩٢م]

والسنن؛ ك:

- سنن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي السمرقندي [١٨١-٢٥٥هـ = ٧٩٧-٨٦٩م]

- وسنن سليمان بن الأشعث؛ أبو داؤد السجستاني [٢٠٢-٢٨٥هـ = ٨١٧-٨٨٩م]

- وسنن محمد بن يزيد ابن ماجة الربيعي القزويني [٢٠٩-٢٧٣هـ = ٨٢٤-٨٨٧م]

- وسنن أحمد بن علي بن شعيب النسائي [٢١٥-٣٠٣هـ = ٨٣٠-٩١٥م]

وبهذا تتبين أن أئمة السنة بذلوا جهداً عظيماً في جمع السنة وتبويبها، وتركوا لنا تراثاً غزيراً في عشرات المصنفات والدواوين، حتى أصبحت هذه الأمة تمتلك أغنى تراث عرفته البشرية، لله الحمد والمنة على هذه النعمة العظيمة .

٢: علم الإسناد:

لما ظهرت الفتن في أواخر الخلافة الراشدة، بدأ الأئمة في البحث عن الأسانيد والنظر في مصادر الروايات حتى لا يدخل في هذا العلم من ليس من أهله .

قال محمد بن سيرين^(١): لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة^(٢) قالوا:

(١) محمد بن سيرين البصري، الأنصاري، بالولاء، أبو بكر، إمام وقته في علوم الدين بالبصرة، تابعي، من أشرف الكُتَّاب، ولد في البصرة سنة: ٣٣هـ = ٦٥٣م، توفي بهاسنة: ١١٠هـ = ٧٢٩م، نشأ بزازاً، في أذنه صمم، تَفَقَّه، وروى الحديث، اشتهر بالورع وتعبير الرؤيا [تاريخ بغداد ٥: ٣٣١، الأعلام ٦: ١٥٤]

(٢) قال القرطبي المحدث: هذه الفتنة يعني بها، والله أعلم، فتنة قتل عثمان رضي الله عنه، وفتنة خروج الخوارج على علي ومعاوية رضي الله عنهما، فإنهم كَفَرُوا بها حتى استحلوا الدماء والأموال، وقد اختلف في



سمو النار جالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع ولا يؤخذ حديثهم (١).

والإسناد خصيصة من خصائص هذه الأمة تُتروى به الأحاديث، وتُعرف به الطرق؛ ولهذا تتباعد اهتمام الأئمة بالأسانيد، وأصبح الحديث بلا إسناد لا قيمة له، ولهذا قال عبد الله بن المبارك (٢): الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء (٣).

قال الثوري (٤): الإسناد سلاح المؤمن؛ إذالم يكن معه سلاحٌ فبأي شيء يقاتل (٥)؟ قال شعبة (٦): كل حديث ليس فيه؛ حدثنا، وأخبرنا فهو مثل الرجل بالفلاة معه البعير ليس له خطام (٧).

..... تكفير هؤلاء، ولا يُشكُّ في أنّ مَنْ كَفَرَهُمْ لم يُقَبَل حديثهم؛ ومن لم يكفرهم اختلفوا في قبول حديثهم، ولا يظن أحدٌ له فهمٌ أنه يعني بالفتنة: فتنة علي وعائشة ومعوية رضي الله عنهم؛ إذ لا يصح ما أن يُقال في أحدٍ منهم: مبتدعٌ ولا فاسقٌ بل كل منهم محتهدٌ عمِل على حَسَبِ ظنه، وهم في ذلك على ما أجمع عليه المسلمون في المجتهدين من القاعدة المعلومة؛ وهي أن كل محتهد ما جورٌ غير مأثوم. [المُفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ١: ١٢٢-١٢٣]

(١) صحيح مسلم المقدمة ١: ١٥٠ الكفاية في علم الرواية ١٢٢؛ شرح علل الترمذي ١: ٥١١.
(٢) عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي بالولاء التميمي المروزي، شيخ الإسلام أبو عبد الرحمن، الحافظ، المجاهد، التاجر، صاحب التصانيف والرحلات، جمع الحديث والفقه وأيام الناس، العربية والشجاعة والسخاء، كان من سكان خراسان، مات بهيت [على الفرات] منصرفاً من غزو الروم سنة: ١٨١هـ = ٧٩٧ م. [تاريخ بغداد ١٠: ١٥٢، الأعلام ٤: ١١٥]

(٣) صحيح مسلم المقدمة ١: ١٥١؛ شرح علل الترمذي ١: ٥٦١.
(٤) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، من بني ثور بن عبدمناة، من مضر، أبو عبد الله، أمير المؤمنين في الحديث، ولد بالكوفة سنة: ٩٧هـ = ٧١٦ م، ونشأ بها، كان سيد أهل زمانه في علوم الدين والتقوى، خرج إلى مكة ثم المدينة المنورة وانتقل إلى البصرة، فمات منها سنة: ١٦١هـ = ٧٧٨ م. [وفيات الأعيان ٢: ٣٨٦، الأعلام ٣: ١٠٤]

(٥) المجروحين ١: ٣١؛ شرح علل الترمذي ١: ٥٨١.
(٦) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الأزدي، أبو بسطام، من أئمة رجال الحديث، حفظاً ودريةً وتبناً، ولد بواسط سنة: ٨٢هـ = ٧٠١ م، ونشأ بها وسكن البصرة إلى أن توفي بها سنة: ١٢٠هـ = ٧٧٦ م، وهو أول من فتش بالعراق عن أمر المحدثين وجانب الضعفاء والمتروكين. [سير أعلام النبلاء ٧: ٢٠٢، الأعلام ٣: ١٦٤]

(٧) المجروحين ١: ٣١؛ شرح علل الترمذي ١: ٥٨١.



وقال ابن جِبَّان^(١): لو لم يكن الإسناد، وطلب هذه الطائفة له، لظهر في هذه الأمة من تبدل الدين مظهر في سائر الأمم، وذاك أنه لم تكن أمة لنبي قط حفظت عليه الدين عن التبديل ما حفظت هذه الأمة، حتى لا يتهياً أن يزداد في سنة من سنن رسول الله ﷺ ألف ولاواو، كما لا يتهياً زيادة مثله في القرآن، فحفظت هذه الطائفة السنن على المسلمين، وكثرت عنايتهم بأمر الدين، ولاهم لقال من شاء ما شاء^(٢).

قال الحاكم^(٣): فلو لا الإسناد، وطلب هذه الطائفة له، وكثرة مواظبتهم على حفظه لدَرس منار الإسلام، ولتَمَكَّن أهل الإلحاد والبدع فيه بوضع الأحاديث وقلب الأسانيد فإن الأخبار إذا تعرَّت عن وجود الأسانيد فيها كانت بُتراً، كان إسحاق بن أبي فروة عند الزهري، فجعل ابن أبي فروة يقول: قال رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ فقال له الزهري: قاتلك الله يا ابن أبي فروة، ما أجراك على الله، لا تُسِنِدُ حديثك؟ تُحدِثنا بأحاديث ليس لها حُطْمٌ ولا أزيمة^(٤).

٤: التفتيش في الأسانيد ومنازل الرواة:

كان من ثمرات علم الإسناد: إهتمام العلماء في وقتٍ مبكرٍ جداً بدراسة أحوال الرواة ومراتبهم، من حيث العدالة، والضبط، ومن حيث صحة طرق التحمل والأداء، من حيث تواريخهم وأشياخهم وتلاميذهم ونحو ذلك، وسمي هذا العلم فيما بعد بعلم الجرح والتعديل.

وعلم الجرح والتعديل من العلوم الجليلة التي كانت سبباً رئيسياً من أسباب حفظ الدين، والذَّب عن سنة سيد المرسلين ﷺ.

(١) محمد بن جِبَّان بن معاذ بن معبد التميمي، أبو حازم البُستي، محدث، علامة، مؤرخ، جغرافي، ولد في بُست من بلاد سجستان، تنقل الأمصار، وتولى قضاء سمرقند مدة، مات ببلده سنة: ٥٤٤هـ = ٩٦٥م. [تذكرة الحفاظ ٣: ٩٢٠، الأعلام ٦: ٧٨]

(٢) المجروحين ١: ٣٠.

(٣) محمد بن عبد الله بن حمدوية بن نعيم الضبي، الطهماني، النيسابوري، الشهير بالحاكم، و يُعرف بابن البيع، أبو عبد الله، من أكابر حفاظ الحديث والمصنفين فيه، مولده بنيسابور سنة ٣٢١هـ = ٩٣٣م، وتوفي بها سنة: ٤٠٥هـ = ١٠١٤م، أخذ عن نحو ألفي شيخ.

[تاريخ بغداد ٥: ٤٧٣، الأعلام ٦: ٢٢٧]

(٤) معرفة علوم الحديث ٦: النوع الأول، معرفة عالي الإسناد.



ولهذا الما قال ابن خلاد حفظ الدين ، والذّب عن سنة سيد المرسلين ﷺ ولهذا لما قال ابن خلاد^(١) ليحيى بن سعيد القطان^(٢):

أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماء لك عند الله يوم القيامة؟ فقال يحيى : لأن يكونوا خصماء لي أحب إليّ من أن يكون خصمي المصطفى ﷺ إذ إذ لم أذب [أي: أمتنع] الكذب عن حديثه وشريعته^(٣).

وقد اعتنى أئمة الحديث بعلم الرجال عنايةً فائقةً حتى عدّه ابن المديني نصف علم الحديث^(٤).

ولهذا صُنِّفَت مصنّفاتٌ خاصّةٌ في هذا العلم، ورُتِّبَ فيه الرّواة من حيث القوّة والضعف وبيّن فيه الذي تقبل روايته من الذي تُردُّ روايته، ولهذا اشترط الأئمة في الناقد المتكلم في الرجال جرحاً وتعديلاً لأن يكون بصيراً بأحوال الرجال، واسع الإطلاع على الأخبار خبيراً بالحديث وعلمه، ويجب أن يتحلّى بالأمانة والورع، وبالفتنة والنباهة، عنده ملكة نقدية راسخة تُعينه على تفهّم دقائق العلل وخفايا المسائل.

٥: إرساء قواعد الرواية وأصولها:

لما توسّعت الرواية، وكثرت النقلة، اهتمّ علماء الحديث بتقعيد قواعد الرواية، بينوا أصولها وضوابطها بياناً تفصيلياً، وسمي هذا العلم فيما بعد بعلم مصطلح الحديث و كان من أوائل من كتب فيه الإمام الشافعي في أجزاءٍ متفرقةٍ من كتبه، وخاصةً كتابه:

(١) محمد بن خلاد بن كثير الباهلي، أبو بكر البصري، ذكره ابن حبان في الثقات ٩: ٨٧، وقال: مات سنة: ٢٣٩هـ ثقةٌ ولكنه صليّف. [تهذيب الكمال ٢٥: ١٦٩]

والصليّف: قلة النزل والخير. [تهذيب اللغة ١٢: ١٣٤]

(٢) يحيى بن سعيد بن فروخ القطان، التميمي، أبو سعيد، من حفاظ الحديث، ثقةٌ حجةٌ من أقران مالك وشعبة، من أهل البصرة، كان يفتي بقول أبي حنيفة، ولم يعرف له تأليف إلا ما في كشف الظنون [١٤٦٠] من أن له كتاب المغازي، توفي سنة: ١٩٨هـ = ٧١٣م.

[تاريخ بغداد ١٤: ١٣٥، الأعلام ٨: ١٤٧]

(٣) فتح المغيب ٣: ٣٢٣.

(٤) تهذيب الكمال ١: ١٦٥.

(٥) مسلم بن الحجاج بن مسلم، القشيري، النيسابوري، أبو الحسين، حافظٌ من أئمة المحدثين، وُلِدَ بنيسابور سنة: ٢٠٤هـ = ٨٢٠م، ورحل إلى الحجاز ومصر والشام، وتوفي بظاهر نيسابور سنة: ٢٦هـ =

٨٧٥م. [تاريخ بغداد ١٣: ١٠٠، الأعلام ٧: ٢٢١]



”الرِّسالة“ ثم تلميذه عبد الله الحُمَيْدي، ثم كتب الإمام مسلم شيئاً من قوانين الرواية في مقدمة صحيحه وكتابه ”التمييز“ وكذلك الترمذي في ”العلل الصغير“ وفي منتصف القرن الرابع ألف الرامهرمزي^(١) كتاب الجليل ”المحدث الفاصل بين الراوي و الواعي“ ثم تابعت المؤلفات، وكثرت المصنفات من المطولات و المختصرات. ومن أشهر قواعد الرواية التي سأسير إليها في هذه المقدمة: أن أئمة الحديث وضعوا شروطاً خمسة للرواية الصحيحة التي يُعتمد عليها، وهي على سبيل الإختصار:

الشرط الأول: إتصال الإسناد وسلامته من الإنقطاع:

فكل راوٍ لأبْد أن يكون قد سمعه ممن هو فوقه إلى رسول الله ﷺ. ويُعرف الإتصال عادةً بمعرفة تواريخ الرواة وموالاتهم ووفياتهم ورحلاتهم وأسماء شيوخهم وتلاميذهم، ومتى وأين، وكيف، ثم تتلَمَّذُهُم على بعضهم، وهكذا، لهذا قال سفيان الثوري: لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ^(٢). ومراجعة كتب الجرح والتعديل وتواريخ الرجال والبلدان تبين الجهد العظيم الذي بذَّله الأئمة في تسجيل كل شاردة وواردة في تواريخ الرجال وسيرهم.

الشرط الثاني: عدالة الرواة في جمع طبقات السند:

ويعرف المحدثون العدالة بأنها: ملكة تحمل صاحبها على ملازمة التقوى و المروءة^(٣).

فالعدل: كل مسلم مميز سليم من أسباب الفسق وحوارم المروءة. ولهذا قال ابن المبارك: العدل من كان فيه خمس خصال: يشهد الجمالة، ولا يشرب

(١) الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي، محدث العجم في زمانه، من أدباء القضاء، مات نحو سنة: ٣٦٠هـ = ٩٧٠م. [سير أعلام النبلاء: ١٦٦: ٧٣، الأعلام ٢: ١٩٤] قال المافظ الذهبي: هو مصنف كتاب المحدث الفاصل في علوم الحديث، وما أحسنه من كتاب. [سير أعلام النبلاء: ١٦٦: ٧٣]

يُعَدُّ هذا الكتاب أول كتاب صُنِّف في علم دراية الحديث. قال المافظ ابن حجر، فيما نقله عن صاحب كشف الظنون: ١٦١٢: هو أول كتاب صُنِّف في علوم الحديث في غالب الظن.

(٢) مقدمة ابن الصلاح: ٤٣٢

(٣) نزهة النظر: ٣١.



هذا الشراب^(١) ولا تكون في دينه خربة^(٢) ولا يكذب^(٣) ولا يكون في عقله شيء^(٤).

الشرط الثالث: ضبط الرواة في جميع الطبقات:

والرّاوي الضابط هو الذي يكون متيقظاً غير مغفل، حافظاً إن حَدَّث من حفظه، ضابطاً لكتابه من التبديل، والتغيير إن حدث من كتابه، وإن كان يحدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك أن يكون عالمًا بما يحيل المعاني^(٥).

ويُعرف ضبط الراوي بدراسة مروياته، وعرضها على مرويات الآخرين، ولهذا اهتم الأئمة بتتبع الطرق وجمعها، ودراسة أحوال الرواة في أزمان مختلفة من أعمارهم، لمعرفة التغيرات التي قد تطرأ على محفوظاتهم، وبذلوا في ذلك جهداً عظيماً حتى إنهم ليدمّتهم وشدّة عنايتهم يُميزون الخطأ اليسير النادر في أحاديث الثقات، ويعرفون الصحيح النادر في أحاديث الضعفاء.

كان بعض النقاد يمتحن الرواة ويتأكد من محفوظاتهم، فهذا هو ذا حماد بن سلمة^(٦) قال: كنتُ أقلب على ثابت البناني^(٧) حديثه - وكانوا يقولون: القصاص لا يحفظون،

(١) قال الإمام الشافعي: لا يُسمَع الحديث ممن يشرب المسكر، ولا كرامة [المجروحين ١: ٢٩]

(٢) الخربة هي: العيب. [النهاية في غريب الحديث ٢: ١٨]

(٣) وإن الكاذب في غير حديث رسول الله ﷺ تُرَدُّ روايته. [الكفاية: ١١٧-١١٨]

(٤) الكفاية في علم الرواية: ٧٩، مقدمة ابن الصّلاح: ١٣٦.

(٥) مقدمة ابن الصّلاح: ١٣٦-١٣٧، النوع: ٢٣.

(٦) حماد بن سلمة بن دينار البصري، الربيعي بالولاء، أبو سلمة، مفتي البصرة، أحد النحاة، وأحد رجال الحديث، كان حافظاً، ثقة، مأموناً، إلا أنه لما كبر ساء حفظه فتركه البخاري، وأما مسلم فاجتهد، أخذ من حديثه بعض ما سمع منه قبل تغييره مات سنة: ١٦٧هـ = ٧٨٤م.

[تهذيب الكمال ٧: ٢٥٣، الأعلام ٢: ٢٧٢]

وانظر للبحث عن صنيع الإمام البخاري: الثقات لابن حبان: ٦: ٢١٦-٢١٧، ومقدمة صحيح ابن حبان: ١٥٣-١٥٤.

(٧) ثابت بن أسلم البنانبي: أبو محمد البصري، وبنانة، هم بنو سعيد بن لؤي بن غالب، مات سنة:

١٢٣هـ. [تهذيب الكمال ٤: ٣٤٢]

قال الإمام أحمد: كان ثابت ثبت في الحديث، من الثقات المأمونين، صحيح الحديث، وكان يقص. [الجرح والتعديل ٢: ٤٤٩، الترجمة: ١٨٠٥]



و كنت أقول لحديث أنس رضي الله عنه كيف حدثك ابن أبي ليلى ^(١) فيقول: لا، إنما حدثناه أنس رضي الله عنه، وأقول لحديث عبدالرحمن بن أبي ليلى: كيف حدثك أنس رضي الله عنه فيقول: لا، إنما حدثناه عبدالرحمن بن أبي ليلى ^(٢).

ولهذا كان حماد بن سلمة يقول: قلبت أحاديث على ثابت البناني فلم تنقلب، وقلبْتُ على أبان بن أبي عياش ^(٣) فانقلبت ^(٤).

الشرط الرابع: سلامة الرواية من العلة ^(٥):

العلة هي: سبب غامضٌ خفيٌّ قَادِحٌ في صحة الحديث مع ظهور السَّلَامَةِ منه، ومعرفة الحديث المعل من أدق علوم الحديث و أغمضها ولهذا لا يستطيع تمييز العلل إلاَّ الأئمة الجهابذة، وذلك يجمع الطرق وتتبع مخارجها وعرضها على بعضها، واستقراء أحوال الرواة، وسبر مُتُون الحديث ثم تطبيق المعايير التي وضعها المحدثون ^(٦).

الشرط الخامس: سلامة الرواية من الشذوذ:

والشذوذ هو: التفرد، والحديث الشاذ هو ما رواه المقبول مخالفاً من هو أولى منه، لكثرة عددٍ، أو زيادة حفظٍ.

ومعرفة الحديث الشاذ من العلوم الدقيقة جداً، حتى قال الحافظ ابن حجر: هو أدق من المعلل بكثير، فلا يمكن من الحكم به إلاَّ من مارسَ الفن غاية الممارسة وكان في الدرورة من الفهم الثاقب، ورسوخ القدم في الصنعة، ورزقه الله نهاية الملكة ^(٧).

وتحت كل شرط من هذه الشروط الخمسة توجد تفاصيل وتفريعات كثيرة تراجع

(١) عبد الرحمن بن أبي ليلى، واسمه: يسار، ويقال: بلال، وقيل: داود بن بلال بن بُليل الأنصاري، الأوسي، أبو عيسى الكوفي، مات سنة: ٥٨٣هـ. [تهذيب الكمال ١٧: ٣٧٢]

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: ٤٧، النص: ١٥٤.

(٣) أبان بن أبي عياش، واسمه: فيروز، ويقال: دينار، مولى عبد القيس العبدي، أبو إسحاق البصري، متروك الحديث، كان رجلاً صالحاً، لكنه بُلي بسوء الحفظ. [تهذيب الكمال ٢: ١٩-٢٢]

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: ٤٧، النص: ١٥٥.

(٥) قال ابن مسعود: لأن أعرف علة حديث أحب إلي من أن أستفيد عشرة أحاديث.

[سير أعلام النبلاء ٩: ٢٠٦]

(٦) وانظر قصة إمتحان يحيى بن معين للفضل بن دكين للتأكد من حفظه، حيث أثقل عليه يحيى حتى رفسه فرمى به فقال يحيى: والله لرفسة أحب إلي من سقرتي. [تاريخ بغداد ١٢٤: ٣٥٤]

(٧) توضيح الأفكار ١: ٣٧٩.



في مظانها، وإنما المقصود الإشارة إلى دقة المحدثين في تمييز الروايات، وحرصهم على بيان منازل الرواة، وكانت نتيجة ذلك أنهم أصبحوا حصوناً واقيةً، ودروعاً حاميةً، لا يستطيع عابثٌ أو جاهلٌ أو مفرطٌ أن يدخل في سنة النبي ﷺ ما ليس منها، ولهذا قال الإمام الثوري: لو هم رجلٌ أن يكذب في الحديث، وهو في بيتٍ، في خوف بيتٍ لأظهر الله عليه (١).

وفي ختام هذه المقدمة: أقدم عملي في هذا الكتاب لطلبة العلم وغيرهم من المؤمنين، راجياً أن ينتفعوا به، وقد اجتهدت ما استطعت في تجويده، وتزويقه، وتيسيره للناس، وهذا جهدي بين أيديهم فلا أطيل بيانه، والله المسؤل، أن يوفقني لخدمة السنة المطهرة، والعمل بها، ونشر كتبها وعلومها. آمين.

– رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رءُوفٌ رَحِيمٌ.

– رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا ذُرِّيَّتَنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا.

– رَبِّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الْغَفُورُ.

– وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ الْكَرِيمِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

السرهم آمين

وأنا العبد الضعيف النحيف

الدكتور سراج الإسلام حنيف

عفا الله عنه وستر عيوبه وغفر ذنوبه

٢ / ١٢ / ٢٠٠٧ من الميلاد



عرفتُ/علمتُ

تقول: عرفت الشيء وعلمته؛ إذا أردت الإثبات الذي يرتفع معه الجهل إلا أن قولك: عرفت يقتضي مفعولاً واحداً، كقولك: عرفتُ زيداً، و علمتُ يقتضي مفعولين، كقولك: علمتُ زيداً عاقلاً؛ ولذلك صارت المعرفة تستعمل خصوصاً في توحيد الله تعالى وإثبات ذاته، فتقول: عرفتُ الله، ولا تقول: علمت الله؛ إلا أن تضيف إليه صفةً من الصفات فتقول: علمتُ الله عدلاً، وعلمته قادراً، ونحو ذلك من الصفات، و حقيقة البيان في هذا أن العلم ضده ال جهل، والمعرفة ضدها النكرة.

[إعجاز القرآن، خطابي: ٢٦-٢٧]





مفتاحُ الجنة
في الإحتجاج بالسنة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وبه تَقَيُّتِي وسلام على عباده الذين اصطفى .

إعلموا، يرحمكم الله، أنّ من العلم كهيئة الدواء، ومن الآراء كهيئة الخلاء، لاتذكري إلا عند داعية الضرورة، وأن مما فاح ريحه في هذا الزمان و كان دارساً بحمد الله تعالى منذ أزمان، وهو أنّ قائلًا رافضياً^(١) زنديقاً^(٢) أكثر في كلامه أن السنة النبوية و الأحاديث

(١) قال الفيومي: رفضته رفضاً من باب ضرب، وفي لغة من باب قتل؛ تركته؛ والرافضة فرقة من شيعة الكوفة سُموا بذلك لأنهم رفضوا أي: تركوا زيد بن علي حين نهاهم عن الطعن في الصحابة فلما عرفوا مقاتله، وأنه لا يبرأ من الشيخين رفضوه، ثم استعمل هذا اللقب في كل من غلّا في هذا المذهب، وأجاز الطعن في الصحابة [المصباح المنير: ٨٩]

قال السعبي: إن الروافض شر من اليهود والنصارى، فإن اليهود سُئلوا عن اختيار ملتهم فقالوا: أصحاب موسى النبي، والنصارى سُئلوا عن اختيار ملتهم فقالوا: الحواريون، الذين كانوا مع عيسى النبي، وسُئلوا عن اختيار ملتهم فقالوا: أصحاب محمد ﷺ. [التبصير في الدين: ٤١-٤٢]

قال البخاري: ما أبالي صليت خلف الجهمي والرافضي، أم صليت خلف اليهود والنصارى، ولا يسلم عليهم، ولا يُعادون، ولا يُناكحون، ولا يُشهدون، ولا تُؤكل ذبائحهم. [خلق أفعال العباد: ٣٥]

قال المصنف ابن تيمية: الرافضة هم أكذب طوائف أهل الأهواء، وأعظمهم شركاً، فأليو جُد في أهل الأهواء أكذب منهم، ولا يُبعد عن التوحيد منهم، حتى إنهم يخربون مساجد الله التي يُذكر فيها اسمه فيعطلون عنها الجماعات والجمعات، ويعمرون المشاهد التي على القبور، التي نهى الله ورسوله ﷺ عن اتخاذها، والله سبحانه في كتابه إنما أمر بعمارة المساجد، لا المشاهد. [إقتضاء الصراط المستقيم: ٢٨١-٢٨٢]

أمّا غلّا، فهم قائلوا بألوهية الأئمة، وأباحوا محرّمات الشريعة، وأسقطوا وجوب فرائض الشريعة كالبيانة، والمُغيرة، والحناحية، والمنصورية، والخطابية، والحلولية، ومن جرى مجراهم، فما هم من فرق الإسلام، وإن كانوا منتسبين إليه. [الفرق بين الفرق: ٢٣-٢٤]

(٢) قال الفيومي: الزنديق مثل: قنديل، قال بعضهم: فارسيّ معرّب، وقال ابن الجواليقي: رجل زنديقيّ وزنديقيّ إذا كان شديد البخل، وهو محكي عن ثعلب، وعن بعضهم: سألت أعرابياً عن الزنديق فقال: هو النظار في الأمور، والمشهور على ألسنة الناس: أن الزنديق هو الذي لا يتمسك بشريعة، ويقول بدوام الدهر، والعرب تُعبر عن هذا بقولهم: ملحد، أي: طاعن في الأديان. [المصباح المنير: ٩٨]

المروية [زادها الله علواً وشرفاً] لا يُحتج بها، وأن الحججة في القرآن خاصة، وأورد على ذلك حديث: ما جاءكم من حديث فأعرضوه على القرآن، فإن وجدتم له أصلاً فخذوا به وإن لا فَرُدُّوه^(١).

هكذا سمعت هذا الكلام بجملته منه، وسمعه منه خلائق غيري، فمنهم من لا يلقي

(١) قال الإمام السافعي: ما روى هذا أحدٌ يثبت حديثه في شيءٍ صَغُرَ ولا كَبُرَ، وهذه رواية منقطعة عن رجلٍ مجهولٍ، ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية في شيءٍ. [الرسالة: ٢٢٥]

قال البيهقي: قال أحمد: هذه الرواية منقطعة، وكأنه أراد بالمجهول: خالد بن أبي كريمة فلم يُعرف من حاله ما يثبت به خبره، وقد روي من وجهٍ آخر، كلها ضعيفٌ، قد بينت ضعف كل واحدٍ منها في كتاب المدخل. [معرفة السنن والآثار: ٦٩: ١]

وقال أيضاً: والحديث الذي روي في عرض الحديث على القرآن باطلٌ، لا يصح وهو ينعكس على نفسه بالبطان، فليس في القرآن دلالة على عرض الحديث على القرآن. [دلائل النبوة: ١: ٢٧]

وقد كتب المافظ أبو محمد بن هزيم في هذا المعنى فصلاً نفيساً جداً، وروى بعض ألفاظ هذا الحديث المكذوب، وأبان عن غللها فشفى، ومما قال فيه: ولو أن إمرأاً قال: لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافراً بإجماع الأمة، وكان لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل، و أخرى عند الفجر، لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة، ولا حدٌ للأكثر في ذلك، وقائل هذا كافرٌ مشركٌ حلالٌ الدَّم والمال، وإنما ذهب إلى هذا بعض غالبية الرافضة ممن قد اجتمعت الأمة على كفرهم. [الإحكام في أصول الأحكام: ١: الجزء الأول: ٢١٤]

قد ورد في هذا المعنى عن يزيد بن ربيعة ثنا أبو الأشعث عن ثوبان رضي الله عنه مولى رسول الله ﷺ مرفوعاً: ألا إن رحي الإسلام دائرة، قال: فكيف نصنع يا رسول الله؟ قال: أعرضوا حديثي على الكتاب، فما وافقه فهو مني وأنا قلته. [المعجم الكبير: ٢: ٩٧، برقم: ١٤٢٩]

قلت: وهذا حديثٌ إسناده ضعيفٌ جداً، يزيد بن ربيعة هو: أبو كامل الرحبي الدمشقي، قال فيه البخاري: حديثه مناكير. [التاريخ الكبير: ٨: ٣٣٢، الترجمة: ٣٢١٠]

وتركه النسائي والدارقطني. [الضعفاء للنسائي: ٦٤٣، للدارقطني: ٥٩٠]

قال الجوزجاني: أحاديثه بأبطلٍ، أخاف أن تكون موضوعة. [أحوال الرجال: ١٦٠]

وقد ورد عند الطبراني بسنده عن أبي حاضر عن الوضين بن عطاء الدمشقي، عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه مرفوعاً. [المعجم الكبير: ١٢: ٢٤٤، برقم: ١٣٢٢]

قلت: وفيه أبو حاضر عبد الملك بن عبد ربه، وهو منكر الحديث. [مجمع الزوائد: ١: ١٧٠]

والوضين، صدوقٌ سيئ الحفظ ورؤي بالقدر. [تقريب التهذيب: ٦١٠، الترجمة: ٧٤٠٨]

وقد وردت في هذا المعنى أحاديث كثيرةٌ كلها موضوعٌ، قال محمد طاهر بن علي الهندي: قال الخطابي: وضعته الرنادقة. [تذكرة الموضوعات: ٢٨]

قال الصَّفَّاني: هو موضوعٌ. [كشف الخفاء: ١: ٨٩-٩٠، برقم: ٢٢٠]



لذلك بالأ، ومنهم من لا يعرف أصل هذا الكلام، ولا من أين جاء، فأردت أن أوضح للناس أصل ذلك وأبين بطلانه، وأنه من أعظم المهالك.

فاعلموا رحمكم الله أن من أنكر كون حديث النبي ﷺ قولاً كان أو فعلاً بشرطه المعروف في الأصول حجةً كفروا خرج عن دائرة الإسلام وحُشِر مع اليهود والنصارى أو مع من شاء الله من فرق الكفرة.

روى الإمام الشافعي رحمه الله يوماً حديثاً وقال: إنه صحيح، فقال له قائل: أتقول به يا أبا عبد الله؟ فاضطرب، وقال: يا لهذا أريتنى نصرانياً؟ أريتنى خارجاً من كنيسته^(١)؟ أريتنى في وسطى زناراً^(٢)؟ أروي حديثاً عن رسول الله ﷺ ولا أقول به^(٣).

وأصل هذا الرأي الفاسد أن الزنادقة وطائفة من غلاة الروافض ذهبوا إلى انكار الإحتجاج بالسنة والإقتصار على القرآن، وهم في ذلك مختلفو المقاصد، فمنهم من كان يعتقد أن النبوة لعلي ﷺ^(٤)، وأن جبريل ﷺ أخطأ في نزوله على سيد المرسلين ﷺ. تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً^(٥).

ومنهم من أقر للنبي ﷺ بالنبوة ولكن قال: إن الخلافة كانت حقاً لعلي ﷺ، فلما عدل بها الصحابة عنه إلى أبي بكر ﷺ قال هؤلاء المنخدولون - لعنهم الله - كفروا حيث جاروا

(١) الكنيسة: متعبد اليهود، وتُطلق أيضاً على متعبد النصارى. [المصباح المنير: ٢٠٧].
(٢) الزنار: للنصارى، وزان نفاح، والجمع: زنابير، وتزّنر النصارى: شدّ الزنار على وسطه وزنّته [بالتشديد]: ألبسته الزنار. [المصباح المنير: ٩٨]

(٣) أخبار أصبهان ١: ١٨٣، جلية الأولياء ٩: ١٠٦، مناقب الشافعي للبيهقي ١: ٤٧٤، المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٠٥، أعلام الموقعين ٢: ٢١٣، سير أعلام النبلاء ١٠: ٣٤٠.

(٤) علي بن أبي طالب بن عبد المطلب ﷺ، الهاشمي، القرشي، أبو الحسن، رابع الخلفاء الراشدين، وأحد العشرة المبشرين لهم بالجنة، أول الناس إسلاماً بعد خديجة رضي الله عنها، كان ابن عم النبي ﷺ وصهره علي فاطمة رضي الله عنها، أحد الشجعان الأبطال ومن أكابر الخطباء والعلماء بالقضاء توفي سنة: ٤٠هـ = ٦٦١م. [البدء والتاريخ ٥: ٧٣، الأعلام ٤: ٢٩٥]

(٥) هم الغرابية، كانوا يقولون: أن الله تعالى بعث جبريل ﷺ إلى علي ﷺ، فغلط وجاء إلى محمد ﷺ وقالوا: وإنما غلط لأنه كان يُشبهه محمداً ﷺ، وكان أشبه به من الغراب بالغراب، والذباب من الذباب، من أجل هذا سُموا غرابية، وهؤلاء كانوا يُلعنون صاحب الرّيش، يعنون به: جبريل ﷺ. [التبصير في الدين: ١٢٨، الفرق بين الفرق: ٢٥٠]



وعد لوالبحق عن مستحقه^(١) وكفروا- لعنهم الله- علياً ﷺ أيضاً لعدم طلبه حقه فبنوا على ذلك رد الأحاديث كلها لأنهم عندهم بزعمهم من رواية قوم كفار، فإننا لله وإنا إليه راجعون.

وهذه آراء ما كنت أستحل حكايتها لولا ما دعت إليه الضرورة من بيان أهل هذا المذهب الفاسد الذي كان الناس في راحة منه منذ أعصار. وقد كان أهل هذا الرأي موجودين بكثرة في زمن الأئمة الأربعة^(٢) فمن بعدهم وتصدى الأئمة الأربعة وأصحابهم في دُروسهم ومناظراتهم وتصانيفهم للرد عليهم، سنسوق إن شاء الله تعالى جملة من ذلك.

قال الشافعي ﷺ في الرسالة ونقله عنه البيهقي^(٣) في المدخل: وضع الله رسوله ﷺ من دينه وفرضه وكتابه الموضع الذي أبان تعالى أنه جعله علماً لدينه بما افترض من طاعته وحرم من معصيته، وأبان من فضيلته بما قرن من الإيمان برسوله مع الإيمان به فقال:

-فَأَمَّنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ إِنْتَهُوَ خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ. [سورة النساء: ٤: ١٧١]

-إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُولِهِ إِذَا كَانَ أَمْرٌ مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ. [سورة النور ٢٤: ٦٢]

فجعل كمال ابتداء الإيمان الذي ما سواه تبع له: الإيمان بالله ثم برسوله، فلو آمن عبداً

(١) هم الجارودية من الزيدية أتباع أبي الجارود: زياد بن زياد.

[التبصير في الدين: ٢٧، الفرق بين الفرق: ٣٠]

(٢) المراد منهم عند أهل السنة والجماعة:

-الإمام أبو حنيفة: النعمان بن ثابت [٨٠- ١٥٠هـ]

-والإمام مالك بن أنس [٩٣- ١٧٩هـ]

-والإمام الشافعي: محمد بن إدريس الشافعي [١٥٠- ٢٠٤هـ]

-والإمام أحمد بن محمد بن حنبل [١٦٤- ٢٤١هـ]

(٣) أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر، من أئمة الحديث، وُلِدَ في خسرو جرد [من قرى بيهق نيسابور] سنة: ٣٨٤هـ = ٩٩٤م، الفقيه الشافعي، الحافظ الكبير المشهور، واحد زمانه، وفرد أقرانه في الفنون، من كبار أصحاب الحاكم أبي عبد الله ابن البيهقي في الحديث، ثم الزائد عليه في أنواع العلوم، توفي سنة: ٤٥٨هـ = ١٠٦٦م. [وفيات الأعيان: ٧٥-٧٦، الأعلام: ١: ١١٦]



به، ولم يؤمن برسوله لم يقع عليه اسم كمال الإيمان أبداً حتى يؤمن برسوله معه^(١). قال الإمام الشافعي رحمه الله: ففرض الله على الناس اتباع وحيه و سنن رسوله، فقال في كتابه: لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَ يُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ [سورة آل عمران ٣: ١٦٤] مع أي سواه ذكر فيهن الكتاب والحكمة^(٢).

وقال: ذكر الله الكتاب، وهو القرآن، وذكر الحكمة، فسمعت من أرضي من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا يشبه ما قال، والله أعلم^(٣). وقال: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اطِّعُوا اللَّهَ وَ اطِّعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا [سورة النساء: ٥٩].

فقال بعض أهل العلم: أولو الأمر: أمراء سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم، والله أعلم، وهكذا أخبرنا وهو يشبه ما قال، والله أعلم، لأن كل من كان حول مكة من العرب لم يعرف إمارة، وكانت تأنف أن يعطى بعضها بعضاً طاعة الإمارة، فلما دانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم بالطاعة لم تكن ترى ذلك يصلح لغير رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأمرُوا أَنْ يَطِيعُوا أُولِي الْأَمْرِ الَّذِينَ أَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لاطاعة مطلقة، بل طاعة مستثناة، فيما لهم وعليهم فقال: فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ يعني: اختلفتم في شئ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ، وهذا إن شاء الله كما قال في أولى الأمر إلا أنه يقول: فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ يعني: -والله أعلم- هم وأمرؤهم الذين أمرؤ بطاعتهم فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ يعني: -والله أعلم- إلى ما قال الله والرسول إن عرفتموه، فإن لم تعرفوه سألتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه إذا وصلتكم أو من وصل منكم إليه^(٤).

وقال أيضاً: قال الله تعالى: إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ

(١) العصمة لله، وكتابه، ولأبيائه، وقد أبى الله العصمة لكتاب غير كتابه، كما قال بعض الأئمة من السلف، وإن الإمام الشافعي ذكر هذه الآية محتجاً بها على أن الله قرن الإيمان برسوله محمد صلى الله عليه وسلم مع الإيمان به، ولكن الآية التي ذكره ليست في موضع الدلالة على ما يريد، لأن الأمر فيها بالإيمان بالله وبرسوله كافة.

(٢) الرسالة: ٧٣-٧٥، الفقرات: ٢٣٦-٢٣٩، معرفة السنن والآثار: ٦٣-٦٤.

(٣) الرسالة: ٧٦-٧٧، الفقرات: ٢٤٤-٢٤٧، معرفة السنن والآثار: ٦٤.

(٤) الرسالة: ٧٩-٨٠، الفقرات: ٢٥٩-٢٦٤، معرفة السنن والآثار: ٦٤.



فَمَنْ نَكَتْ فَإِنَّمَا يَنْكُتْ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَمَنْ أُوْفِيَ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمَسِيئَةٌ يَبْغِيهَا أَجْرًا عَظِيمًا.

[سورة الفتح ٤٨: ١٠]

وقال: مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ. [سورة النساء ٨٠: ٤]

فأعلمهم أن يبعثهم رسوله يبعثه؛ وكذلك أعلمهم أن طاعتهم طاعته؛ وقال: فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا. [سورة النساء ٤: ٦٥]

نزلت هذه الآية فيما بلغنا -والله أعلم- في رجلٍ خاصم الزبير رضي الله عنه ^(١) في أرض، فقضى النبي صلى الله عليه وسلم بها للزبير رضي الله عنه ^(٢) وهذا القضاء سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حكم منصوص في القرآن والقرآن يدل -والله أعلم- على ما وصفت؛ لأنه لو كان قضاءً بالقرآن كان حكماً منصوصاً بكتاب الله؛ وأشبه أن يكونوا إذا لم يسلموا الحكم كتاب الله نصاً غير مشكل الأمر: أنهم ليسوا بمؤمنين إذا ردوا حكم التنزيل، إذا لم يسلموا ^(٣).

واحتج صلى الله عليه وسلم أيضاً في فرض إتياع أمره بقول الله تعالى: لَا تَجْعَلُوا دَعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدَعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلِيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ. [سورة النور ٢: ٦٣]

وقال: وَإِذَا دُعِيَ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ.

[سورة النور ٤٨: ٢٤]

وقال: وَمَا تَلَكُمْ الرَّسُولُ فَاخْذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا. [سورة الحشر ٥٩: ٧]

فأعلم الله الناس في هذه الآية أن دعائهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحكم بينهم: دعاء إلى حكم الله، لأن الحاكم بينهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإذا سلموا الحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنما

(١) الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي القرشي، أبو عبد الله رضي الله عنه، الصحابي، الشجاع أحد العشرة المبشرين بالجنة؛ وأول من سل سيفه في الإسلام؛ وهو ابن عمه النبي صلى الله عليه وسلم أسلم له؛ ١٢ سنة؛ كان في صدره أمثال العيون من الطعن والرمي؛ مات سنة: ٣٦ هـ = ٦٥٦ م. [الإصابة ١: ٥٤٥؛ الأعلام ٣: ٤٣]

(٢) راجع: صحيح البخاري؛ كتاب المساقاة [٤٢] باب سكر الأناهار [٦] برقمي: ٢٣٥٩ - ٢٣٦٠، وتفسير ابن أبي حاتم ٣: ٩٩٣؛ النص: ٥٥٥٨؛ وتفسير الطبري ٤: ١٦١؛ النص: ٩٩١٧.

والرجل الذي خاصم الزبير رضي الله عنه كان من الأنصار ممن شهد بدرًا؛ واختصما في ماء كانا يسقيان به أرضهما؛ والحديث مطول معروف في كتب السنة.

(٣) الرسالة: ٨٢-٨٣؛ الفقرات: ٢٦٩-٢٧٥؛ معرفة السنن والآثار ١: ٦٤.



سَلَّمُوا الْحُكْمَ بِفَرْضِ اللَّهِ^(١).

واستدلَّ أيضاً بغيرها من الآيات التي دَلَّتْ على اتِّبَاعِ أمره، ولُزُومِ طاعته فلا يَسَعُ أحداً رَدَّ أمره لفرض الله تعالى طاعة نبيِّه ﷺ.

قال البيهقي بعد إحصاء هذا الفصل^(٢): ولولا ثبوت الحُجَّةِ بالخبر لما قال النبي ﷺ في خطبته بعد تعليم مَنْ شهد أمر دينهم: ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب، فَرُبَّ مبلغ أوعى من سامع^(٣). ثم حديث: نَصَرَ اللهُ امرأً سمعَ منَّا حديثاً فأدَّاهُ كما سمعه، فَرُبَّ مبلغ أوعى من سامع^(٤).

قال السَّافعي ﷺ^(٥): فلما ندب رسول الله ﷺ إلى استماع مقالته وأدائها امرءاً يؤدِّيها، والإمرء واحدٌ^(٦) دَلَّ على أنه لا يأمر أن يُؤدِّي عنه إلا ما تقوم الحجة به على مَنْ أَدَّى إليه، لأنه إنما يؤدِّي عنه حلالٌ وحرامٌ يُحتسبُ، وحَدٌّ يُفامُ ومالٌ يُؤخذُ ويُعطى، ونصيحة في دين ودنيا، ودَلَّ على أنه قد يحمل الفقه غير الفقيه، يكون له حافظاً، ولا يكون فيه فقيهاً.

وهذا الحديث متواترٌ^(٧) كما سَأَبَّيْنَهُ.

ثم أورد البيهقي من حديث أبي رافع^(٨) يُحَدِّثُ عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: لا لُفْيَيْنَ

(١) الرسالة: ٨٣-٨٤، الفقرات: ٢٧٦-٢٧٨، دلائل النبوة ١: ٢٢.

(٢) دلائل النبوة ١: ٢٣.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب العلم [٣] باب قول النبي ﷺ: رُبَّ مبلغ أوعى من سامع [١٠] برقم: ٦٧، ومسلم، كتاب القسامة [٢٨] باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال [٩] برقم: ٢٩-

[١٦٧٩]

(٤) أخرجه أبو داود، كتاب العلم [١٩] باب فضل نشر العلم [١٠] برقم: ٣٦٦، والترمذي، كتاب العلم [٤٢] باب ماجاء في الحث على تبليغ السماع [٧] والنسائي في الكبرى، كتاب العلم [٥٠] باب الحث على إبلاغ العلم [٨] برقم: ٥٨٤٧، وابن ماجه، المقدمة، باب مَنْ بَلَّغَ علماً [١٨] برقم: ٢٣٠.

(٥) الرسالة: ٤٠٢-٤٠٣، معرفة السنن والآثار ١: ٦٦، دلائل النبوة ١: ٢٣-٢٤.

(٦) يعني: فلما أمر عبداً أن يُؤدِّي ما سمع، والخطاب للفرد، وهو الواحد.

(٧) المتواتر: ما رواه عددٌ كثيرٌ تحيل العادة تواطؤهم على الكذب. [شرح نخبة الفكر: ١١]

(٨) عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع الأنصاري، العدوي، ذكره ابن حبان في الثقات ٥: ٧٠-٧١.

وقيل: هو عبيد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج، يروي عن أبيه.



أحدكم متكأً على أريكته يأتيه الأمر من أمري، مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا أدري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه، أخرجه أبو داود و الحاكم^(١).

ومن حديث المقدم بن معدي كرب رضي الله عنه^(٢) أن النبي ﷺ حَرَّمَ أشياء يوم خيبر منها الحمار الأهلي وغيره، ثم قال رسول الله ﷺ: يوشك أن يقعد الرجل على أريكته يُحدِّثُ بحديثي فيقول: بيني وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه، وما وجدنا فيه حراماً حرَّمناه، وإن ما حرَّم رسول الله ﷺ كما حرَّم الله^(٣).

قال البيهقي: وهذا خيرٌ من رسول الله ﷺ عما يكون بعده من ردِّ المبتدعة حديثه فوجد تصديقه فيما بعده^(٤).

ثم أخرج البيهقي بسنده عن شبيب بن أبي فضالة المكي أن عمران بن الحصين رضي الله عنه^(٥) ذكر الشفاعة فقال رجل من القوم: يا أبا نُجيد! إنكم تحدثونا بأحاديث لم نجد لها أصلاً في القرآن، فغضب عمران رضي الله عنه وقال للرجل: قرأت القرآن قال: نعم، قال: فهل وجدت فيه صلاة العشاء أربعاً ووجدت المغرب ثلاثاً والغداة ركعتين والظهر أربعاً والعصر أربعاً؟ قال: لا، قال: فعن من أخذتم ذلك، أَلستم عنَّا أخذتموه وأخذناه عن رسول الله ﷺ؟ وقال: أو جدتم في القرآن: وَلَيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ [سورة الحج ٢٢: ٢٩] أو جدتم فيه: فطوَّفوا سبعا، واركعوا ركعتين خلف المقام؟ أو جدتم فيه: من كل أربعين شاة شاة، وفي كل كذاب عير كذا، وفي كل كذا درهم كذا؟ قال: لا، قال: فعن من أخذتم ذلك؟ أَلستم عنَّا أخذتموه، وأخذناه عن النبي ﷺ؟ وقال: أو جدتم في القرآن: لا جَلْب

(١) أخرجه أبو داود، كتاب السنة [٣٤] باب في لزوم السنة [٦] برقم: ٤٦٠٥، والترمذي، كتاب العلم [٤٢] باب ما نهى عنه أن يُقال عند حديث النبي ﷺ [١٠] برقم: ٢٦٦٣، وابن ماجه، المقدمة، باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه [٢] برقم: ١٣.

(٢) المقدم بن معدي كرب بن عمرو رضي الله عنه، أبو كريمة أو أبو يحيى، صحابي، نزل الشام، سكن حمص، مات بالشام سنة: ٨٧هـ، وهو ابن إحدى وتسعين سنة، وقيل: سنة ٨٨هـ. [تهذيب الكمال ٢٨: ٤٥٨] (٣) المستدرک ١: ١٠٩، السنن الكبرى للبيهقي ٧: ٧٦٦، دلائل النبوة للبيهقي ١: ٢٤.

(٤) دلائل النبوة ١: ٢٤١.

(٥) عمران بن الحصين بن عبید، أبو نُجيد، الخزاعي، من علماء الصحابة، أسلم عام خيبر سنة: ٧هـ، و كانت معه رؤية خزاعة يوم فتح مكة، وبعثه عمر رضي الله عنه إلى البصرة ليفقههم، وولاه زياد قضاها، توفي

بها سنة: ٥٥٢هـ = ١١٧٢م. [تهذيب الكمال ٢٢: ٣١٩، الأعلام ٥: ٧٠٠]



وَلَا جَنَبَ^(١)، ولا شغار في الإسلام^(٢)؟ أما سمعتم الله قاضي كتابه: وَمَا تَكُمُ الرَّسُولُ
فَخَذُوهُ وَمَا نَهَكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا. [سورة الحشر ٥٩:٧]

قال عمران رضي الله عنه فقد أخذنا عن النبي صلى الله عليه وسلم أشياء ليس لكم بها علم^(٣).

ثم قال البيهقي: والحديث الذي روي في عرض الحديث على القرآن باطل، لا
يصح^(٤) وهو ينعكس على نفسه بالبطلان، فليس في القرآن دلالة على عرض الحديث
الحديث على القرآن^(٥).

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الجهاد [٩] باب في الجلب على الخيل في السابق [٧٠] برقم: ٢٥٨١.
قال الخطابي: هذا يفسر على أن الفرس لا يجلب عليه في السابق ولا يُزجر الزاجر الذي يزيد معه في
شأوه، وإنما يجب أن يركضا فرسيهما بتحريك اللجام، وتعريكها العنان، والإستحاث بالسوط و
المهماز، وما في معناهما من غيرا اجلاب بالصوت، وقد قيل أن معناه: أن يجتمع قوم فيصطفوا وقوفاً
من الجانبين ويجلبوا فنهوا عن ذلك، وأما الجنب فيقال: إنهم كانوا يجنبون الفرس حتى إذا قاربوا
الأمد تحوّلوا عن الركوب الذي قد كدّه الركوب إلى الفرس الذي لم يركب فنهى عن ذلك.
[معالم السنن ٣: ٦٨]

(٢) أخرجه مسلم، كتاب النكاح [١٦] باب تحريم نكاح الشغار [٧] برقم: ٦١-١٤١٦.
قال ابن شُمير: الشغار أن يقول الرجل للرجل: زوّجني ابنتك وأزوّجك ابنتي، أو زوّجني أختك و
أزوّجك أختي. [صحيح مسلم ٢: ١٠٣٥]

(٣) دلائل النبوة ١: ٢٥٠-٢٦٦، الشريعة للأجرى: ٥١.

قال الإمام الآجري: قيل لهذا المعارض لسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا جاهل قال الله تعالى: وَأَقِيمُوا
الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ [سورة البقرة ٣: ٤٣] أين تجد في كتاب الله تعالى أن الفجر ركعتان، وأن الظهر
أربع، والعصر أربع، وأن المغرب ثلاث والعشاء أربع، وأين تجد أحكام الصلاة، ومواقيتها، وما يصلحها
وما يبطلها إلا من سنن النبي صلى الله عليه وسلم؟ ومثلها الزكاة، أين تجد في كتاب الله من مأتي درهم خمسة دراهم،
ومن عشرين ديناراً نصف دينار، ومن أربعين شاةً شاةً، ومن خمس من الإبل شاةً، ومن جميع
أحكام الزكاة، أين تجدها في كتاب الله تعالى؟ [الشريعة: ٤٢]

(٤) إشارة إلى الحديث الموضوع: ماجاءكم عني من حديث فأعرضوه على القرآن، فإن وجدتم
له أصلاً فخذوا به، وإلا فردوه.

(٥) دلائل النبوة ١: ٢٥٠-٢٦٦.

وقال أيضاً: والأخبار التي وردت في عرض الحديث على الكتاب مردودة وهي في الإنقطاع و
ضعف الرواة وجهالة بعضهم كالأحاديث التي احتج بها في هذه المسئلة. وقد ذكرناها في كتاب
المدخل، وبيّنّا عللها وضعفها، من أراد الوقوف عليه رجع إليه إن شاء الله.

[القراءة خلف الإمام: ٢٠٣]

قلت: ما وجدته في المدخل إلى السنن الكبرى.



انتهى كلام البيهقي في المدخل الصغير، وهو المدخل إلى دلائل النبوة، وقد ذكر المسألة بأبسط من هذا فقال:

باب تعليم سنن رسول الله ﷺ وفرض اتباعها
قال الله: لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ.
[سورة آل عمران ٣: ١٦٤]

قال الشافعي رحمه الله: سمعت من أرضي من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة سنة رسول الله ﷺ (١).

ثم أخرج بأسانيد عن الحسن (٢) وقتادة (٣) ويحيى بن أبي كثير (٤) أنهم قالوا: الحكمة في هذه الآية: السنة (٥) ثم أورد بسنده عن المقدم بن معدي كرب رحمه الله عن النبي ﷺ أنه قال: ألا إنني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا إنني أوتيت القرآن ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته (٦) يقول: عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرم فحرموه، ألا لا يحل لكم الحمار الأهلي، ولا كلُّ ذي ناب من السباع ولا لقطة مال معاهد..... الحديث (٧).

(١) الرسالة: ٧٨، الفقرة: ٢٥٢.

(٢) أوردته ابن أبي حاتم في تفسيره ٣: ٨٠٩، النص: ٤٤٧٠.

(٣) أوردته ابن جرير في تفسيره ٣: ٥٠٦، النص: ٨١٧٦.

(٤) الإمام الحافظ أحد الأعلام أبو نصر الطائي، مولاهم اليمامي، واسم أبيه: صالح، وقيل: يسار، وقيل: نشيط، أقام بالمدينة عشر سنين في طلب العلم، مات سنة: ١٢٩ هـ. [سير اعلام النبلاء: ٦: ٢٧-٣١]
(٥) قال الطبري: الصواب من القول عندنا في الحكمة: أنها العلم بأحكام الله التي لا يدرك علمها إلا ببيان رسول الله ﷺ والمعرفة بها، وما دلَّ على ذلك من نظائره وهو عندي مأخوذ من الحكم الذي بمعنى الفصل بين الحق والباطل، بمنزلة الجلسة والقعدة من الجلوس والقعود، يُقال: إن فلاناً لحكيم بين الحكمة، يعني به: إنه لبين الإصابة في القول والفعل.

[تفسير الطبري ١: ٦٠٨، النص: ٢٠٨٥، سورة البقرة: ٢: ١٢٩]

(٦) الأريكة: السري، ويُقال: إنه لا يُسمَّى أريكة حتى يكون في حجلة، وإنما أراد بهذه الصفة: أصحاب الترفه والدعة الذين لزموا البيوت، ولم يطلبوا العلم، ولم يعدوا، ولم يروحو في طلبه في مظانه واقتباسه من أهله. [معالم السنن ٥: ١٠-١١]

(٧) أخرجه أبو داود، كتاب السنة [٣٤] باب في لزوم السنة [٦] برقم: ٤٦٠٤.



ثم أورد من طريق آخر عن المقدم بن معدي كرب أنه رضي الله عنه قال: حرم رسول الله ﷺ أشياء يوم خيبر من الحمار الأهلي وغيره فقال رضي الله عنه: يوشك أن يقعد الرجل منكم على أريكته يحدث بحدِيثي فيقول: بيني وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه وما وجدنا فيه حراماً حرّمناه وإنما حرم رسول الله ﷺ مثل ما حرم الله .
وقال البيهقي بإسناد صحيح أخرجه أبو داؤد في سننه (١).
قلت: وأخرجه أيضاً الحاكم (٢).

ثم أورد البيهقي أيضاً بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إني قد تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما: كتاب الله وسنتي، ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض. أخرجه الحاكم في المستدرک (٣).

وأورد بسنده عن ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ خطب الناس في حجة الوداع فقال: يا أيها الناس إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبداً: كتاب الله وسنة نبيه ﷺ أخرجه الحاكم أيضاً (٤).

وأورد بسنده أيضاً عن عروة بن الزبير رضي الله عنه أن النبي ﷺ خطب في حجة الوداع فقال: يا أيها الناس! إسمعو ما أقول لكم، فإني لا أدري لعلّي لا ألقاكم بعد عامي هذا، في هذا الموقف ثم ذكر خطبته، وقال في آخرها: إسمعو أيها الناس قولِي فإني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به لن تضلوا أبداً: أمرين يبينن: كتاب الله وسنة نبيكم ﷺ (٥).

وأخرج بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: ألزم ما قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع: قد تركت فيكم بعدِي ما إن أخذتم لم تضلوا: كتاب الله وسنة نبيكم ﷺ (٦).
وأخرج بسنده عن العرابض بن سارية رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم ثم

(١) قلت: ما وجدته في المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي؛ فلعله في الحصة المفقودة. وهو عند أبي داؤد عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه [اسمه أسلم، مولى رسول الله ﷺ] مرفوعاً في كتاب السنة [٣٤] باب في لزوم السنة [٦] برقم: ٤٦٠٥.

(٢) المستدرک ١: ١٠٩، وأحمد في المسند ٤: ١٣١، والدارقطني في السنن ٤: ٢٨٧.

(٣) المستدرک ١: ٩٣، الموطأ ٢: ٨٩٩، السنن الكبرى للبيهقي ١٠: ١١٦.

(٤) المستدرک ١: ٩٣، دلائل النبوة للبيهقي ٥: ٤٤٩.

(٥) دلائل النبوة للبيهقي ٥: ٤٤٨.

(٦) أخبار أصبهان لأبي نعيم ١: ١٠٣.



أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول الله كأنها موعظة مودع، فماذا تعهد إلينا؟ قال: أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن تأمر عليكم عبداً حبشياً، كأن رأسه زبيبة، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين^(١) تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة.

قلت: هذا الحديث أخرجه أبو داود وابن ماجه والحاكم في مستدركه^(٢).

وأخرج بسنده عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: ستة لعنتهم ولعنهم الله وكل نبي مجاب: الزائد في كتاب الله، والمكذب بقدر الله، والمتسلط بالجبروت ليذلّ بذلك من أعز الله ويعز من أذل الله، والمستحل لحرم الله، والمستحل من عترتي ما حرم الله، والتارك لسنتي^(٣). **قلت:** أخرجه أيضاً الطبراني والحاكم وصححه^(٤).

(١) **قال الخطابي:** في هذا دليل على أن الواحد من الخلفاء الراشدين إذا قال قولاً وخالفه غيره من

الصحابة كان المصير إلى قول الخليفة أولى. [معالم السنن ١٤: ٥]

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب السنة [٣٤] باب في لزوم السنة [٦] برقم: ٤٦٠٧، وابن ماجه المقدمة،

باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين [٦] برقم: ٤٢، المستدرک ١: ٩٧.

قلت: أخرجه الترمذي، كتاب العلم [٤٢] باب ماجاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع [١٦] برقم:

٢٦٧٦، والدارمي، المقدمة، باب اتباع السنة [١٦] برقم: ٩٥.

(٣) أورده الطبراني في الأوسط ١: ٥٣١، برقم: ١٦٦٧، وابن أبي عاصم في كتاب السنة ١: ٢٤،

برقم: ٤٤، والترمذي، كتاب القدر [٣٣] باب [١٧] برقم: ٢١٥٤.

قال الترمذي: هكذا روى عبد الرحمن بن أبي المولى هذا الحديث عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن

موهب، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ. ورواه سفيان الثوري، وحفص بن غياث،

وغير واحد عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب، عن علي بن الحسين رضي الله عن النبي ﷺ، مرسلًا، و

هذا أصح. [سنن الترمذي ٤: ٣٩٧-٣٩٨]

(٤) المستدرک ١: ٣٦٠، ٤: ٥٢٥، وقال: صحيح الإسناد، وزاد في مكان آخر: بشرط البخاري

وهو خطأ، فإن ابن موهب لم يحتج به البخاري، ووافقه الذهبي في الموضوعين الأوليين، وقال في

الموضع الثالث: إسحاق بن محمد الفروي، وإن كان من شيوخ البخاري، فإنه يأتي بالطامات، قال

فيه النسائي: ليس بثقة، وقال أبو داود: واه، وتركه الدارقطني، وأما أبو حاتم، فقال: صدوق، وعبد الله بن

موهب فلم يحتج به أحد، والحديث منكر بمرّة. [تلخيص المستدرک ٤: ٩٠]

قال أبو زرعة: هذا خطأ، والصحيح عن ابن موهب، عن علي بن الحسين رضي الله عنهما، مرسل.

[ميزان الاعتدال ٢: ٥٩٤، الترجمة: ٤٩٨٥، هداية الرواة ١: ١٠٥]

وأخرج بسنده عن ابن عمرو رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن لكل عمل شرة^(١) ولكل شرة فترة فمن كانت فترته إلى سنتي فقد اهتدى؛ ومن كانت إلى غير ذلك فقد هلك^(٢).
وأخرج بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من أحيا سنتي فقد أحبني؛ ومن أحبني كان معي في الجنة. قلت: أخرجه الترمذي أيضاً^(٣).
وأخرج بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: المتمسك بسنتي عند فساد أمتي فله أجر مائة شهيد؛ أخرجه الطبراني^(٤).
ثم قال البيهقي في باب بيان وجوه السنة: قال الشافعي رضي الله عنه: وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثلاثة أوجه:

أولها: ما أنزل الله فيه نص كتاب، فسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله.

والثاني: ما أنزل الله فيه جملة كتاب، فبين عن الله معنى ما أراد بالجملة؛ وأوضح

(١) النشاط والرغبة. [النهاية ٢: ٤١١]. والفترة: السكون والتقليل.

قال الطحاوي: هي الحدّة في الأمور التي يريدّها المسلمون من أنفسهم في أعمالهم التي يتقربون بها إلى الله تعالى؛ وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحبّ منهم فيها ما دون الحدّة التي لا بدّ من القصر عنها والخروج منها إلى غيرها، وأمرهم بالتمسك من الأعمال الصالحة بما قد يجوز دوامهم عليه ولزومهم إياه حتى يلقوا بهم عزوجل عليه. [مشكل الآثار للطحاوي ٢: ٨٥]

(٢) أخرجه أحمد ٢: ٢١٠، والطحاوي في مشكل الآثار ٢: ٨٥، وابن حبان [من موارد: ١٧٠، برقم: ٦٥٣]

(٣) سنن الترمذي، كتاب العلم [٤٢] باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع [١٦] برقم: ٢٦٧٨، وقال: علي بن زيد صدوق؛ لأنّه ربما يرفع الشيء الذي يوقفه غيره. [سنن الترمذي ٥: ٤٥]

(٤) المعجم الأوسط ٤: ١١٩، برقم: ٥٤١١، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨: ٢٠٠ عن محمد بن أحمد بن أبي خيثمة؛ ثنا محمد بن صالح العدوي؛ ثنا عبد العزيز بن أبي رواد عن عطاء عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً. وهذا حديثٌ إسناده ضعيفٌ. قال السبكي: فيه محمد بن صالح العدوي؛ ولم أر من ترجمه. [مجمع الزوائد ١: ١٧٢]

وأخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال ٣: ١٧٤ عن الحسن بن قتيبة؛ أنا عبد الخالق بن المنذر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعاً.

وهذا حديثٌ إسناده ضعيفٌ جداً؛ أفهته الحسن بن قتيبة؛ قال الذهبي: هالك؛ قال الدارقطني: متروك الحديث؛ وقال أبو حاتم: ضعيفٌ. قال الأزدي: واهي الحديث؛ وقال العجلي: كثير الوهم.

[ميزان الإعتدال ١: ٥١٩]

وشيخه ابن المنذر لا يُعرف.

كيف فرضها عاماً أو خاصاً، وكيف أراد أن يأتي به العباد^(١).
والثالث: ما سنَّ رسول الله ﷺ فيما ليس فيه نصُّ كتابٍ فمنهم من قال: جعله الله له؛ بما افترض من طاعته، وسبق في علمه من توفيقه لرضاه: أن يسنَّ فيما ليس فيه نصُّ كتاب، ومنهم من قال: لم يسن سنة قط إلا ولها أصل في الكتاب، كما كانت سنته؛ كتبيين عدد الصلّاة و عملها، على أصل جملة فرض الصلّاة، وكذلك ما سنَّ من البيوع وغيرها من الشرائع، لأن الله قال: لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ. [سورة النساء: ٤: ٢٩]

وقال: وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا. [سورة البقرة: ٢: ٢٧٥]

فما أحلَّ وحرّم فإنما بيّن فيه عن الله كما بيّن الصلّاة، ومنهم من قال: بل جاءه رسالة الله فأثبت سنته بفرض الله، ومنهم من قال: ألقي في روعه كل ما سنَّ وسنته: الحكمة التي أُلقيت في روعه عن الله؛ فكان ما ألقى في روعه سنته.

ثم أخرج البيهقي بسنده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال على المنبر: يأيها الناس! إن الرأي إنما كان من رسول الله ﷺ مصيباً، لأن الله تعالى كان يريه؛ وإنما هو منّا الظن والتكلف^(٢).

وأخرج بسنده عن الشعبي أن رسول الله ﷺ كان يقضي بالقضاء؛ وينزل القرآن بغير ما قضى فيستقبل حكم القرآن؛ ولا يرد قضاءه الأول^(٣).

واحتج من ذهب إلى أنه لم يسن إلا بأمر الله: إمّا بوحى ينزله عليه فيُتلى على الناس؛ أو

(١) الرسالة: ٩١-٩٣، الفقرات: ٣٠٠-٣٠٤

سم قال السافعي: فلم أعلم من أهل العلم مخالفاً في أن سنن النبي ﷺ من ثلاثة وجوه؛ فاجتمعوا منها على وجهين؛ الوجهان يجتمعان ويتفرعان:

- **أهدهما:** ما أنزل الله فيه نصُّ كتابٍ؛ فبيّن رسول الله ﷺ مثل ما نصَّ الكتاب.

- **والآخر:** مما أنزل الله فيه جملة كتابٍ؛ فبيّن عن الله معنى ما أراد.

وهذان الوجهان اللذان لم يختلفوا فيه.

- **والوجه الثالث:** ما سنَّ رسول الله ﷺ فيما ليس فيه نصُّ كتاب.

[الرسالة: ٩١-٩٢، الفقرات: ٢٩٨-٣٠١]

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ١٠: ١١٧، جامع بيان العلم وفضله ٢: ١٦٤.

(٣) لم أعثر عليه.



برسالة ثابتة عن الله أن افعل كذا بقوله ﷺ فيما رواه الشيخان^(١) في قصة الزاني:
لأقضىين بينكم بكتاب الله^(٢) ثم قضى بالجلد والتغريب؛ وليس التغريب في القرآن.
وبما أخرجه الشيخان عن يعلى بن أمية^(٣) أن النبي ﷺ كان بالجعرانة^(٤) فجاءه
رجلٌ عليه جُبَّةٌ متضمخ بطيبٍ وقد أحرَمَ بعمره في جُبَّةٍ فقال: يا رسول الله كيف ترى
في رجلٍ أحرَمَ بعمره في جبة بعد ما تضمخ بطيب؟ فنظر إليه النبي ﷺ ساعةً ثم سكت
فجاءه الوحي فأنزل الله: وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ [سورة البقرة: ١٩٦:٢] ثم سُري^(٥) عنه
فقال: أين الذي سألتني عن العمرة أنفأ؟ أما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات، وأما
الجُبَّةُ فانزعها، ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في ححك^(٦).
ثم أخرج البيهقي بسنده عن طاووس^(٧) أن عنده كتاباً من العقول^(٨) نزل به الوحي،
وما فرض رسول الله ﷺ من صدقة وعقول فإنما نزل به الوحي.

(١) يُراد منهما عند المحذنين: الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، والإمام مسلم بن الحجاج
القشيري النيسابوري.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الصلح [٥٣] باب إذا صلحوا على صلح جورٍ فالصلح مردودٌ [٥]
برقمي: ٢٦٩٥، ٢٦٩٦، ٢٦٩٧؛ ومسلم، كتاب الحدود [٩] باب من اعترف على نفسه بالزنى [٥] بالأرقام:
٢٤- [١٦٩٦]، ٢٥- [١٦٩٧/١٦٩٨]

(٣) يعلى بن أمية بن أبي عبيدة بن همام التميمي، الحنظلي، أول من أرخ الكتب، وهو صحابي، من
الولاية ومن الأغنياء الأسخياء، من سُكَّان مكة المكرمة، كان حليفاً لقريش، أسلم بعد الفتح، وشهد
الطائف، وحُنيناً، وتبوك مع النبي ﷺ مات سنة: ٣٧هـ = ٦٥٧م.
[تهذيب التهذيب ١١: ٤٨، ٣٤٨؛ الأعلام ٨: ٢٠٤]

(٤) هو مكانٌ يقع شرقي مكة في صدر وادي شرف، وهو في الجبل، وقد اتخذها الناس مكاناً للإحرام
باعتبار الرسول ﷺ منها بعد غزوة الطائف. [المعالم الأثرية: ٩٠].
(٥) أي: زال، وكشف.

(٦) أخرجه البخاري، كتاب العمرة [٢٦] باب يُفعل في العمرة ما يُفعل في الحج [١٠] برقم: ١٧٨٩،
ومسلم، كتاب الحج [١٥] باب ما يُباح للمحرم بحج أو عمرة [١] برقم: ٦- [١١٨٠]

(٧) طاووس بن كيسان، الحولاني، الهمداني بالولاء، أبو عبد الرحمن، من أكابر التابعين، تفقها في
الدين ورواية للحديث، وتشفأ في العيش، وجرأة على وعظ الخلفاء والملوك أصله من الفرس، وُلِدَ
باليمن سنة: ٣٣هـ = ٦٥٣م، تُوفي حاجباً بالمزدلفة أو بميمنة سنة: ١٠٦هـ = ٧٢٤م.

[وفيات الأعيان ٢: ٥٠٩، الأعلام ٣: ٢٢٤]

(٨) العقول: جمع عقل، وهو الدبَّةُ، وأصله: أن القاتل خان إذا قتل قتيلاً جمع الدبَّة من الإبل فعَلَّقها
بفناء أولياء المقتول أي: شدّها في عقلها يسلمها إليهم، ويقبضوا منه، فسميت الدبَّة عقلاً بالمصدر.



وأخرج بسنده عن حسان قال: كان جبريل عليه السلام ينزل على النبي ﷺ بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن، أخرجه الدارمي (١).

وأخرج بسنده من طريق القاسم بن مخيمرة (٢) عن طلحة بن فضيلة (٣) قال قيل لرسول الله ﷺ في عام سنة (٤): سَعَرَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: لا يسألني الله عن سنة أحدثتها عليكم لم يأمرني بها، ولكن سلوا الله من فضله (٥).

وأخرج بسنده عن المطلب بن حنطب (٦) أن رسول الله ﷺ قال: ما تركت شيئاً مما أمركم الله به إلا وقد أمرتكم به، ولا تركت شيئاً مما نهاكم الله عنه إلا وقد نهيتكم عنه (٧) وأن الروح الأمين قد نفث في روعي أنه لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها فاتقوا الله، وأجملوا في الطلب (٨).

قال الشافعي رحمه الله: وليس تعدوا السنن كلها واحداً من هذه المعاني التي وضعت باختلاف من حكيت عنه من أهل العلم وكل ما سن فقد ألزمن الله تعالى اتباعه، وجعل في اتباعه طاعته، وفي العنود (٩) عن اتباعها معصيته التي لم يعذر بها خلقاً، لم يجعل له من

(١) سنن الدارمي ١: ١٥٣، المقدمة، باب السنة قاضية على كتاب الله [٤٩] برقم: ٥٨٨.

(٢) القاسم بن مخيمرة الهمداني أبو عروة الكوفي، كان ثقة قال أبو هاتم: صدوق، كوفي الأصل، كان معلماً بالكوفة، ثم سكن الشام. [الطبقات الكبرى ٧: ٣٠٣، الجرح والتعديل ٧: ١٢٠]

(٣) لم أعر على ترجمته في دواوين الفن.

(٤) السنة: الجذب، يقال: أخذتهم السنة إذا جذبوا وأفحطوا.

(٥) ما وجدته في سنن الدارمي قد أخرجه الهيثمي عن أبي بصيلة وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه بكر بن سهل الدمياطي، ضعفه النسائي، وثقه غيره، وبقية رجاله ثقات. [مجمع الزوائد ٤: ١٠٠]

(٦) المطلب بن عبد الله بن حنطب، ويقال: المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب بن الحارث بن عبيد بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي المدني، وقيل: إنهما اثنان، وقال ابن سعد: كان كثير الحديث، وليس يحتج بحديثه، لأنه يرسل عن النبي ﷺ كثيراً، وليس له لقي، وعامة أصحابه يُدلسونه. [تهذيب الكمال ٢٨: ٨١-٨٤]

قال الترمذي: قال محمد يعني: الإمام البخاري لا أعرف للمطلب بن عبد الله سماعاً من أحد من أصحاب النبي ﷺ. [سنن الترمذي ٥: ١٦٤]

(٧) إلى هاهنا أخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٧: ٧٦] وقال: قال الشافعي: فما لم يكن فيه وحي فقد فرض الله في الوحي اتباع السنة، فمن قبل عنه فإنما قبل بفرض الله.

(٨) أخرجه الشافعي في المسند ٢: ١٨٩، برقم: ٦٧٣.

(٩) والعنود: الطغيان أو الميل والانحراف، وهو مصدر سماعي.



اتباع سنن رسول الله ﷺ مخرجاً^(١).

ثم قال **البصري** رضي الله عنه: باب ما أمر الله به من طاعة رسوله ﷺ والبيان أن طاعته طاعته، قال الله تعالى: إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَتْ فَإِنَّمَا يَنْكُتْ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا. [سورة الفتح ٤٨: ١٠٠]

وقال: مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ. [سورة النساء: ٨٠: ٤]

قال **الشافعي** رضي الله عنه: فأعلمهم أن بيعة رسوله ﷺ بيعة، وكذلك أعلمهم أن طاعتهم طاعته فقال: فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا. [سورة النساء: ٦٥: ٤]

قال **الشافعي** رضي الله عنه: -فيما بلغنا والله تعالى أعلم- نزلت هذه الآية في رجل خاصم الزبير ﷺ في أرض، ف قضى النبي ﷺ بها للزبير ﷺ، وهذا القضاء سنة من رسول الله ﷺ لاحكم منصوص في القرآن^(٢).

أخرج الشيخان عن عبد الله بن الزبير ﷺ أن رجلا من الأنصار خاصم الزبير ﷺ في شراج الحرة^(٣) التي يسقون بها النخل فقال الأنصاري: سَرِحَ الْمَاءَ يُمْرِفَأَبِي عَلَيْهِ الزَّبِيرُ ﷺ فَاجْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْقِ يَا زَبِيرُ، ثُمَّ أَرْسَلَ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ، فَتَلَوْنَا وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا زَبِيرُ! اسْقِ، ثُمَّ أَحْبَسَ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ، فَقَالَ الزَّبِيرُ ﷺ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحْسِبُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ..... الآية. [سورة النساء: ٦٥: ٤]^(٤)

وأخرج الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ

(١) الرسالة: ٨٨-٨٩، الفقرة: ٢٩٤.

(٢) الرسالة: الفقرتين: ٢٧٣، ٢٧٤، معرفة السنن والآثار: ٦٤-٦٥.

(٣) الشراج: مسيل الماء من الحزن إلى السهل، واحده: شراج، والحرة بفتح الحاء المهله وتشديد الراء من الأرض الصلبة الغليظة، والجمع حرات، وبالمدينة حرتان: حرة واقم، وحرة ليلبي، وقيل: فيها أكثر من حرتين والله أعلم.

(٤) الحديث أخرجه البخاري، كتاب المساقاة [٤٢] باب سكر الأنهار [٦] برقمي: ٢٣٦٠، ٢٣٦٢، ومسلم، كتاب الفضائل [٤٣] باب وجوب اتباعها [٣٦] برقم: ١٢٩- [٢٣٥٧]



اللَّهُ وَمَنْ عصاني فقد عصى الله^(١).

وأخرج البخاري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: جاءت ملائكة إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم و هو نائم، فقال بعضهم: إنه نائم، وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقظان فقالوا: إن صاحبكم هذا مثل فاضر بواله مثلاً، فقال بعضهم: إنه نائم وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقظان فقالوا: مثله كمثل رجل بنى داراً وجعل فيها مائدة، وبعث داعياً فمن أجاب الداعي، دخل الدار، وأكل من المائدة، ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار، ولم يأكل من المائدة فقالوا: أو لو هاله يفقهها، فقال بعضهم: إنه نائم، وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقظان فقالوا: الدار الجنة، والداعي محمد صلى الله عليه وسلم فمن أطاع محمداً صلى الله عليه وسلم فقد أطاع الله، ومن عصى محمداً صلى الله عليه وسلم فقد عصى الله صلى الله عليه وسلم، ومحمد صلى الله عليه وسلم فرق بين الناس^(٢).

وأخرج البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى، قالوا: يا رسول الله، ومن أبى؟ قال: من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى^(٣).

قال الشافعي رضي الله عنه: وقال تبارك وتعالى: لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً، قد يعلم الله الذين يتسللون منكم، لو أذافاً، فيحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب اليم. [سورة النور ٤: ٦٣] ^(٤)

وأخرج البيهقي عن سفيان في قوله تعالى: فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة [سورة النور ٤: ٦٣] قال: يطبع الله على قلوبهم، قال الشافعي رضي الله عنه: أمرهم بأخذ ما أتاهم والإنتهاء عما نهاهم عنه فقال: وما أتكم الرسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا.

[سورة الحشر ٥٩: ٧]

أخرج الشيخان عن ابن مسعود رضي الله عنه: أنه قال: لعن الله الواشمات والمستوشمات و

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأحكام [٩٣] باب [١] برقم: ٧١٣٧، ومسلم، كتاب الإمارة [٣٣]

باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية [٨] برقم: ٣١- [١٨٣٥]

وتتمته: ومن أطاع أميرى فقد أطاعني، ومن عصى أميرى فقد عصاني.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة [٩٧] باب الإقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم

[٢] برقم: ٧٢٨١.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة [٩٧] باب الإقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم

[٢] برقم: ٧٢٨٠.

(٤) الرسالة، الفقرة: ٢٧٦.



المتنصتات والمتفلجات^(١) للحسن المغيرات خلق الله تعالى فبلغ ذلك امرأة يقال لها أم يعقوب فجاءت فقالت: إنه بلغني أنك قلت كبت وكيت فقال: ما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله؟ فقالت: لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدته قال: إن كنت قرأتيه فقد وجدتيه، أما قرأت: وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا. [سورة الحشر: ٥٩: ٧]^(٢). قالت: بلى قال: فإنه نهى عنه^(٣).

قال السافعي رحمه الله: وأبان أنه ﷺ يهدي إلى صراط مستقيم فقال: وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾ صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ. [سورة الشورى: ٤٢: ٥٢-٥٣]

قال السافعي رحمه الله: وكان فرضه على من عاين رسول الله ﷺ ومن بعده إلى يوم القيامة واحداً في أن على كل طاعته [ولم يكن أحد غاب عن رؤية رسول الله ﷺ يعلم أمر رسول الله ﷺ إلا أخبر عنه^(٤)] ثم أخرج البيهقي بسنده عن ميمون بن مهران^(٥) في قوله: فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ. [سورة النساء: ٥٩: ٤] قالوا: الرد إلى الله إلى كتابه، والرد إلى رسوله ﷺ إذا قبض: إلى سنته ثم أورد البيهقي من حديث أبي داود عن أبي رافع رحمه الله قال: قال رسول الله ﷺ: لا ألقين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه

(١) الوشوم: أن يُعْرَزَ الجلدُ بِإِبْرَةٍ، ثم يُحْسَى بِكُحْلِ أُونَيْلٍ، فَيَزِرُّهُ أَثْرُهُ أَوْ يَخْضُرُ، والمستوشمة والمُوتَشِمَةُ: التي يُفْعَلُ بهَا ذلك. [النهاية: ٥: ١٦٥]

النامصة: التي تَنْتِفُ الشعْرَينَ وجْهَها، والمنمِصَّةُ: التي تأمر من يفعل بهَا ذلك.

[النهاية في غريب الحديث والأثر: ٥: ١٠٤]

الفَلَجُ: فُرْجَةٌ بين الثَّنَائِيَا والرَّبَاعِيَا. [الغريبيين في القرآن والحديث: ٥: ١٤٧٠]

المتفلجات: النساء اللاتي يفعلن ذلك بأسنانهن رغبة في التحسين. [النهاية: ٣: ٤٢٠]

(٢) قلتُ: ورأى عبد الرحمن بن يزيد محرماً عليه ثيابه فنهى المحرم فقال اتني بآية من كتاب الله ينزع ثيابه، فقرأ عليه: وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا. [الشريعة: ٤٤: ٤، برقم: ١٠٦]

(٣) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن [٦٥: باب: وما آتاكم الرسول فخذوه] [٤: برقم: ٤٨٨٦، ومسلم، كتاب اللباس والزينة [٣٧: باب: تحريم فعل الواصلة [٣٣: برقم: ١٢٠-٢١٢٥]

(٤) ما بين القوسين من معرفة السنن والآثار للبيهقي ١: ٦٥.

(٥) ميمون بن مهران الجزري، أبو أيوب الرقي، كان مملوكاً لإمرأة من أهل الكوفة من بني نصر، فأعتقته، وبها نشأ، ثم نزل الرقة، ولد سنة أربعين ومات سنة ثمانين وعشرة ومائة.

[تهذيب الكمال: ٢٩: ٢١٠-٢٢٧]



الأمر من أمري ما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا ندرى، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه^(١).

وفي هذا تثبت الخبر عن رسول الله ﷺ وإعلامهم أنه لازم لهم، وإن لم يجدوا فيه نصافي كتاب الله.

ثم أورد البيهقي حديث أبي داود أيضاً عن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال: نزلنا مع النبي ﷺ خيبر، ومعه من معه من أصحابه، وكان صاحب خيبر رجلاً مارداً منكراً، فأقبل إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد ألكم أن تذبحوا حمرنا وتأكلوا ثمرنا، وتضربوا نساءنا؟ فغضب النبي ﷺ وقال: يا ابن عوف! اركب فرسك ثم ناد أن اجتمعوا للصلاة، فاجتمعوا فصلَّى النبي ﷺ ثم قام فقال: أياحسب أحدكم متكئاً على أريكته لا يظن أن الله لم يحرم شيئاً إلا ما في هذا القرآن، إلا إني والله قد أمرتُ ووعظتُ ونهيتُ عن أشياء إنها مثل القرآن، أو أكثر، وإن الله عز وجل لم يحل لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بإذن، ولا ضرب نساءهم، ولا أكل ثمارهم إذا أعطوكم الذي عليهم^(٢).

ثم قال البيهقي: باب بيان بطلان ما يحتج به بعض من رد الأخبار، من الأخبار التي رواها بعض الضعفاء في عرض السنة على القرآن.

قال السافعي رضي الله عنه: احتج بعض من رد الأخبار بما روي أن النبي ﷺ قال: ما جاءكم عني فأعرضوه على كتاب الله فما وافقه فأنا قلته، وما خالفه فلم أقله^(٣). فقلت له: ما روى هذا أحد ثبت حديثه في شيء صغرو ولا كبير، وإنما هي رواية منقطعة عن رجل مجهول،

(١) أخرجه أبو داود، كتاب السنة [٣٤] باب في لزوم السنة [٦] برقم: ٤٦٠٥، والترمذي، كتاب العلم

[٤٢] باب ما نهى عنه أن يقال عند حديث النبي ﷺ [١٠] برقم: ٢٦٦٣.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الخراج والإمارة والفيء [١٤] باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا

بالتجارات [٣٣] برقم: ٣٠٥٠.

(٣) أخرجه البيهقي بن حبيب في مسنده ١: ١٣.

قال الحافظ ابن عبد البر رضي الله عنه قال: عبد الرحمن بن مهدي: الزنادقة والخوارج وضعوا ذلك الحديث وهذه الألفاظ لا تصح عنه رضي الله عنه عند أهل العلم بصحيح النقل من سقيمته، وقد عارض هذا الحديث قوم من أهل العلم، وقالوا: نحن نعرض هذا الحديث على كتاب الله قبل كل شيء، ونعتمد على ذلك، قالوا: فلما عارضناه على كتاب الله وجدناه مخالفاً لكتاب الله، لأننا لم نجد في كتاب الله ألا يقبل من حديث النبي ﷺ إلا ما وافق كتاب الله، بل وجدنا كتاب الله يطلق التأسي به، والأمر بطاعته، ويحذر المخالفة عن أمره جملة على كل حال. [جامع بيان العلم وفضله: ٢-٢٣٣-٢٣٤]



ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية في شيء.

قال البيهقي: أشار الإمام الشافعي إلى مارواه خالد بن أبي كريمة عن أبي جعفر عن رسول الله ﷺ أنه دعا اليهود فسألهم فحدثوه حتى كذبوا على عيسى ﷺ فصعد النبي ﷺ المنبر فخطب الناس فقال: إن الحديث سيفشون عني، فما أتاكم يوافق القرآن فهو عني، وما أتاكم عني يخالف القرآن فليس عني.

قال البيهقي: خالد مجهول، وأبو جعفر ليس بصحابي، فالحديث منقطع^(١).

وقال الشافعي: وليس يخالف الحديث القرآن، ولكن حديث رسول الله ﷺ يبين معنى ما أراد خاصاً وعماماً وناسخاً ومنسوخاً ثم يلزم الناس ما سنَّ بفرض الله فمن قبل عن رسول الله ﷺ فمن الله قبل.

قال البيهقي: وقد روي الحديث من أوجه أخر كلها ضعيفة^(٢). ثم أخرج من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن الأصبع بن محمد بن أبي منصور أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال: الحديث على ثلاث: فأیما حديث بلغكم عني تعرفونه بكتاب الله فأقبلوه، وأيما حديث بلغكم عني لا تجدون في القرآن موضعه ولا تعرفون موضعه فلا تقبلوه، وأيما حديث بلغكم عني تشعرونه جلودكم وتشمئزمنه قلوبكم وتجدون في القرآن خلافه فردوه.

قال البيهقي: وهذه رواية منقطعة عن رجل مجهول^(٣).

ثم أخرج بسنده من طريق عاصم بن أبي النجود عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: إن ماتكون بعدي رُواة يروون عني الحديث فأعرضوا حديثهم على القرآن، فما وافق القرآن فخذوه، وما لم يوافق القرآن فلا تأخذوا به.

قال البيهقي: قال الدارقطني: هذا وهم، والصواب عن عاصم عن زيد عن علي بن الحسين ﷺ مرسل^(٤).

قال بسنده من طريق بشر بن نمير عن حسين بن عبد الله عن أبيه عن جده عن علي ﷺ

(١) معرفة السنن والآثار: ٦٩: ٧٠.

(٢) معرفة السنن والآثار: ٦٩.

(٣) ميزان الاعتدال: ٢٧١: ١، لسان الميزان: ٤٦٠.

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن: ٤: ٢٠٨-٢٠٩.



أن رسول الله ﷺ قال: إنه سيأتي ناسٌ يحدثون عني حديثاً، فمن حدثكم حديثاً يضارع القرآن فأنا قلته، ومن حدثكم حديثاً لا يضارع القرآن فلم أقله.

قال البيهقي: هذا إسنادٌ ضعيفٌ لا يحتج بمثله. حسين بن عبد الله بن ضميرة قال فيه ابن معين: ليس بشيء^(١). وبشر بن نمير ليس بثقة^(٢).

ثم أخرج بسنده من طريق صالح بن موسى عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إنه سيأتيكم مني أحاديثٌ مختلفة، فما أتاكم موافقاً لكتاب الله وسنتي فهو مني، وما أتاكم مخالفاً لكتاب الله وسنتي فليس مني.

قال البيهقي: تفرد به صالح بن موسى الطلحي وهو ضعيف لا يحتج بحديثه^(٣). **قلت:** ومع ذلك فالحديث لنا، لا علينا، ألا ترى إلى قوله: موافقاً لكتاب الله وسنتي؟

ثم أخرج البيهقي من طريق يحيى بن آدم عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إذا حدثتكم عني حديثاً تعرفونه ولا تنكرونه، قلته أو لم أقله، فصدقوا به، فإني أقول ما يعرف، ولا ينكر، وإذا حدثتكم عني حديثاً تنكرونه ولا تعرفونه فلا تصدقوا به، فإني لأقول ما ينكر، ولا يعرف^(٤).

قال البيهقي: قال ابن خزيمة: في صحة هذا الحديث مقالٌ، لم نرفي شرق الأرض ولا غربها أحداً يعرف خبر ابن أبي ذئب من غير رواية يحيى بن آدم، ولا رأيت أحداً من علماء الحديث يثبت هذا عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قال البيهقي: وهو مختلف على يحيى بن آدم في سنده و متنه اختلافاً كثيراً، يوجب الإضطراب، منهم من يذكر أبا هريرة رضي الله عنه، ومنهم من لا يذكره، ويرسل الحديث، ومنهم

(١) وقال: كذابٌ ليس هو بشيء. [التاريخ ١: ١١٨، النص: ١١٠٨].

(٢) التاريخ ١: ٥٩، النص: ٥٣٢.

(٣) قال ابن معين: ليس حديثه بشيء. [التاريخ ١: ٢٦٢، النص: ٦٥٤].

(٤) أخرجه الخطيب في تاريخه ١١: ٣٩١، وابن عدي في الكامل في الضعفاء ١: ٨٩، والحكيم الترمذي في نوادر الأصول ١: ١٤٥، الأصل: ٤٤.

قال ابن أبي حاتم: قال أبي: هذا حديث منكر، الثقات لا يرفعونه.

[العلل لابن أبي حاتم ٢: ٣١٠، برقم: ٢٤٤٥، ميزان الاعتدال ١: ٣٠٨، لسان الميزان ٢: ١٤٤].

قال الذهبي: وليحيى بن آدم حديث منكر. قال ابن خزيمة: في صحة هذا الحديث مقالٌ، لم نرفي شرق الأرض، ولا في غربها أحداً يعرف هذا من غير رواية يحيى، ولا رأيت محدثاً يثبت هذا عن أبي هريرة رضي الله عنه. [سير أعلام النبلاء ٩: ٥٢٤].



من يقول في متنته: إذا رويتم الحديث عني فأعرضوه على كتاب الله.

وقال البخاري في تاريخه: ذكر أبي هريرة رضي الله عنه فيه وهم^(١).

ثم أخرج البيهقي من طريق الحارث بن نبهان عن محمد بن عبد الله العزمي عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ما بلغكم عني من حديث حسن لم أقله فأنا قلته.

قال البيهقي: هذا باطلٌ والحارث^(٢) والعزمي متروكان، وعبد الله بن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه مرسل فاحش، قال: وقد روي عن أبي هريرة رضي الله عنه ما يضاد بعض هذا.

ثم أخرج من طريق أبي معشر السندي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الحديث من حديثي فيقول: أتلى عليّ قرآناً ما أتاكم من خير عني قلته أو لم أقله، فأنا أقوله، وما أتاكم عني من شرفاني لأقول الشر^(٣).

قال البيهقي: صدر هذا الحديث موافق للأحاديث الصحيحة في قبول الأخبار، وقوله: قلته أو لم أقله، في هذه الأحاديث ما لا يليق بكلام النبي صلى الله عليه وسلم ولا يشبه المقبول.

ثم أخرج من طريق عبد الرحمن بن سلمان بن عمرو مولى المطلب عن أبي الحويرث عن محمد بن جبير بن مطعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ما حدثتم عني مما تعرفون فصدقوا، وما حدثتم عني مما تنكرون فلا تصدقوا، فإنني لا أقول المنكر، وليس مني^(٤).

قال البيهقي: وهذا منقطع.

(١) وقال: هو سعيد بن كيسان. [التاريخ الكبير ٣: ٤٧٤، الترجمة: ١٥٨٥]

(٢) قال ابن معين: ليس حديثه بشيء، ولا يكتب حديثه. [التاريخ ٢: ٩٤، النص: ٤٣٨٢]

(٣) كذا وقع في اللآلي المصنوعة ١: ١٩٥، هذا المتن بهذا السند منسوباً إلى مسند أحمد، وأما المتن فحاء في المسند ٢: ٣٦٧، ٤٨٣ بسند خلف، قال: حدثنا أبو معشر عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً وأبو معشر هذا هو نجيح السندي، قال فيه ابن حبان: كان ممن اختلط في آخر عمره وبقي قبل أن يموت سنين في تغيير شديد، لا يدري ما يحدث به، فكثير المناكير في روايته في اختلاطه، فبطل الإحتجاج به. [المجروحين ٢: ٤٠٤، الترجمة: ١١٢٣]

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل ٤: ٣٣٨، وفيه سليم بن مسلم الخشاب مكي، وهو متروك

الحديث. [الكامل في ضعفاء الرجال ٤: ٣٣٧]



قال: وأمثلة إسناد روي في هذا المعنى مارواه ربيعة عن عبد الملك بن سعيد بن سويد عن أبي حميد وأبي أسيد قال: قال رسول الله ﷺ: إذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم، وتلين له أشعاركم وأبشاركم، وترون أنه منكم قريب فأنا أولاكم به، وإذا سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم، وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم، وترون أنه منكم فأنا أبعدهم منه^(١).

(١) أخرجه أحمد وابن حبان عن محمد بن المثنى عن أبي عامر العقدي بهذا الإسناد.

[مسند أحمد ٣: ٩٧، ٤٢٥: ٥١، موارد الظمان: ٥١، برقم: ٩٢، الإحسان ١: ٢٦٤]

وأخرجه ابن سعد ١: ٣٨٧ من طريق عبد الله بن مسلمة بن قعنب عن سليمان به.

قلت: لا سبيل إلى أن يفهم منه ما تدفعه القواطع، فمن المقطوع به: أن معارف الناس وآرائهم وأهوائهم تختلف اختلافاً شديداً، وأن هناك أحاديث كثيرة تقبلها قلوب، وتنكرها قلوب، وبهذا يُعلم أن ما يعرض للسامع من قبول واستبشار أو نفور واستنكار، قد يكون حيث ينبغي، وقد يكون حيث لا ينبغي، وإنما هذا - والله أعلم - إرشادٌ إلى ما يستقبل به الخبر عند سماعه، وقد يكون منشأً ذلك: أن المنافقين كانوا يرجمون بالمدينة ويشيعون الباطل، فقد يشيعون ما إذا سمعه المسلمون، ظنوا صدقه وارتابوا في الدين، أو ظنوا سوءه برسول الله ﷺ فأرشدوا إلى ما يدفع عنهم بادرة الإرتياب وظن سوءه مع العلم بأن بادي الظن ليس بحجة شرعية، فعليهم النظر والتدبر، والأخذ بالحجج المعروفة.

قال الأستاذ اللبناني: هذا الخطاب النبوي الكريم خاصٌ بالمقربين منه ﷺ من أصحابه، والملازمين له في كل أحواله العارفين بسنته وهدية، ثم الذين ساروا على منهجهم وهديتهم من أهل العلم بالكتاب والسنة الصحيحة أمثال الإمام أحمد وابن معين وابن المديني والبخاري ومسلم وابن أبي حاتم وابن حبان ونحوهم من الأئمة النقاد كالذهبي والعسقلاني، وما أقبلهم في كل زمان، وبخاصة في زماننا. [صحيح موارد الظمان ١: ١٢٥، تحت حديث رقم: ٧٩- [٩٢]

قلت: هناك أحاديث آخر تتعلق بالموضوع:

- إذا حدثتني عن حديثي أو وافق الحق فخذوا به، حدثتني به أولم أحدثت به.

[الضعفاء الكبير ١: ٣٣، ترجمه: ١٤]

قال العقيلي: ليس لهذا اللفظ عن النبي ﷺ إسناد يصح، ولأشعث بن بزاز الهجيمي غير حديث

منكر. [الضعفاء الكبير ١: ٣٣]

قال النسائي: متروك الحديث. [الضعفاء والمتروكين، ترجمه: ٥٦]

قال الدارقطني: منكر الحديث. [الضعفاء والمتروكين، ترجمه: ١١٢]

قال الذهبي وابن حجر: بعد نقلهما لهذا الحديث: منكرٌ جداً.

[ميزان الاعتدال ١: ٢٦٣، ٣٥٢، لسان الميزان ١: ٤٥٥]

- أعرضوا حديثي على كتاب الله فما وافقه فهو مني وأنا قلته. [المعجم الكبير ٢: ٩٧،

ثم أخرج من طريق بكير عن عبد الملك بن سعيد عن ابن عباس بن سهل عن أبي بصير رضي الله عنه

.....فيه يزيد بن ربيعة أبو كامل الرحبي الدمشقي قال فيه البخاري: حديثه مناكير.

[التاريخ الكبير: ٨: ٣٣٢: الترجمة: ٣٢١٠]

قال النسائي والدارقطني: متروك الحديث.

[الضعفاء والمتروكين للنسائي: الترجمة: ٦٤٣: للدارقطني: الترجمة: ٥٩٠]

قال الجوزجاني: أحاديثه أباطلٌ أخاف أن تكون موضوعةً. [أحوال الرجال: الترجمة: ٢٨٤]

وقال البيهقي: متروك الحديث ومنكر الحديث. [مجمع الزوائد: ١٧٠: ١]

- إنه سيفشوا عني أحاديث، فما أتاكم من حديثي فاقرأوا كتاب الله واعتبروه، فما وافق كتاب الله فأنأقلته، وما لم يوافق كتاب الله فلم أقله. [المعجم الكبير: ١٢: ٢٤٤.]

فيه أبو حاضر عبد الملك بن عبد ربه، وهو منكر الحديث. [مجمع الزوائد: ١٧٠: ١]

أيضاً فيه وضين، وهو سبي الحفظ. [تقريب التهذيب: ٦١٠: الترجمة: ٧٤٠٨]

وأيضاً يعارض الحديث المتواتر: من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار. أخرجه البخاري، كتاب العلم [٣] باب إثم من كذب على النبي ﷺ [٣٩] برقم: ١١٠، كتاب الأدب [٧٨] باب من تسمى بأسماء الأنبياء [١٠٩] برقم: ٦١٩٧، وأخرجه مسلم، المقدمة، باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ [٢] برقم: ٣.

وحديث: من يقل علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار.

أخرجه البخاري، كتاب العلم [٣] باب إثم من كذب على النبي ﷺ [٣٩] برقم: ١٠٩.

قلت: للمسألة أصل في السلف الصالح، فقد ردت عائشة رضي الله عنها:

١- حديث: إن الميت يُعذبُ ببكاء أهله عليه بقوله تعالى: **الَّذِينَ تَرَوُا زُرَّةً وَأُزْرَةً وَزُرَّ أُخْرَىٰ وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ**. [سورة النجم: ٣٨-٣٩]

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز [٢٣] باب قول النبي ﷺ يُعذب الميت ببعض بكاء أهله [٣٢] برقم: ١٢٨٨، ومسلم في صحيحه، كتاب الجنائز [١١] باب الميت يعذب ببكاء أهله [٩] برقم: ٩٢٩.

٢- وردت حديث قلب بدر: هل وجدتم ما وعد ربكم حقاً، إنهم الآن يسمعون ما أقول بقوله

تعالى: **إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمُوتَىٰ**. [سورة النمل: ٢٧: ٨٠]

كما في صحيح البخاري، كتاب المغازي [٦٤] باب قتل أبي جهل [٨] برقم: ٣٩٨١، وصحيح مسلم، كتاب الجنائز [١١] باب الميت يعذب ببكاء أهله [٩] برقم: [٩٣٢]، وسنن النسائي، كتاب الجنائز [٢١] باب أرواح المؤمنين [١١٧] برقم: ٢٠٧٦.

٣- وردت حديث رؤية النبي ﷺ لربه ليلة الإسراء بقوله تعالى: **لَا تَدْرِكُهُ الْبَصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ**. [سورة الأنعام: ٦: ١٠٣]

راجع صحيح مسلم، كتاب الإيمان [١] باب معنى قول الله: ولقد رآه نزلة أخرى، وهل رأى النبي

ﷺ ربه ليلة الإسراء [٧٧] برقم: ٢٨٧- [١٧٧]

قال: إذا بلغكم عن رسول الله ﷺ ما يعرف، وتلين له الجلود فقد يقول النبي ﷺ الخير، ولا يقول إلا الخير.

قال البيهقي: قال البخاري: وهذا أصح، يعني: أصح من رواية من رواه عن أبي حميد أو أبي أسيد.

وقد رواه ابن لهيعة عن بكير بن الأشج عن عبد الملك بن سعيد عن القاسم بن سهيل عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال ذلك بمعناه فصار الحديث المسند معلولاً، وعلى الأحوال كلها حديث رسول الله ﷺ الثابت عنه قريب من العقول، موافق للأصول، لا ينكره عقل من عقل عن الله الموضع الذي وضع به رسول الله ﷺ من دينه وما افترض على الناس من طاعته، ولا ينفر منه قلب من اعتقد تصديقه فيما قال واتباعه فيما حكم به، وكما هو جميل حسن من حيث الشرع، جميل في الأخلاق، حسن عند أولى الألباب. هذا هو المراد بما عسى يصح من ألفاظ هذه الأخبار.

ثم أخرج بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إذا حدثتكم بحديث عن رسول الله ﷺ فلم تجدوا تصدق به في الكتاب، أو هو حسن في أخلاق الناس فأنا به كاذب. وأخرج عن علي رضي الله عنه: فإذا حدثتم عن رسول الله ﷺ شيئاً فظنوا به الذي هو أهدى والذي هو أهنأ والذي هو أتقى.

قلت: والمعول عليه في معنى الحديث المورد أن تثبت ما أشار إليه الإمام الشافعي مما سبق أن السنة الثابتة ليست منافرة للقرآن، بل معضدة له، وإن لم يكن فيه نص صريح بلفظها فإن النبي ﷺ يفهم من القرآن ما لا يفهمه غيره، وقد قال ﷺ لما سئل عن الحمر: ما أنزل فيها شبيء إلا هذه الآية الفذة الجامعة: **فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ**. [سورة الزلزال: ٩٩-٧-٨] (١).

فانظر أخذ حكمها من أين؟

وقال ابن مسعود رضي الله عنه فيما أخرجه ابن أبي حاتم: ما من شيء إلا بين لنا في القرآن ولكن فهمنا يقصر عن إدراكه، فلذلك قال تعالى: **لِيُتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ**. [سورة النحل: ١٦].

(١) أخرجه البخاري، كتاب المساقاة [٤٢] باب شرب الناس وسقى الدواب من الأنهار [١٢]

برقم: ٢٣٧١، ومسلم، كتاب الزكاة [١٢] باب إثم مانع الزكاة [٦] برقم: ٢٤- [٩٨٧]



[٤٤] (١).

فانظر هذا الكلام من ابن مسعود رضي الله عنه أحد أجلاء الصحابة وأقدمهم إسلاماً. قال بعضهم: السنة شرح للقرآن، وقد ألف ابن بَرَّحَانَ (٢) كتاباً في معاضدة السنة للقرآن أخرج الشافعي، والبيهقي من طريق طاووس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إني لأحلّ إلا ما أحلّ الله في كتابه، ولا أحرّم إلا ما حرّم الله في كتابه (٣).
قال الشافعي: وهذا منقطع.

وكذلك صنع صلى الله عليه وسلم وبذلك أمر وافترض عليه أن يتبع ما أوحى إليه، ونشهد أن قد اتبعه و ما لم يكن فيه وحي فقد فرض الله في الوحي اتباع سنته فمن قبل عنه فإنما قبل بفرض الله، قال الله تعالى: وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا. [سورة الحشر ٥٩: ٧]

(١) قال ابن هبَّان: إن الله عز وجل ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم تفسير كلامه و بيان ما أنزل إليه لخلقته حيث قال: وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ [سورة النحل ١٦: ٤٤] ومن أمحل المحال أن يأمر الله جل وعلا النبي المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يبين لخلقته مراده حيث جعله موضع الإبانة عن كلامه، ويُفسر لهم حتى يفهموا مراد الله من الآي التي أنزلها الله عز وجل عليه، ثم لا يفعل ذلك رسول رب العالمين و سيد النبيين والمرسلين صلى الله عليه وسلم بل أبان عن مراد الله جل وعلا في الآي وفسر لأمته ما يهيم الحاجة إليه و هي سنته صلى الله عليه وسلم فمن تتبع السنن و حفظها وأحكمها فقد عرف تفسير كلام الله عز وجل، وأغناه الله عن الكلبى وذويه و ما لم يبين رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته معاني الآي التي أنزلت عليه من أمر الله جل وعلا كان لمن بعده من أمتة أحق و ترك التفسير لما تركه رسول الله صلى الله عليه وسلم أخرى.

ومن أعظم الدليل على أن الله جل وعلا لم يرد بقوله عز وجل: لَتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمُ القرآن كله أن النبي صلى الله عليه وسلم ترك من الكتاب متشابهاً من الآي و آيات ليس فيها أحكام، فلم يبين كيفيتها لأمته، فلما فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم دل ذلك على أن المراد من قوله: لَتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمُ كان بعض القرآن لا كله. [المجروحين ٢٦٤-٢٦٥]

(٢) عبدالسلام بن عبدالرحمن بن أبي الرجال محمد بن عبدالرحمن أبو الحكم اللخمي الإفريقي المعروف بابن بَرَّحَانَ، كان من أهل المعرفة بالقراءات والحديث و التحقيق بعلم الكلام و التصوف مع الزهد و العبادة، توفي سنة ٥٣٦هـ = ١١٤١م.

[لسان الميزان ٤: ١٣-١٤، الأعلام ٤: ٦]

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط ٢٠٩: ٩، برقم: ٥٧٤١، وابن عدي في الكامل في الضعفاء ٦: ٣٢٧، عن علي بن عاصم عن يحيى بن سعيد عن ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً. وهذا حديث إسناده ضعيف جداً، علي بن عاصم بن صهيب، صدوق يخطئ و يصرُّورمي بالتشيع. [تقريب التهذيب ٤: ٣٣، الترجمة: ٤٧٥٨]



قال البيهقي: وقوله في كتابه إن صحت هذه اللفظة فإنما أراد فيما أوحى إليه ثم ما أوحى إليه نوعان: أحدهما وحي يُتلى، والآخروحي لا يُتلى.

وقد احتج ابن مسعود رضي الله عنه من الآية التي احتج بها الشافعي بمثل ما احتج به في أن من قبل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فبكتاب الله قبله، فإن حكمه في وجوب اتباعه حكم ما ورد به الكتاب، ثم أورد الحديث السابق في لعن الواشمات.

ثم قال البيهقي: باب فيما ورد عن الخلفاء الراشدين وغيرهم من الصحابة من الرجوع إلى خبره، أخرج فيه عن قبيصة بن ذؤيب رضي الله عنه ^(١) قال: جاءت الجدة إلى أبي بكر رضي الله عنه لتسأله ميراثها، فقال لها أبو بكر رضي الله عنه: مالك في كتاب الله شيء، وما أعلم لك في سنة نبي الله صلى الله عليه وسلم شيئاً فارجعي حتى أسأل الناس، فسأل الناس، فقال له المغيرة بن شعبة رضي الله عنه: حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاهم السدس، فقال أبو بكر رضي الله عنه: هل معك غيرك؟ فقام محمد ابن مسلمة الأنصاري رضي الله عنه فقال مثل ما قال، فنفته لها أبو بكر رضي الله عنه ^(٢).

وأخرج عن ابن المسيب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يقول: الدية للعاقلة، ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً حتى أخبره الضحاک بن سفيان رضي الله عنه ^(٣) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إليه أن أورت امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها، فرجع عمر رضي الله عنه. أخرجه أبو داود ^(٤).

(١) قبيصة بن ذؤيب بن حلحلة الخزاعي أبو سعيد، ويُقال: أبو إسحاق المدني، وُلد عام الفتح، وسكن الشام، أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبيصة بن ذؤيب ليدعو له، وهو غلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هذا رجل نسي، يعني أنه ذهب أهله فلم يبق إلا هو، مات سنة: ٥٨٧هـ. [تهذيب الكمال ٤٧٦: ٢٣].
(٢) الموطأ للإمام مالك ٥١٣: ٢.

(٣) الضحاک بن سفيان الكلابي رضي الله عنه، كنيته أبو سعيد، له صحبة، كان ينزل نجداً، وكان والياً للنبي صلى الله عليه وسلم هناك على قومه. [تهذيب الكمال ٢٦١: ١٣].

(٤) سنن الترمذي، كتاب الفرائض [٣٠] باب ماجاء في ميراث المرأة من دية زوجها [١٨] برقم: ٢١١٠، سنن أبي داود، كتاب الفرائض [١٣] باب في المرأة ترث من دية زوجها [١٨] برقم: ٢٩٢٧، مسند أحمد ٤٥٢: ٣.

قال الخطابي: وإنما كان يذهب عمر رضي الله عنه في قوله الأول إلى ظاهر القياس، وذلك أن المقتول لا تحب ديته إلا بعد موته، وإذا مات فقد بطل ملكه، فلما بلغت السنة ترك الرأي، وصار إلى السنة، وكان مذهب عمر رضي الله عنه أن الدية للعاقلة الذين يعقلون عنه إلى أن بلغه الخبر فانتهى إليه.
[معالم السنن ٣٣٩: ٣ - ٣٤٠]



وأخرج عن طاووس أن عمر رضي الله عنه قال: اذكر الله إمرأً سمع من النبي صلى الله عليه وسلم في الجنين شيئاً فقام حمل بن مالك بن النابغة رضي الله عنه ^(١) قال: كنت بين جارتين لي - يعني: ضرتين - فضربت إحدهما الأخرى بمسطح ^(٢) فألقت جنيناً ميتاً فقضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرة؛ فقال عمر رضي الله عنه: لولم نسمع هذا لقضينا فيه بغير هذا؛ إن كدنا نقضي فيه برأينا ^(٣).
وقال البصري رضي الله عنه: قال الشافعي: قد رجع عمر رضي الله عنه عما كان يقضي فيه بحديث الضحاك إلى أن خالف حكم نفسه؛ وأخبر في الجنين أنه لولم يسمع هذا لقضى بغيره؛ وقال: إن كدنا نقضي فيه برأينا ^(٤).

وأخرج الشيخان من طريق ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أن عمر رضي الله عنه خرج إلى الشام فلما جاء سرغ ^(٥) بلغه أن الوباء قد وقع بالشام فأخبره عبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه؛ وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً فرجع عمر رضي الله عنه من سرغ.
 قال ابن شهاب: وأخبرني سالم بن عبد الله بن عمر أن عمر رضي الله عنه إنما انصرف بالناس من حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ^(٦).

وأخرج البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: لم يكن عمر رضي الله عنه يأخذ الجزية من المجوس ^(٧) حتى شهد عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من

(١) حمل بن مالك بن النابغة الهذلي، من هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر، يكنى أبانضلة رضي الله عنه، له صحبة؛ وهو مدني، نزل البصرة، وله بها دار. [تهذيب الكمال ٧: ٣٤٩]

(٢) قال النضر بن سميل: المسطح هو الصوبج [يزنة كثير؛ وهو العود الذي يستخرج به الخبز من التنور]. [سنن أبي داود ٤: ٦٩٩]

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الدييات [٣٣] باب دية الجنين [٢١] برقم: ٤٥٧٣.

(٤) الفقيه والمتفقه للخطيب ١: ١٣٤.

(٥) سرغ: بفتح الراء وسكونها؛ قرية بوادي تبوك من طريق الشام. [النهاية ٢: ٣٢٥]

(٦) أخرجه البخاري، كتاب الحيل [٩١] باب ما يكره من الإحتيال في الفرار من الطاعون [١٣] برقم: ٦٩٧٣، ومسلم، كتاب السلام [٣٩] باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها [٣٢] برقم:

١٠٠- [٢٢١٩]

(٧) مجوس، كصبور: رجل صغير الأذنين، كان في سابق العصور، أول من وضع ديناً للمجوس ودعا إليه، قاله الأزهرى وليس هو زرداشت الفارسي كما قاله بعض، لأنه كان بعد إبراهيم عليه السلام والمجوسية المجوسية دين قديم، وإنما زرداشت جدده، وأظهره، وزاد فيه. [تاج العروس ٤: ٣٤٥]

مجوس هجر (١).

وأخرج البيهقي عن زينب بنت كعب بن عجرة أن الفريعة بنت مالك بن سنان رضي الله عنها (٢) - وهي أخت أبي سعيد الخدري - أخبرتها أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ لتسأله أن ترجع إلى أهلها في بني خدرة، فإن زوجها خرج في طلب أعبد له أبقوا حتى إذا كان بطرف القدوم لحقهم فقتلوه، فسألت رسول الله ﷺ أن أرجع إلى أهلي، فإن زوجي لم يتركني في مسكن يملكه، فقال رسول الله ﷺ: أمكثي في بيتك حتى يبلغ الكتب أجله، قالت: فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشراً، قالت: فلما كان عثمان بن عفان ﷺ (٣) أرسل إليّ فسألني عن ذلك، فأخبرته، فاتبعه، وقضى به (٤).

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجزية والموادعة [٥٨] باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب [١] برقمي: ٣١٥٦-٣١٥٧.

(٢) الفريعة بنت مالك بن سنان الخدرية الأنصارية، شهدت بيعة الرضوان مع النبي ﷺ. [تهذيب الكمال ٣٥: ٢٦٦]

(٣) عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي، أبو عمرو، ويقال: أبو عبد الله، ويقال: أبو ليلى الأموي أمير المؤمنين، ذو النورين ﷺ. أسلم قديماً وهاجر الهجرة، وتزوج ابنتي رسول الله ﷺ: رقية رضي الله عنها، فماتت عنده، ثم تزوج أم كلثوم رضي الله عنها فماتت عنده أيضاً، قُتِلَ بالمدينة يوم الجمعة لثمانية عشرة أو سبع عشرة خلت من ذي الحجة سنة: ٥٣٥هـ. [تهذيب الكمال ٣٥: ٤٤٥-٤٥٤]

(٤) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الطلاق [٢٩] باب مقام المتوفى عنها زوجها في بيتها حتى تحل [٣١] برقم: ٨٧، وعنه أبو داود، كتاب الطلاق [١٣] باب في المتوفى عنها تنتقل [٤٤] برقم: ٢٣٠، والترمذي، كتاب الطلاق [١١] باب ما جاء أين تعتد المتوفى عنها زوجها [٢٣] برقم: ١٢٠٤، والنسائي، كتاب الطلاق [٦٧] باب مقام المتوفى عنها زوجها في بيتها حتى تحل [٦٠] بالأرقام: ٣٥٢٨-٣٥٣٠.

وأخرجه أحمد في المسند ٦: ٣٧٠، ٤٢٠، والشافعي في الرسالة، الفقرة: ١٢١٤.

كلهم عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن عمته زينب بنت كعب بن عجرة أن الفريعة بنت مالك بن سنان.....

قلت: ورجال هذا الحديث ثقات غير زينب هذه، فهي مجهولة الحال، لم يرو عنها سوى اثنين، ونقل الحافظ الذهبي عن ابن حزم أنه قال فيها: "مجهولة"، وأقره. [ميزان الاعتدال ٢: ١٠٨]

ومن قبله الحافظ عبد الحق الإشبيلي، كما في التلخيص الحبير ٣: ٤٠٤، فإنه قال: وأعله عبد الحق تبعاً لابن حزم بجهالة حال زينب، قال المافظ: وتعبه ابن القطان بأنه وثقها الترمذي.....

وأخرج عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: كنت إذ سمعتُ من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً نفعني الله منه بما شاء أن ينفعني، وإذا حدثني أحدٌ من أصحابه استخلفته فإذا حلف لي صدقته، وأنه حدثني أبو بكر رضي الله عنه - وصدق أبو بكر رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ما من عبد موقن يذنب ذنباً، فيتطهر، فيحسن الطهور، ويستغفر الله، إلا غفر له. أخرجه أحمد ^(١).

وأخرج الشيخان عن ابن عباس رضي الله عنه: أن زيد بن ثابت رضي الله عنه ^(٢) قال له: أتفتي أن تصدِرَ الحائض قبل أن يكون آخر عهداها بالبيت؟ فقال له ابن عباس رضي الله عنه: أما لا فسأل فلانة الأنصارية هل أمرها بذلك النبي صلى الله عليه وسلم؟ فرجع زيد بن ثابت رضي الله عنه يضحك ويقول: ما أراك

..... قلت: وكأنه أخذ توثيقه إياهما من تصحيحه لحديثها هذا، ولا يخفى ما فيه مع ما عُرِفَ عن الترمذي من التساهل في التصحيح، ولذلك رأينا الحافظ نفسه لم يوثق زينب هذه بل قال: مقبولة. كما في التقريب: ٧٦٦، برقم: ٨٥٩٦، يعني: عند المتابعة فتأمل.

(١) في المسند: ١، ٩، ٢، ١٠، وأخرجه أبو داود الطيالسي في المسند: ٢، والترمذي، أبواب الصلاة [١] باب ما جاء في الصلاة عند التوبة [١٨٠] برقم: ٢٠٦، بسند الأسماء بن الحكم الفزاري عن علي رضي الله عنه.

قال الإمام البخاري: لم يرو عن أسماء بن الحكم إلا هذا الواحد وحديث آخر، ولم يتابع عليه، وقد روى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعضهم عن بعض، فلم يحلف بعضهم بعضاً. [التاريخ الكبير: ٥٤٠٢]

قال الحافظ المزني: وما ذكره البخاري رحمه الله لا يقدح في صحة هذا الحديث، ولا يوجب ضعفه، أما كونه لم يتابع عليه فليس شرطاً في صحة كل حديث أن يكون لراويه متابع عليه، وفي الصحيح عدّة أحاديث لا تُعرف إلا من وجه واحد، نحو حديث: "الأعمال بالنية" الذي أجمع أهل العلم على صحته وتلقيه بالقبول وغير ذلك، وأما ما أنكره من الاستحلاف فليس فيه أن كل واحد من الصحابة رضي الله عنهم كان يستحلف من حدّته عن النبي صلى الله عليه وسلم بل فيه أن علياً رضي الله عنه كان يفعل ذلك، وليس ذلك بمنكر أن يحتاط في حديث النبي صلى الله عليه وسلم كما فعل عمر رضي الله عنه في سؤاله البيّنة بعض من كان يروي له شيئاً عن النبي كما هو مشهور، والاستحلاف أيسر من سؤال البيّنة، وقد روى الاستحلاف عن غيره أيضاً.

[تهذيب الكمال: ٥٣٤: ٢]

(٢) زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري الخزرجي، أبو خارجه رضي الله عنه، صحابي، من أكابرهم، كان كاتب الوحي، وولد في المدينة المنورة سنة: ١١ ق ٥ = ٦١١ م، ونشأ بمكة، وقُتل أبوه وهو ابن ست سنين، هاجر مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ١١ سنة، وتعلّم وتفقه في الدين، فكان رأساً بالمدينة في القضاء والفتوى والقراءة والفرائض، له في كتب الحديث ٩٢ حديثاً توفي سنة: ٥٤٥ = ٦٦٥ م.

[غاية النهاية: ١، ٢٩٦، ٣، ٥٧]

لقد صدقت (١).

قال الشافعي: سمع زيد رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم فلما أفتى ابن عباس رضي الله عنه بالصدر أنكره عليه فلما أخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى عليه حقاً أن يرجع عن خلاف ابن عباس رضي الله عنه (٢).

وأخرج الشيخان عن سعيد بن جبير (٣) قال: قلت لإبن عباس رضي الله عنه: إن نوف البكالي (٤) يزعم أن موسى صاحب الخضر ليس بموسى بنى إسرائيل، فقال: كذب عدو الله، أخبرني أبي بن كعب رضي الله عنه قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر حديث موسى والخضر (٥).

(١) روى الشيخان وغيرهما من حديث ابن عباس رضي الله عنه أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت؛ إلا أنه خُفِّفَ عن الحائض. [أخرجه البخاري، كتاب الحج] [٢٥] باب طواف الوداع [١٤٤] برقم: ١٧٥٥، ومسلم، كتاب الحج [١٥] باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض [٦٧] برقم: ٣٨٠- [١٣٢٨] وأما القصة التي هنا فقد رواها أحمد في المسند عن يحيى بن سعيد عن ابن جريج بإسناده. [مسند أحمد ١: ٢٢٦].

والمرأة الأنصارية التي أحال عليها ابن عباس رضي الله عنه هي أم سليم بنت ملحان، كما يفهم من حديث عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه عند البخاري، برقم: ١٧٥٨، ومن حديث أم سليم عند أحمد في المسند ٤٣٠: ٦، ومن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عند مالك في الموطأ ١: ١٣٠، كتاب الحج [٢٠] باب إفاضة الحائض [٧٥] برقم: ٢٢٩.

(٢) كذا في مفتاح الجنة، وعبارة الشافعي في الرسالة: ٤٤١: ٤٤١ الفقرة: ١٢١٧ هكذا:

قال الشافعي: سمع زيد رضي الله عنه النبي أن يصدر أحدهم الحاج حتى يكون آخر عهده بالبيت وكانت الحائض عنده من الحاج الداخلين في ذلك النهي، فلما أفتاها ابن عباس رضي الله عنه بالصدر، إذا كانت قد زارت بعد النحر، أنكر عليه زيد رضي الله عنه فلما أخبره عن المرأة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرها بذلك، فسألها فأخبرته فصدقت المرأة، ورأى عليه حقاً أن يرجع عن خلاف ابن عباس رضي الله عنه، وما لابن عباس رضي الله عنه حجة غير خبر المرأة.

(٣) سعيد بن جبيرة الأسدي بالولاء الكوفي، أبو عبد الله تابعي، كان أعلمهم على الإطلاق وهو حبشي الأصل، أخذ العلم عن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهما، قتله الحجاج سنة: ٥٩٥ هـ = ٧١٤ م.

[وفيات الأعيان ٢: ٣٧١-٣٧٤، الأعلام ٣: ٩٣]

(٤) نوف بن فضالة الحميري البكالي، إمام أهل دمشق في عصره، من رجال الحديث، ورد ذكره في الصحيحين، كان راوياً للقصص، وهو ابن زوجة كعب الأخبار، ذكره البخاري في فصل من مات ما بين التسعين إلى المائة. [التاريخ الكبير ٨: ١٢٩، الترجمة: ٢٤٥١]

(٥) أخرجه البخاري، كتاب العلم [٣] باب الإنصات للعلماء [٤٤] برقم: ١٢٢، وكتاب أحاديث الأنبياء [٦٠] باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام [٢٧] برقم: ٣٤٠١، ومسلم، كتاب الفضائل [٤٣] باب من فضائل الخضر رضي الله عنه [٤٦] برقم: ١٧٠- [٢٣٨٠]



قال الشافعي: ابن عباس رضي الله عنه مع فقهه وورعه كذب إمرأً من المسلمين ونسبه إلى عدواة الله، لما أخبر به عن النبي صلى الله عليه وسلم من خلاف قوله ^(١).

وأخرج البيهقي والحاكم عن هشام بن حجير ^(٢) قال: كان طاووس يصلي ركعتين بعد العصر فقال له ابن عباس رضي الله عنه: أتر كهما فقال: ما أدعهم فقال ابن عباس رضي الله عنه: فإنه قد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة بعد العصر ولا أدري أتعذب أم تؤجر؟ لأن الله قال: وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلًّا مُبِينًا. [سورة الاحزاب: ٣٣: ٣٦] ^(٣).

قال الشافعي: فرأى ابن عباس رضي الله عنه الحجة قائمة على طاووس بخبره عن النبي صلى الله عليه وسلم ودلّه بتلاوة كتاب الله على أن فرضاً عليه أن لا يكون له الخيرة إذا قضى الله ورسوله أمراً ^(٤).

وأخرج مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كُنا نخاير ^(٥) ولا نرى بذلك بأساً حتى زعم رافع ابن خديج رضي الله عنه ^(٦) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها فتر كناها من أجل ذلك ^(٧).

(١) كذا في مفتاح الجنة وعبارة الشافعي ماتلي: فإبن عباس رضي الله عنه مع فقهه وورعه يُثبت خبر أبي بن كعب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يُكذب به امرأ من المسلمين، إذ حدّته أبي بن كعب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما فيه دلالة على أن موسى بن إسرائيل صاحب الخضر.

[الرسالة: ٤٤٢؛ الفقرة: ١٢١٩]

(٢) هشام بن حجير المكي، صدوق له أو همام. [تقريب التهذيب: ٦٠٢؛ الترجمة: ٧٢٨٨]

(٣) أخرجه الدارمي ١٢٦؛ برقم: ٤٣٤؛ والحاكم في المستدرک: ١١٠.

(٤) الرسالة: ٤٤٤؛ الفقرة: ١٢٢١. وزاد عليه: وطاووس حينئذ إنما يعلم قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بخبر ابن عباس رضي الله عنه وحده ولم يدفعه طاووس بأن يقول: هذا خبرك وحدثك فلا أثبتته عن النبي صلى الله عليه وسلم لأنه يمكن أن تنسى. فإن قال قائل: كره أن يقول هذا لابن عباس رضي الله عنه؟ فإن عباس رضي الله عنه أفضل من أن يتوقى أحد أن يقول له حقاً رآه، وقد نهاه عن الركعتين بعد العصر، فأخبره أنه لا يدعهما، قبل أن يعلمه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنهما. [الرسالة: الفقرتين: ١٢٢٣-١٢٢٤]

(٥) قيل: هي المزارعة على نصيب معين، كالثلث والرابع وغيرهما والخبرة: النصيب، وقيل: هو من الخبر: الأرض اللينة، وقيل: أصل المخابرة من خبير، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أقرها في أيدي أهلها على النصف من محصولها، فقيل: خابروهم أي: عاملهم في خبير. [النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢: ٧]

(٦) رافع بن خديج بن رافع بن عدي بن يزيد بن جشم المدني رضي الله عنه، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم شهد أحداً والخندق، مات سنة ٥٧٣هـ. [تهذيب الكمال: ٩: ٢٢٢]

(٧) هذا اللفظ النسائي، كتاب الأيمان والنذور [٣٥] باب النهي عن كراء الأرض بالثلث والرابع.....



قال السافعي: فإبن عمر رضي الله عنه قد كان ينتفع بالمخابرة ويرأها حلالاً، ولم يتوسع إذ أخبره الثقة عن رسول الله ﷺ أنه نهى عنها أن يُخابِر بعد خبره ^(١).

وأخرج البيهقي عن عطاء بن يسار أن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما ^(٢) باع سقاية ^(٣) من ذهب أو ورقٍ بأكثر من وزنها، فقال له أبو الدرداء رضي الله عنه:

سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن مثل هذا إلاً مثلاً بمثل، فقال له معاوية رضي الله عنه: ما أرى بمثل هذا بأساً، فقال أبو الدرداء رضي الله عنه: من يعذرني من معاوية رضي الله عنه؟ أنا أخبره عن رسول الله ﷺ و يخبرني عن رأيه، لا أسكنك بأرض أنت بها ^(٤).

..... [٤٥] برقم: ٣٩١٧، وأخرجه مسلم بمعناه، كتاب البيوع [٢١] باب كراء الأرض [١٧] برقم: ١٥٤٧-١٠٩.

(١) ولفظه بعد: إذ أخبره: واحد لا يتهمة عن رسول الله ﷺ أنه نهى عنها أن يُخابِر؛ ولا يستعمل رأيه مع ما جاء عن رسول الله ﷺ ولا يقول: ما عاب هذا علينا حدٌ ونحن نعمل به إلى اليوم.

[الرسالة: ٤٤٥، الفقرة: ١٢٢٦]

(٢) معاوية بن أبي سفيان: صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس أبو عبد الرحمن القرشي الأموي رضي الله عنهما، الأموي، أسلم في عمرة القضاء، توفي بدمشق سنة: ٥٦٠هـ.

[تهذيب الكمال: ٢٨: ١٧٦-١٧٩]

(٣) السقاية: الآنية؛ قيل: إنها آنية كالكأس وشبهه، يشرب بها وذكرا بن حبيب عن مالك؛ قال: السقاية البرادة يبرد فيها الماء، تعلق؛ وقال الأخفش: أهل الحجاز يسمون البردة سقاية، ويسمون الحوض الذي فيه الماء سقاية. [التمهيد: ٢: ٢٧١]

(٤) أخرجه مالك في الموطأ ٢: ٦٣، كتاب البيوع [٣١] باب بيع الذهب بالفضة تبرأوعيناً [١٦] برقم: ٣٣.

قال ابن عبد البر: ظاهر هذا الحديث الإنقطاع؛ لأن عطاء لأحفظ له سماعاً من أبي الدرداء رضي الله عنه وما أظنه سمع منه شيئاً، لأن أبا الدرداء رضي الله عنه توفي بالشام في خلافة عثمان رضي الله عنه لستين بقتين من خلافته، ذكر ذلك أبو زرعة عن أبي مسهر عن سعيد بن عبد العزيز. [التمهيد: ٢: ٢٧١]

وقال: لأعلم هذه القصة روي أنها عرضت لمعاوية مع أبي الدرداء رضي الله عنهما إلا من حديث زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار لم يروه من وجه آخر فيما علمت، وليست محفوظة معروفة إلا لمعاوية مع عبادة بن الصامت رضي الله عنهما. [الإستدكار: ٦: ٣٥٤]

وقال أيضاً: فقول عبادة رضي الله عنه: "لا أسكنك بأرض أنت فيها"، وقول أبي الدرداء رضي الله عنه: "علي ما في حديث زيد بن أسلم، يحتمل أن يكون القائل ذلك قد خاف على نفسه الفتنة لبقائه بأرض ينفذ فيها في العلم قول خلاف الحق عنده، وربما كان ذلك منه أنفة لمجاورة من رد عليه سنة علمها من سنن رسول الله ﷺ برأيه، وقد تضيق صدور العلماء عند مثل هذا، وهو عندهم عظيم رد السنن بالرأي،.....



قال السافعي: فرأى أبو الدرداء رضي الله عنه الحجة تقوم على معاوية رضي الله عنه بخبره، ولمّا لم ير ذلك معاوية رضي الله عنه فارق أبو الدرداء رضي الله عنه الأرض التي هو بها إعظاماً لأنّ ترك خبر ثقة عن النبي صلى الله عليه وآله (١).

قال السافعي: وأخبرنا أن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه لقي رجلاً فأخبره عن النبي صلى الله عليه وآله شيئاً فذكر الرجل خبراً يخالفه فقال أبو سعيد رضي الله عنه: والله لا آواني وإياك سقف بيت أبداً (٢).

قال السافعي: فرأى أنّ ضيقاً على المخبر أن لا يقبل خبره (٣).

وأخرج الشيخان عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: لا تمنعوا النساء بليل من المسجد، فقال بعض بني عبد الله بن عمر رضي الله عنه: والله لا ندعهن يتخذنه دغلاً (٤) فضرب ابن عمر رضي الله عنه صدره وقال: أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وأنت تقول ماتقول (٥).

وأخرج الشيخان عن عبد الله بن بريدة رضي الله عنه أن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه (٦) رأى رجلاً يخذف (٧) فنهاه، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن الخذف، وقال: إنه لا يرد الصيد، ولا

..... وجائز للمراء أن يهجر من خاف الضلال عليه، ولم يسمع منه، ولم يطعه، وخاف أن يضل غيره، وليس هذا من الهجرة المكروهة، ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وآله أمر الناس ألا يكلموا كعب بن مالك رضي الله عنه حين أحدث في تخلفه عن تبوك ما أحدث حتى تاب الله عليه، وهذا أصل عند العلماء في مجانية من ابتدع، وهجرته، وقطع الكلام معه، وقد حلف ابن مسعود رضي الله عنه أن لا يكلم رجلاً رآه يضحك في جنازة. [التمهيد ٢: ٢٧٩-٢٨٠]

(٢) الرسالة: ٤٤٧، الفقرة: ١٢٣٠.

(١) الرسالة: ٤٤٧، الفقرة: ١٢٢٩.

(٣) الرسالة: ٤٤٧، الفقرة: ١٢٣١.

(٤) أصل الدغلي: الشجر الملتف الذي يكمن أهل الفساد فيه، وقيل: هو من قولهم: أدغلت في هذا الأمر؛ إذا أدخلت فيه ما يخالفه ويفسده. [النهاية ٢: ١١٥]

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الأذان [١٠] باب استئذان المرأة زوجها بالخروج إلى المسجد [١٦٦] برقم: ٨٧٣، ومسلم، كتاب الصلاة [٤] باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة [٣٠] برقم: ١٣٥-٤٤٢]

(٦) عبد الله بن مغفل بن عبد نهم بن عفيف بن أسحم المزني، أبو سعيد، سكن المدينة، ثم تحوّل إلى البصرة، وابتنى بها داراً أقرب المسجد الجامع، وهو من أصحاب الشجرة، واختلف في سنة وفاته فقيل: سنة: ٥٧، وقيل سنة: ٦١، وقيل: ٦٠، وصلى عليه أبو برزة الأسلمي رضي الله عنه.

[تهذيب الكمال ١٦: ١٧٣-١٧٥]

(٧) الخذف هو: رميك حصة أو نواة تأخذها بين سبابتيك وترمي بها، أو تتخذ مخدفة من خشب ثم ترمي بها الحصة بين إبهامك والسبابة. [النهاية ٢: ١٦٦]



ينكأ العدو، ولكنه قد يكسر السن و يفقأ العين، وقال: فرآه بعد ذلك يخذف فقال: حدثك عن رسول الله ﷺ ثم تخذف، والله لا أكلمك أبداً^(١).

وأخرج الشيخان عن عمران بن الحصين رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: الحياء خير كله، فقال بشير بن كعب رضي الله عنه^(٢): إنا نجد في بعض الكتاب أن منه سكينه و وقاراً، ومنه ضعفاً. فغضب عمران بن الحصين رضي الله عنه حتى احمرت عيناه وقال: أحدثك عن رسول الله ﷺ وتعارض فيه، وفي رواية: وتحدثني عن صحيفتك^(٣).

وأخرج البيهقي والحاكم عن الحسن قال: بينما عمران بن الحصين رضي الله عنه يحدث عن سنة نبينا محمد ﷺ إذ قال له رجل: يا أبا نجيد! حدثنا بالقرآن، فقال له عمران رضي الله عنه: أنت وأصحابك تقرأون القرآن، أكننت تحدثني عن الصلاة وما فيها و حدودها؟ أكنت محدثي عن الزكاة في الذهب والإبل والبقر وأصناف الإبل؟ ولكن قد شهدت و غبت أنت، ثم قال: فرض رسول الله ﷺ في الزكاة كذا، وكذا، فقال الرجل: أحببتي، أحياك الله، قال الحسن: فمامات ذلك الرجل حتى صار من فقهاء المسلمين^(٤).

قال السافمي: ولا أعلم من الصحابة ولا من التابعين أحداً أخبر عن النبي ﷺ إلا قبل خبره، وانتهى إليه وأثبت ذلك سنة ثم أخرج عن سالم بن عبد الله أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه نهى عن الطيب قبل زيارة البيت وبعد الحجرة، قال سالم: فقالت عائشة رضي الله عنها: طيبت رسول الله ﷺ بيدي لحرمة قبل أن يحرم، ولحله قبل أن يطوف بالبيت، و سنة رسول الله ﷺ أحق.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الذبائح [٧٢] باب الخذف والبندقة [٥] برقم: ٥٤٧٩، ومسلم، كتاب الصيد والذبائح [٣٤] باب إباحة ما يستعان به على الإصطياد والعدو، وكراهة الخذف [١٠] برقم: ٥٤- [١٩٥٤]

(٢) بشير بن سعد بن ثعلبة بن الجلاس بن زيد بن مالك بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج الأنصاري الخزرجي، والدة النعمان بن بشير رضي الله عنه، شهد بدر مع رسول الله ﷺ، وهو أول أنصاري بايع أبا بكر رضي الله عنه بعد وفاة رسول الله ﷺ، له عن النبي ﷺ حديث واحد، وهو حديث النحل، مات سنة: ١٣ هـ. [تهذيب الكمال: ٤: ١٦٧]

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الأدب [٧٨] باب الحياء [٧٧] برقم: ٦١١٧، ومسلم، كتاب الإيمان [١] باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها وفضيلة الحياء [١٢] برقم: ٦٠- [٣٧] وأبو داود، كتاب الأدب [٣٥] باب في الحياء [٧] برقم: ٤٧٩٦.

(٤) الكفاية في علم الرواية: ١٥-١٦، الشريعة: ٣: ٤٣، برقم: ١٠٤، دلائل النبوة للبيهقي: ١: ٢٥-٢٦.

قال الشافعي: فترك سالم قول جده عمر رضي الله عنه في إمامته، وعمل بخبر عائشة رضي الله عنها وأعلم من حدّته أنه سنة، وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله أحق، وذلك الذي يجب عليه العمل **قال الشافعي:** وصنع ذلك الذين بعد التابعين، والذين لقيناهم، كلهم يثبت الأخبار ويجعلها سنة، يُحمد من تبعها، ويُعاب من خالفها، فمن فارق هذا المذهب كان عندنا مُفارق سبيل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وأهل العلم بعدهم إلى اليوم، وكان من أهل الجهالة.

هذا الذي سقته من أول الكتاب إلى هنا كله تحرير الإمام الشافعي رضي الله عنه كلاماً وإستدلالاً بالأحاديث، ولقد أتقنه رضي الله عنه وأظن فيه لداعية الحاجة إليه في زمانه، لما كان يُناظره من الزنادقة والرافضة الراديين للأخبار، ونقله البيهقي في كتابه، فزاده محاسن، كما تقدّم بيانه، وبقيت آثار ذكره البيهقي مفرقة في كتابه، فها أنا ذا أكرها، ثم أزيد عليها بما لم يقع في كلامه ولا في كلام الشافعي رضي الله عنه.

وأخرج البيهقي بسنده عن أيوب السختياني ^(١) قال: إذا حدثت الرجل بسنة فقال: دعنا من هذا، وأنبئنا عن القرآن، فاعلم أنه ضال ^(٢).

قال الأوزاعي ^(٣): وذلك أن السنة جاءت قاضيه على الكتاب ولم يجيء الكتاب قاضياً على السنة ^(٤).

-
- (١) أيوب بن أبي تيميمة كيسان السختياني البصري أبو بكر سيد فقهاء عصره، تابعي من النساك الزهاد، من حفاظ الحديث، كان ثباتاً ثقة، توفي سنة: ١٣١هـ. [تهذيب الكمال ٣: ٤٥٧].
- (٢) الطبقات الكبرى ٧: ١٨٤، عن أيوب عن أبي قلابة الجرمي، معرفة علوم الحديث: ٦٥.
- (٣) عبد الرحمن بن عمرو بن يحمّد الأوزاعي، من قبيلة الأوزاع، أبو عمرو، إمام الديار الشامية في الفقه والزهد، ولد في بعلبك ونشأ في البقاع، وسكن في بيروت، وتوفي بها سنة: ١٥٧هـ. [حلية الأولياء: ٦: ١٣٥].
- (٤) سنن الدارمي ١: ١٥٣، الكفاية في علم الرواية ٤: ١٤، جامع بيان العلم وفضله ٢: ٢٣٢.
- سئل الإمام أحمد عن هذا القول فأجاب: ما أحسر على هذا أن أقوله، ولكن السنة تُفسّر الكتاب وتُعرف الكتاب وتبينه. [الكفاية في علم الرواية ٥: ١٥، جامع بيان العلم وفضله ٢: ٢٣٣].
- وقال الإمام الشاطبي:** إن قضاء السنة على الكتاب ليس بمعنى تقدّمها عليه وإطراح الكتاب، بل أن ذلك المعبر في السنة هو المراد في الكتاب، فكأن السنة بمنزلة التفسير والشرح لمعاني أحكام الكتاب، دل على ذلك قول الله تعالى [في سورة النحل ١٦: ٤٤] لِيُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ.
- [الموافقات في أصول الشريعة ٤: ٧-٨]

وأخرج عن أيوب قال: قال رجل عند مطرف بن عبد الله^(١): لا تحدثون إلا بما في القرآن فقال مطرف: إنا والله ما نريد بالقرآن بدلاً، ولكن نريد من هو أعلم بالقرآن منّا^(٢).

وأخرج البخاري عن مروان بن الحكم^(٣) قال: شهدتُ علياً وعثمان رضي الله عنهما، وعثمان^(٤) ينهى عن المتعة^(٥) وأن يجمع بينهما، فلما رأى ذلك علي^(٦) أهلاً بهما جميعاً فقال: لبيك بحجة وعمرة معاً، قال: ما كنت لأدع سنة رسول الله^(٧) لقول أحد^(٨).

وأخرج مسلم عن سليمان بن يسار أن أباه ريرة وابن عباس وأبوسلمة بن عبد الرحمن ابن عوف^(٩) تذاكروا المتوفى عنها الحامل تضع عند وفاة زوجها، فقال ابن عباس^(١٠): تعتد آخر الأجلين، وقال أبوسلمة^(١١): بل تحل حين تضع، قال أبوهريرة^(١٢): أنا مع ابن أخي فأرسلوا إلى أم سلمة رضي الله عنها - زوج النبي^(١٣) - فقالت: قد وضعت سبيعة الأسلمية بعد وفاة زوجها بسير، فاستفتت رسول الله^(١٤) فأمرها أن تتزوج^(١٥).

(١) مُطَرِّف بن عبد الله بن الشَّخِير العامري الحرشي أبو عبد الله البصري ثقة عابدٌ فاضلٌ مات سنة ٩٥هـ. [تقريب التهذيب: ٥٦٣، الترجمة: ٦٧٠٦]

(٢) كتاب العلم لابن أبي خيثمة: ٢٥، برقم: ٩٧، جامع بيان العلم وفضله: ٣٣٢، برقم: ٢٣٤٩.

(٣) مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية القرشي الأموي ولد بعد الهجرة بستين مات بدمشق سنة: ٦٥هـ. [تهذيب الكمال: ٢٧: ٣٨٨]

(٤) وعند مسلم: كان عثمان^(١٠) ينهى عن المتعة وكان علي^(١١) يأمر بها، فقال عثمان^(١٢) لعلي^(١٣) كلمة، ثم قال علي^(١٤): لقد علمت أنا قد تمتعنا مع رسول الله^(١٥) فقال: أجل ولكننا كنا خائفين.

[صحيح مسلم، كتاب الحج] [١٥] باب جواز التمتع [٢٣] برقم: ١٥٨ - [١٢٢٣]

وكذلك روى عن أبي ذر^(١٦) أنه قال: كانت لنا رخصة يعني: المتعة في الحج.

[صحيح مسلم، كتاب الحج] [١٥] باب جواز التمتع [٢٣] برقم: ١٦٠ - [١٢٢٤]

قال المافظ ابن هجر: أن رواية النسائي [٢٧٣٣] مشعرة بأن عثمان^(١٧) رجع عن النهي فلا يصح التمسك به والظاهر أن عثمان^(١٨) ما كان يبطله وإنما كان يرى أن الإفراء أفضل منه.

[فتح الباري: ٣: ٤٢٥، تحت حديث رقم: ١٥٦٣]

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الحج [٢٥] باب التمتع والقران والإفراء بالحج [٣٤] برقمي: ١٥٦٣، ١٥٦٩ والنسائي، كتاب مناسك الحج [٢٤] باب القران [٤٩] برقمي: ٢٧٢٢، ٢٧٢٨.

(٦) أخرجه مسلم، كتاب الطلاق [١٨] باب إنقضاء عدة المتوفى عنها زوجها [٨] برقم: ٥٧ - [١٤٨٥]، والترمذي، كتاب الطلاق [١١] باب ما جاء في الحامل المتوفى عنها زوجها تضع
.....

وأخرج البيهقي عن البراء رضي الله عنه قال: ليس كلنا كان يسمع حديث النبي صلى الله عليه وسلم، كانت لنا ضيعة وأشغال، ولكن كان الناس لم يكونوا يكذبون فيحدث الشاهد الغائب ^(١).
وأخرج عن قتادة أن إنساناً حَدَّثَ بحديثٍ فقال له رجل: أسمعْتَ هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم، أو حدثني من لم يكذب؛ والله ما كُنَّا نكذبُ، ولا ندرى ما الكذب ^(٢).

وأخرج من طريق مالك أن رجاء حدثه أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان يتبع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وآثاره و حاله، ويهتم به حتى كان قد خيف على عقله من اهتمامه بذلك ^(٣).

وأخرج عن الحسن بن سمرة رضي الله عنه ^(٤) قال: حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سكتين: سكتة إذا كبر، وسكتة إذا فرغ من القراءة، ثم قال بعد ذلك: وإذا قرأ: ولا الضالين، فكتب عمران ابن حصين رضي الله عنه في ذلك إلى أبي بن كعب رضي الله عنه فكتب بصدق سمرة رضي الله عنه وقال: إن سمرة رضي الله عنه حفظ الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٥).

وأخرج عن محمد بن سيرين أن ابن عباس رضي الله عنهما لما أمر بزكاة الفطر أنكر الناس

..... [١٧] برقم: ١١٩٤، والنسائي، كتاب الطلاق [٢٧] باب عدة الحامل المتوفى عنها زوجها [٣٥١٢] برقم: ٣٥١٢.

(١) المستدرک علی الصحیحین ١: ٩٥، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: ٣٣، برقم: ٩٩.
(٢) لعله يشير إلى: أن أنس بن مالك رضي الله عنه حَدَّثَ بحديثٍ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل: أنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فغضب غضباً شديداً وقال: والله ما كلُّ ما حدثكم سمعناه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكن كان يحدث بعضنا بعضاً ولا يتهم بعضنا بعضاً.

[أخرجه الزبيري في مسنده ١٣: ٤٨٣، برقم: ٧٢٨٨، والفسوي في المعرفة والتاريخ ٣: ١٣، وابن جرير في تفسيره ٥: ٣٨، برقم: ١٢٥٣١ تحت تفسير سورة المائدة ٥: ٩١، وابن خزيمة في كتاب التوحيد ص: ٣٠١، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: ٣٣-٣٤، برقم: ١٠٠.]

(٣) تاريخ الإسلام ٥: ٤٥٨، سير أعلام النبلاء ٣: ٢١٣، وفيه رجل لم يسم.

(٤) سمرة بن جندب بن هلال الفزاري أبو سعيد، نزيل البصرة، كان من الحفاظ المكثرين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكانت وفاته بالبصرة سنة: ٥٨هـ، سقط في قدرٍ مملوءة ماءً حاراً كان يتعالج بالقعود عليها من كزاز شديد أصابه فسقط القدر الحار، فمات. [تهذيب الكمال ١٢: ١٣٠-١٣٣]

(٥) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة [٢] باب السكتة عند الإفتتاح [١٢٣] برقم: ٧٧٧، والترمذي، أبواب الصلاة [٢] باب ماجاء في السكتتين في الصلاة [٧٢] برقم: ٢٥١.

ذلك عليه، فأرسل إلى سمرة رضي الله عنه: أما علمت أن النبي صلى الله عليه وآله أمر بها؟ فقال: بلى، قال: فما منعك أن تعلم أهل البلد؟^(١)

قال البيهقي: في ابن عباس رضي الله عنه عاتب سمرة رضي الله عنه على ترك إعلام أهل البلد أمر النبي صلى الله عليه وآله بزكاة الفطر.

وأخرج البخاري عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عني ولا تكذبوا علي، فمن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار^(٢).
وأخرج البيهقي عن ابن المبارك قال: سألت أبو عصمة^(٣) أبا حنيفة رضي الله عنه فقال: إني سمعت هذه الكتب يعني: الرأي، فممن تأمرني أن أسمع الآثار قال: ممن كان عدلاً في هواه إلا الشيعة، فإن أصل عقيدتهم تضليل أصحاب محمد صلى الله عليه وآله، ومن أتى السلطان طاعاً، أما إني لا أقول أنهم يكذبونهم أو يأمرونهم بما لا ينبغي ولكن وطئوا لهم حتى انقادت العامة بهم، فهذان لا ينبغي أن يكونا من أئمة المسلمين^(٤).

(١) منيف الرتبة لمن ثبت له شرف الصحبة: ٦٢، برقم: ٤٢.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء [٦٠] باب ما ذكر عن بني إسرائيل [٥٠] برقم: ٣٤٦١
(٣) نوح بن يزيد، أبو مريم، بن جعونة المروزي القرشي بالولاء أبو عصمة قاضي مرو، يلقب بالجامع، لجمعه علوماً كثيرة، وكان مرجئاً مطعوناً في روايته للحديث توفي سنة ١٧٣هـ = ٧٨٩م.
[ميزان الاعتدال: ٤، ٢٧٩، الأعلام: ٨، ٥١]

(٤) النعمان بن ثابت، التيمي بالولاء، الكوفي، إمام الحنفية، الفقيه، المجتهد، المحقق، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، قيل: أصله من أبناء فارس، ولد بالكوفة سنة: ٨٠هـ = ٦٩٩م، ونشأ بها، وكان يبيع الخبز، ويطلب العلم في صباه، ثم انقطع للتدريس والإفتاء، وأراده عمر بن هبيرة على القضاء فامتنع ورعاً، وأراده المنصور العباسي بعد ذلك على القضاء ببغداد فأبى، فحلف عليه ليفعلن، فحلف أبو حنيفة أنه لا يفعل، فحبسه إلى أن مات سنة: ١٥٠هـ = ٧٦٧م، وكان قوى الحجّة، من أحسن الناس منطقاً. [تاريخ بغداد: ١٣، ٣٢٣، الأعلام: ٨، ٣٦]
(٥) الكفاية في علم الرواية للخطيب: ١٢٦.

قال الخطيب: وذهبت طائفة من أهل العلم إلى قبول أخبار الأهواء الذين لا يُعرف منهم استحلال الكذب والشهادة لمن وافقهم بما ليس عندهم فيه شهادة، وممن قال بهذا القول من الفقهاء أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، فإنه قال: وتقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة، لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقهم، وحكي أن هذا مذهب ابن أبي ليلى وسفيان الثوري وروي مثله عن أبي يوسف القاضي. [الكفاية في علم الرواية: ١٢٠]

قال المافظ الذهبي: نحن نقدر رحلتنا من أهل السنة والحديث نقداً لا مزيد عليه، ولنا مُصنِّفات =

قلت: هذا الكلام من الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه في الشيعة، وإفائق ما قدمته في الخطبة.
وأخرج البيهقي عن حرمله بن يحيى قال: سمعت الشافعي يقول: ما في أهل الأهواء
قوم أشهد بالزور من الرافضة (١).

وأخرج عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: بلغني حديث عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أسمع منه فابتعتُ بعيراً فشدت عليه رحلي ثم سرتُ إليه شهراً
حتى قَدُمْتُ الشامَ فإذا هو عبد الله بن أنيس الأنصاري رضي الله عنه فأتيتُه فقلت: حديث بلغني
عني سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المظالم لم أسمعُه، فحشيتُ أن أموت، أو تموت
قبل أن أسمعُه، فقال: سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقول: يُحشر الناس عُرّةً غُرّاً لِبُهْمَا قَلْنَا: وما لبُهْمُ
قال: ليس معهم شيء فيناديهم نداء يسمعه من بعدكم، يسمعه من قرب: أنا الملك، أنا
الديان، لا ينبغي لأحد من أهل النار أن يدخل النار، ولأحد من أهل الجنة عنده مظلمة
حتى أقصه منه، ولا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة وأحد من أهل النار يطلبه
بمظلمة حتى أقصه منه، حتى اللطمة، قلنا: كيف، وإنما تأتي الله عرّة غرّاً لبهم؟ قال:

..... كثيرة جدّافي تعديلهم وضعفهم وغلطهم وكذبهم وهمهم: لأنحايهم أصلاً - مع صلاحهم
وعبادتهم - ونسقط الإحتجاج بالرجل منهم لكثرة غلظه وسوء حفظه ولا كان من أولياء الله.
وأنتم حدّ الثقة عندكم أن يكون إمامياً، سواء غلط أو حفظ أو كذب أو صدق، فغاية رجالكم أن
يكونوا مثل رجالنا فيهم وفيهم، فإذا كان من المعلوم بالإضطرار أن أهل السنة فيهم كذّابون، وأنتم
أكذب منهم بكل حال، حرم علينا العمل بالأحاديث حتى ننظر في أسانيدها وكذب الرافضة
مما يضرب به المثل ونحن نعلم أن الخوارج شرّ منكم، ومن هذا فما نقدر أن نرميهم بالكذب، لأننا
جربناهم فوجدناهم يتحرّون الصدق، لهم وعليهم، وأنتم فالصادق فيكم شامة! قال ابن المبارك:
الذين لأهل الحديث، والكلام، والجيل لأهل الرأي والكذب للرافضة، فأهل السنة والحديث لا
يرضون بالكذب ولو وافق أهوائهم، فكم قدرّو يلهم من فضائل أبي بكر وعمر وعثمان بل ومعاوية
رضي الله عنهم وغيرهم أحاديث بالأسانيد يرويهامثل النقاش، والقطيعي، والأهوازي، وأبي نعيم، والخطيب، و
ابن عساکر، وأضعافهم، ولم يقبل منها علماء الحديث شيئاً ويبينون الكذب منه، بل إذا كان في
إسناد الحديث واحد مجهول الحال توقّفوا في الحديث، وأنتم شرط الحديث أن يوافق أهواءكم
عُثّاً كان أو سميناً، ونحن عمدتنا نصوص القرآن، وما يثبت من السنّة أو أجمع عليه المسلمون
سواكم، فإذا جاء ما يناقض ذلك ردّدناه. [المنتقى من منهاج الاعتدال: ٥٠٤-٥٠٥]

(١) مناقب الشافعي، للبيهقي ٤٦٨: ١، السنن الكبرى ١٠: ٢٠٨، له.

بالحسنات والسيئات. أخرجه أحمد والطبراني (١).

وأخرج البيهقي عن عطاء بن أبي رباح قال: خرج أبو أيوب رضي الله عنه إلى عقبة بن عامر رضي الله عنه يسأله عن حديث سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبق أحد سمعه منه غيره فلما قدم أتى منزل مسلمة بن مخلد الأنصاري رضي الله عنه - وهو أمير مصر - فخرج إليه فعانقه ثم قال له: ما جاء بك يا أبا أيوب؟ قال: حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ستر المؤمن قال: نعم، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من ستر مؤمناً في الدنيا على كرتبه ستره الله يوم القيمة ثم انصرف أبو أيوب إلى رحلته فركبها راجعاً إلى المدينة فلم أدركته جائزة مسلمة رضي الله عنه إلا بعريش مصر (٢).

وأخرج الشيخان من طريق صالح بن حيان قال: كنت عند الشعبي فقال له رجل من أهل خراسان: إنا نقول بخراسان: إن الرجل إذا أعتق أم ولده ثم تزوجها فهو كالذي يهدي البدنة ثم يركبها. قال الشعبي: أخبرني أبو بردة بن أبي موسى الأشعري عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ثلاثه يؤتون أجرهم مرتين: رجل كانت له أمة فعلمها فأحسن تعليمها وأدبها فأحسن تأديبها، وأعتقها فتزوجها أعتقها فتزوجها فله أجران، والعبد يؤدي حق الله وحق سيده وهو من أهل الكتاب، ثم قال الشعبي للرجل: قد أعطيتكها بغير شيء، وقد كان الرجل يرحل فيما دونها إلى المدينة (٣).

(١) رواه أحمد ٣: ٤٩٥، والطبراني في مسند الشاميين ١: ١٠٤-١٠٥، برقم: ١٥٦، والبخاري في

الأدب المفرد باب المعانقة [٤٤٢] برقم: ٩٧٠، وتاريخه الكبير ٧: ١٧٠.

قال الإمام البخاري: رحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر إلى عبد الله بن أنيس في حديث واحد.

[صحيح البخاري ١: ٣٢، كتاب العلم [٣] باب الخروج في طلب العلم [٢٠]

(٢) الرحلة في طلب الحديث: ١١٨-١٢٠، برقم: ٣٤.

والحديث أخرجه الحميدي برقم: ٣٨٤، وأحمد ٤: ١٥٩، والطبراني في الأوسط ٦: ٩٧، برقم:

٨١٣٣، وفي سند الحديث أبو سعيد المكي الأعمى وهو مجهول لم يرو عنه إلا ابن جريج لكن الحديث اعتضد بوروده من أوجه كثيرة جداً وكلها لم تخل من المقال، لكنها تقوي الحديث ويرتقي بها إلى درجة الحسن، وانظر مزيداً من الطرق في مجمع الزوائد ١: ١٣٣.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب العلم [٣] باب تعليم الرجل أمته وأهله [٣٢] برقم: ٩٧، ومسلم، كتاب

الإيمان [١] باب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة [٦٩] برقم: ٢٤١-١٥٤.

وأخرج البيهقي عن سعيد بن المسيب^(١) قال: إن كنت لأسافر مسيرة الأيام والليالي في الحديث الواحد^(٢).

وأخرج عن الزهري قال: قيل لعروة بن الزبير في قصة ذكره: كذبت قال عروة: ما كذبت، ولا أكذب، وإن أكذب الكاذبين لمن كذب الصادقين^(٣).

وأخرج عن عثمان بن نفيل قال: قلت لأحمد بن حنبل: إن فلانا يتكلم في وكيع وعيسى بن يونس وابن المبارك؟ فقال: من كذب أهل الصدق فهو الكذاب^(٤).

وأخرج مسلم عن ابن سيرين قال: لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سمو النارجالكم، فيُنظرُ إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، ويُنظرُ إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم^(٥).

وأخرج البيهقي عن مالك قال: كان عمر بن عبد العزيز يقول: سنَّ رسول الله ﷺ وولاه الأمر بعده سنناً، الأخذ بها اتباع لكتاب الله، واستكمال لطاعة الله وقوة على دين الله ليس لأحد بعد هؤلاء تبديلها ولا النظر في شيء خالفها، من اهتدى بها استنصر، ومن انتصر بها فهو منصور، ومن تركها اتبع غير سبيل المؤمنين، وولاه الله ما تولى وأصله جهنم وساءت مصيراً^(٦).

وأخرج بسنده عن المزني أو الربيع قال: كنا يوماً عند الشافعي إذ جاء شيخ عليه جبة صوف، وفي يده عُكَّازٌ، فقام الشافعي، وسَوَّى عليه ثيابه، واستوى جالساً، وسلم الشيخ وجلس، وأخذ الشافعي ينظر إلى الشيخ هيبةً له، إذ قال للشيخ: سل، قال إيش الحجَّةُ في دين الله؟ قال: كتاب الله، قال: وماذا؟ قال: وسنة رسول الله ﷺ، قال: وماذا؟ قال: إتِّفاق

(١) سعيد بن المسيب بن حَزَن بن أبي وهب المخزومي القرشي أبو محمد، سيد التابعين وأحد الفقهاء السبعة بالمدينة، جمع بين الحديث والفقه والزهد والورع، كان يعيش بالتجارة بالزيت، لا يأخذ عطاءً، أُتوفى بالمدينة المنورة سنة: ٩٤ هـ. [حلية الأولياء: ٢: ١٦١]

(٢) الرحلة في طلب الحديث للخطيب البغدادي: ٢٧-١١٢٩.

(٣) خزائن الأدب ولب لباب لسان العرب ٦: ١٨٧.

(٤) تهذيب الكمال ٢٣: ٦٨، ٣٠: ٤٧٢.

(٥) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه ١٥: ١.

(٦) ترتيب المدارك ١: ٨٨، الشريعة للأجري: ٤١، برقم: ٩٨.

وعنه أنه كتب إلى الناس: إنه لا رأي لأحدٍ مع سنة رسول الله ﷺ. [الشريعة: ٤٥، برقم: ١١٣]

الأمة قال: إتفاق الأمة، قال من أين قلت إتفاق الأمة من كتاب الله؟ قال فتدبر الشافعي ساعة، فقال للشافعي: قد أجلتكَ ثلاثة أيام ولياليها، فإن جئت بحجة من كتاب الله في الإتفاق وإلّا تب إلى الله فتغير لون الشافعي، ثم أنه ذهب، فلم يخرج إلّا بعد ثلاثة أيام ولياليهن، قال: فخرج إلينا من اليوم الثالث، وقد انتفح وجهه ويداه ورجلاه، وهو مسقام، فجلس، فلم يكن بأسرع، إذ جاء الشيخ وسلم، وجلس فقال: حاجتي، فقال الشافعي: نعم، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم قال الله: وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا. [سورة النساء: ٤: ١١٥] لا يصليه على خلاف المؤمنين إلا وهو فرض فقال صدقت، وقام فذهب، فلما ذهب الرجل. قال الشافعي: قرأت القرآن كل يوم وليلة ثلاث مرات حتى وقعت عليه (١).

وأخرج البيهقي والدارمي عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: لما بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قال لي: كيف تقضي إن عرض عليك قضاء؟ قلت: أقضي بما في كتاب الله قال: فإن لم يكن في كتاب الله؟ قلت: أقضي بما قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فإن لم يكن قضى به الرسول صلى الله عليه وسلم؟ قلت: أجتهد رأيي (٢) ولا ألو (٣) فضرب صدري وقال: الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم لما يرضى رسول الله صلى الله عليه وسلم (٤).

(١) كذافي سير أعلام النبلاء: ١٠-٨٣-٨٤.

(٢) قال الخطابي: يريد الإجتهد في رد القضية من طريق القياس إلى معنى الكتاب والسنة، ولم يرد الرأي الذي يسنح له من قبل نفسه، أو يخطر بباله من غير أصل من كتاب أو سنة، وفي هذا إثبات القياس وإيجاب الحكم به، وفيه دليل على أنه ليس للحاكم أن يقلد غيره فيما يريد أن يحكم به، وإن كان المقلد أعلم منه وأفقته حتى يجتهد فيما يسمعه منه، فإن وافق رأيه وإجتهد أمضاه، وإلّا تَوَقَّفَ لأن التقليد خارج من هذه الأقسام المذكورة في الحديث. [معالم السنن: ٤: ١٨-١٩]

(٣) معناه: لا أقصر في الإجتهد، ولا أترك بلوغ الوسع فيه. [معالم السنن: ٤: ١٩]

(٤) أخرجه أبو داود، كتاب الأقضية [١٨] باب اجتهد الرأي في القضاء [١١] برقم: ٣٥٩٢، والترمذي، كتاب الأحكام [١٣] باب ماجاء في القاضي كيف يقضي؟ [٣] برقمي: ١٣٢٧، ١٣٢٨، عن أبي عون الثقفي، عن الحارث بن عمرو، عن رجال من أصحاب معاذ، عن معاذ رضي الله عنه، وقال: ليس إسناده عندي بمتصل.

قال البخاري: لا يصح، ولا يعرف إلا بهذا مرسل. [التاريخ الكبير: ٢: ٢٧٧، الترجمة: ٢٤٤٩] قلت: يعني: أن الصواب أنه عن أصحاب معاذ بن جبل رضي الله عنه ليس فيه "عن معاذ رضي الله عنه".



وأخرج أيضاً والحاكم عن عبيد الله بن أبي يزيد، قال: رأيت ابن عباس رضي الله عنه إذا سُئِلَ عن شيء، فكان في كتاب الله قال به، فإن لم يكن في كتاب الله وكان من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيء، قال به، فإن لم يكن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيء، قال بما قال به أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، فإن لم يكن لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما شيء، اجتهد رأيه ^(١). وأخرج البيهقي عن مالك قال: قال ربيعة: أنزل الله كتابه على نبيه صلى الله عليه وسلم وترك فيه موضعاً لسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، ورسول الله صلى الله عليه وسلم سننا وترك فيهما موضعاً للرأي ^(٢).

وأخرج عن مسروق قال: قال عمر رضي الله عنه: ترد الناس من الجهالات إلى السنة ^(٣). وأخرج الشيخان عن علي بن أمية قال: قلت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا [سورة النساء: ١٠١]، وقد أمن الناس فقال عمر رضي الله عنه: عجبْتُ مما عجبْت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: صدقة تصدق بها الله عليكم فأقبلوا صدقته ^(٤).

قال العلماء: فهموا من الآية أنه إذا عدم الخوف كان الأمر في القصر بخلافه حتى أخبرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالرخصة في الحالين معاً.

وأخرج البيهقي عن أمية بن عبد الله بن خالد أنه قال لعبد الله بن عمر رضي الله عنه: إنا نجد صلاة الحضر، وصلاة الخوف في القرآن، ولانجد صلاة السفر في القرآن؟ فقال ابن عمر رضي الله عنه: يا ابن أخي! إن الله بعث إلينا محمداً صلى الله عليه وسلم ولانعلم شيئاً، فإنما نفعل كما رأينا

..... قال ابن جوزي: هذا حديث لا يصح، وإن كان الفقهاء كلهم يذكرونه في كتبهم، ويعتمدون عليه، ولعمري إن كان معناه صحيحاً، إنما يوثقه لأ يعرف، لأن الحارث بن عمرو ومجهول، وأصحاب معاذ رضي الله عنه من أهل حمص لا يعرفون، وما هذا طريقه فلا وجه لثبوته.

[العلل المتناهية ٢: ٢٧٣، برقم: ١٢٦٤]

وانتصر لصحة الحديث الخطيب البغدادي، والحافظ ابن القيم، راجع الفقيه والمتفقه للخطيب ١: ١٥٥، ١٨٨، ١٨٩، وأعلام الموقعين: ١٥٨-١٥٩.

(١) المدخل إلى السنن الكبرى: ١٢٧-١٢٨، برقم: ٧٣، تاريخ بغداد ٢: ٢٠٢-٢٠٣، المستدرک ١: ١٢٧، واللفظ له، سنن الدارمي ١: ٧١، برقم: ١٦٦.

(٢) نصب الرأية لأحاديث الهداية ٤: ٦٤.

(٣) جامع بيان العلم وفضله ٢: ١٠٨.

(٤) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين [٦] باب صلاة المسافرين وقصرها [١] برقم: ٤-

[٦٨٦]



محمدًا ﷺ يفعل (١).

وأخرج البيهقي عن ابن عمر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: إن أحاديثي ينسخ بعضها بعضاً كنسخ القرآن بعضه بعضاً (٢).

وأخرج عن الزبير بن العوام ﷺ أن النبي ﷺ كان يقول: ثم يلبث حيناً ثم ينسخه بقول آخر، كما ينسخ القرآن بعضه بعضاً (٣).

(١) أخرجه النسائي في سننه، كتاب تقصير الصلاة [١٥] باب [١] برقم: ١٤٣٤.

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه ٤: ١٤٥؛ برقم: ١٠، وابن عدي في الكامل في الضعفاء ٧: ٣٨٤، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه ١: ١٢٢؛ والخطيب التبريزي في مشكاة المصابيح ١: ١٠٢؛ برقم: ١٩٦، عن عمر بن شبة، حدثنا محمد بن الحارث، حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني عن أبيه، عن ابن عمر ﷺ مرفوعاً. وهو حديث موضوع؛ وله علتان:

الأولى: محمد بن الحارث الحارثي، فهو متروك؛ تركه أبو زرعة وغيره. [الجرح والتعديل ٧: ٢٣١] **الثانية:** محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني - وهو الآفة الحقيقية لهذا الحديث - قال عنه:

- **البخاري:** منكر الحديث. [التاريخ الكبير ١: ٦٣؛ التاريخ الأوسط ٨٥: ٢؛ التاريخ الصغير ٢: ١٠٢] **قال الحاكم:** بروي عن ابن عمر ﷺ المعضلات. [المدخل إلى الصحيح: ٢١١؛ الترجمة ١٧٥] **قال ابن هبان:** حدثت عن أبيه بنسخة شبيهة بمثني حديث، كلها موضوعة؛ لا يجوز الاحتجاج به، ولا ذكره في الكتب إلا على وجه التعجب. [المجروحين ٢: ٢٧٣]

- **قال ابن عدي:** كل ما روي عن ابن البيلماني، فالبلاء فيه من ابن البيلماني، وإذا روى عن ابن البيلماني محمد بن الحارث هذا، فجميعاً ضعيفان: محمد بن الحارث وابن البيلماني، والضعف على حديثهما بين. [الكامل في ضعفاء الرجال ٧: ٣٨٦]

تسمية: تجد الإشارة هنا إلى أن صحَّ عن أبي العلاء بن الشخير أنه قال: كان رسول الله ﷺ ينسخ حديثه بعضه بعضاً، كما ينسخ القرآن بعضه بعضاً.

أخرجه مسلم مراسلاً في صحيحه، كتاب الحيض [٣] باب [٣] إن الماء من الماء [٢١] برقم ٨٢-٣٤٤ **قال النووي:** نسخ السنة بالسنة يقع على أربعة أوجه: **أهدرها:** نسخ السنة المتواترة بالسنة المتواترة؛ **والثاني:** نسخ خبر الواحد بمثله **والثالث:** نسخ الأحاد بالمتواترة؛ **والرابع:** نسخ المتواتر بالأحاد؛ فأما الثلاثة الأولى فهي جائزة بلا خلاف؛ وأما الرابع فلا يجوز عند الجماهير؛ وقال بعض أهل الظاهر: يجوز والله أعلم. [شرح صحيح مسلم ٤: ٢٧]

(٣) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب النوادر ٤: ١٤٥؛ برقم: ١١؛ الإعتبار في النسخ والنسوخ في الحديث ١: ٦٦؛ المقدمة، برقم: ٥٦٠. وفيه عبد الله بن لهيعة، وهو صدوق؛ خلط بعد احتراق كتبه.

[تقريب التهذيب: ٣٥٣؛ الترجمة: ٣٥٦٣]



وأخرج عن مكحول أنه قال: القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن. أخرجه سعيد بن منصور (١).

وأخرج عن يحيى بن أبي كثير قال: السنة قاضية على الكتاب، وليس الكتاب قاضياً على السنة. أخرجه الدارمي وسعيد بن منصور (٢).

قال البيهقي: ومعنى ذلك أن السنة مع الكتاب أقيمت مقام البيان عن الله كما قال الله: **وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ** [سورة النحل ١٦: ٤٤] لا لأن شيئاً من السنن يُخالف الكتاب.

قلت: والحاصل أن معنى احتياج القرآن إلى السنة أنها مبيّنة له ومُفَصِّلة لمجملاته، لأن فيه لوجازته كنوز احتياج إلى من يعرف خفايا خباياها فيبررها وذلك هو المنزل عليه ﷺ وهو معنى كون السنة قاضية عليه وليس القرآن مبيناً للسنة ولا قاضياً عليها لأنها بيّنة بنفسها، إذ لم تصل إلى حدّ القرآن في الإعجاز والإيجاز، لأنها شرح له، وشأن الشرح أن يكون أوضح وأبين وأبسط من المشروح، والله أعلم.

وأخرج البيهقي عن هشام بن يحيى المخزومي أن رجلاً من ثقيف أتى عمر بن الخطاب ﷺ فسأل عن امرأة حاضت وقد كانت زارت البيت ألها أن تفر قبل أن تطهر فقال: لا، فقال له الثقفى: إن رسول الله ﷺ أفنانى في مثل هذه المرأة بغير ما أفنتى، فقام إليه عمر ﷺ يضربه بالدرة ويقول: لم تستفتيني في شيء قد أفنتى فيه رسول الله ﷺ (٣).

(١) أخرج ابن أبي يعلى بسنده عن الحسن بن علي أنه قال: وإذا سمعت الرجل يطعن على الآثار ولا يقبلها أو ينكر شيئاً من أخبار رسول الله ﷺ فاتهمه على الإسلام فإنه رجل ردىء المذهب والقول، وإنما يطعن على رسول الله ﷺ وعلى أصحابه، لأننا إنما عرفنا الله، وعرفنا رسوله، وعرفنا القرآن، وعرفنا الخير والشر، والدين والآخرة بالآثار، وأَنَّ القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن.

[طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ٢: ٢٥، تحت ترجمة الحسن بن علي [٥٨٨]

(٢) سنن الدارمي ١: ١٥٣، الكفاية في علم الرواية: ١٤، جامع بيان العلم وفضله ٢: ٢٣٢، الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة ٥٥: ١٤، برقم: ٧٦.

سئل الإمام أحمد عن هذا القول فأجاب: ما أجسر على هذا أن أقوله، ولكن السنة تُفسَّر الكتاب وتُعرف الكتاب وتُبيّنهُ. [الكفاية في علم الرواية: ١٥، جامع بيان العلم وفضله ٢: ٢٣٣، طبقات الحنابلة ١: ٢٥٢، ترجمة الفضل بن زياد: ٣٥٣]

(٣) أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه ٢: ٢٠٧-٢٠٨، وهذا حديث إسناده ضعيف، فيه هشام ابن يحيى وهو مستور، كما في تقريب التهذيب: ٦٠٣، الترجمة: ٧٣٠٧.



وأخرج عن ابن خزيمة قال: ليس لأحد قول مع رسول الله ﷺ إذا صحَّ الخبر (١).
وأخرج عن يحيى بن آدم قال: لا يحتاج مع قول النبي ﷺ إلى قول أحد؛ وإنما كان
يقال: سنة النبي ﷺ وأبي بكر، وعمر رضي الله عنهما، ليعلم أن النبي ﷺ مات وهو
عليها (٢).

وأخرج عن مجاهد أنه قال: ليس أحد إلا يؤخذ من قوله ويترك من قوله إلا النبي
ﷺ (٣).

وأخرج عن ابن المبارك قال: سمعت أبا حنيفة يقول: إذا جاء الحديث عن النبي ﷺ
فعلى الرأس والعين؛ وإذا كان من أصحاب النبي ﷺ اخترنا؛ ولم نخرج من قولهم؛ وإذا
كان عن التابعين زاحمناهم (٤).

وأخرج مسلم عن أبي مسعود الأنصاري ﷺ (٥) قال: قال رسول الله ﷺ: يؤم القوم
أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القرآن سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة
سواء فأقدمهم هجرة (٦).

(١) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث: ٨٤؛ والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى: ١٠٦.
برقم: ٢٩؛ وعلي بن المفضل المقدسي في كتاب الأربعين المرتبة على طبقات الأربعين: ٣٣٦.
وكذا عن عمر بن عبدالعزيز أنه قال: لا رأي لأحد مع سنة سنّها رسول الله ﷺ.

[الشرعية: ٤٥؛ برقم: ١١٣؛ جامع بيان العلم وفضله: ١؛ برقم: ٦٢٧؛ برقم: ١٤٥٦؛ الفقيه والمتفقه: ٢٠٨؛
المدخل إلى السنن الكبرى: ١٠٦؛ برقم: ٢٩]

(٢) معرفة علوم الحديث: ٨٥؛ المدخل إلى السنن الكبرى: ١٠٦؛ برقم: ٢٩.

(٣) جامع بيان العلم وفضله: ٢؛ ١١٨-١١٩؛ بالأرقام: ١٧٦٢-١٧٦٥.

وكذا عن الحكم بن عتبة عند الحافظ ابن عبد البر في جامع بيان العلم: ١١٨؛ برقم: ١٧٦١.

(٤) الإنتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء: ٢٦٢؛ ٢٦٥؛ المدخل إلى السنن الكبرى: ١١١؛ برقم:
٤٠؛ تبييض الصحيفة: ١٢٧.

كذا جاء عن أبي حمزة السكري أنه قال: سمعت أبا حنيفة يقول: إذا جاء الحديث صحيح الإسناد
عن رسول الله ﷺ أخذناه؛ وإذا جاء عن أصحابه تخيّرنا؛ ولم نخرج من قولهم؛ وإذا جاء عن التابعين
زاحمناهم.

[الإنتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء: ٢٦٧؛ الجواهر المضية: ٢؛ ٢٤٩-٢٥٠؛ ترجمة: أبو حمزة
السكري [٦٩]

(٥) هو عقبة بن عامر ﷺ. راجع لترجمته الصفحة: ٢٨؛ من هذا الكتاب مقدمة المحقق.

(٦) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة [٥] باب من أحق بالإمامة [٥٣] برقم: ٢٩٠ =



وأخرج عن أبي البحتري قال: قيل لعلي بن أبي طالب عليه السلام: أخبرنا عن ابن مسعود رضي الله عنه؟ قال: عَلَّمَ القرآن والسنة، ثم انتهى، وكفى به علماً (١).

وأخرج عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مهمأؤ تيتيم من كتاب الله فالعمل به، لا عذر لأحد في تركه، فإن لم يكن في كتاب الله فسنة مني ماضية، فإن لم يكن سنة مني فمأقال أصحابي، إن أصحابي بمنزلة النجوم في السماء، فأيما أخذتم به اهتديتم، واختلاف أصحابي لكم رحمة (٢).

وأخرج عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه مرَّ على قاص يقصُّ قال: أتعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا، فقال علي رضي الله عنه: هلكت وأهلكت (٣).

=- [٦٧٣] والترمذي، أبواب الصلاة [٢] باب ماجاء من أحق بالإمامة [٦٠] برقم: ٢٣٥، والنسائي كتاب الإمامة [١٠] باب من أحق بالإمامة [٣] برقم: ٧٨٠.

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک ٣: ٣١٨، وأبو نعيم في الحلية ١: ١٢٩.

(٢) أخرجه الخطيب في الكفاية ٤٨: ٤٨، وابن عساكر ٢٣: ٣٥٩، من طريق سليمان بن أبي كريمة عن جوير عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعاً.

وهذا حديثٌ إسنادُه ضعيفٌ جدًّا:

- سليمان بن أبي كريمة، قال فيه ابن أبي حاتم عن أبيه: ضعيف الحديث.

[الجرح والتعديل ٤: ١٣٨]

- وجوير هو ابن سعيد الأزدي، متروكٌ، كما قال الدارقطني والنسائي وغيرهما.

[الضعفاء للدارقطني، الترجمة: ٤٧: ١٤٧، للنسائي، الترجمة: ١٠٤]

- والضحاك هو ابن مزاحم لم يلق ابن عباس رضي الله عنه.

ولذا قال ابن عبد البر: هذا الكلام لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم والكلام أيضاً منكر عن النبي صلى الله عليه وسلم..... وهذا إسنادٌ لا يصح..... وهذا إسنادٌ لا تقوم به حجة. [جامع بيان العلم وفضله ١١٠: ١١١]

قال المافظ ابن هزم: هذا كذبٌ مكنوبٌ من توليد أهل الفسق..... وأنه لم يصح من طريق النقل..... وتشبيه المشبه للمصيين بالنجوم تشبيهٌ فاسدٌ، وكذبٌ ظاهرٌ، لأنه من أراد جهة مطلع الجدي قام جهة مطلع السرطان لم يهتد بل قد ضلَّ ضلالاً بعيداً، وأخطأ خطأ فاحشاً، وخسر خسراً أميناً، وليس كل النجوم يهتدى بها في كل طريق، فبطل التشبيه المذكور، ووضح كذب ذلك الحديث، و سقوطه سقوطاً واضحاً ضرورياً. [الإحكام في أصول الأحكام، المجلد الثاني ٦١: ٦٢-٦٢]

قال المافظ ابن القيم: هذا الكلام لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم. [أعلام الموقعين ٤٦٢]

راجع لمزيد التفصيل: موافقة الخبير الخبير في تخريج أحاديث المختصر للحافظ ابن حجر العسقلاني ١٤٥: ١-٤٨، المجلس السادس والثمانون.

(٣) العلم لابن أبي خيثمة: ٣١، برقم: ١٣٠، السنن الكبرى للبيهقي ١٠: ١١٧.



وأخرج مثله عن ابن عباس رضي الله عنه (١).

قال البيهقي: قال الشافعي: ولا يستدل على الناسخ والمنسوخ في القرآن إلا بخبر عن رسول الله ﷺ أو بوقت يدل على أن أحدهما بعد الآخر فيعلم أن الآخر هو الناسخ، أو بقول من سمع الحديث أو الإجماع، قال: وأكثر الناسخ في كتاب الله إنما عرف بدلالة سنن رسول الله ﷺ (٢).

وأخرج عن ابن المبارك أنه قيل له: متى يفني الرجل؟ فقال: إذا كان عالماً بالأثر بصيراً بالرأي (٣).

وأخرج عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه (٤) قال: قال رسول الله ﷺ: من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ (٥).

(١) الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم للنحاس: ٨.

(٢) قال ابن المصنف: إنما يرجع في النسخ إلى نقل صريح عن رسول الله ﷺ أو عن صحابي يقول: آية كذا نسخت كذا، وقد يحكم به عند وجود التعارض المقطوع به مع علم التاريخ ليعرف المتقدم والمتأخر، قال: ولا يعتمد في النسخ قول عوام المفسرين، بل ولا اجتهاد المجتهدين من غير نقل صحيح ولا معارضة بينة، لأن النسخ يتضمن رفع حكم أثبات حكم تقرر في عهده ﷺ والمعتمد فيه النقل والتاريخ دون الرأي والاجتهاد.

[الإتقان في علوم القرآن ٣٢:٢، النوع ٤٧: في ناسخه ومنسوخه]

قال الإمام الشاطبي: بأن الأحكام إذا ثبتت على المكلف فإدعاء النسخ فيها لا يكون إلا بأمر محقق، لأن ثبوتها على المكلف أولاً مُحَقَّقٌ، فرفعها بعد العلم بثبوتها لا يكون إلا بمعلوم محقق، ولذلك أجمع المحققون على أن خبر الواحد لا ينسخ القرآن ولا الخبر المتواتر لأنه رفع للمقطوع به بالمظنون، فافتضى هذا أن ما كان من الأحكام المكية يدعى نسخه لا ينبغي قبول تلك الدعوى فيه إلا مع قاطع بالنسخ، بحيث لا يمكن الجمع بين الدليلين، ولا دعوى الإحكام فيهما.

[الموافقات ٣: ٧٩]

(٣) إيقاظ همم أولي الأبصار: ٣٣، المدخل إلى السنن الكبرى: ١٧٩، برقم: ١٨٧، الفقيه والمتفقه ١٥٧: ٢.

(٤) جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي، ثم العَلَقِي رضي الله عنه، له صحبة.

[تقريب التهذيب: ١٨١، الترجمة: ٩٧٥]

(٥) أخرجه أبو داود، كتاب العلم [١٩] باب الكلام في كتاب الله بغير علم [٥] برقم: ٣٦٥٢، و الترمذي، كتاب تفسير القرآن [٤٨] باب ماجاء في الذي يُفسر القرآن برأيه [١] برقم: ٢٩٥٢، وقال: هكذا روي عن بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم أنهم شددوا في هذا من أن يُفسر =



وأخرج عن إبراهيم التيمي قال: أرسل عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى ابن عباس رضي الله عنه فقال: كيف تختلف هذه الأمة وكتابتها واحد، ونبينا واحد، وقبلتها واحدة؟ فقال ابن عباس رضي الله عنه: يا أمير المؤمنين! إنا أنزل علينا القرآن فقرأناه وعلّمنا فيم أنزل، وإنه سيكون بعدنا أقوام يقرءون القرآن، ولا يعرفون فيم نُزل، فيكون لكل قوم فيه رأي، فإذا كان لكل قوم فيه رأي اختلفوا، فإذا اختلفوا اقتتلوا. أخرجه سعيد بن منصور في سننه (١).

قلت: فعرّف من هذا وجوب احتياج النظر في القرآن إلى معرفة أسباب نزوله، وأسباب النزول إنما تؤخذ من الأحاديث، والله أعلم.

وأخرج البيهقي والدارمي عن الشعبي قال: كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى شريح (٢): إذا حضرك أمر لا بد منه فانظر ما في كتاب الله فاقض به، فإن لم يكن فيما قضى به الرسول صلى الله عليه وسلم فإن لم يكن فيما قضى به الصالحون وأئمة العدل، فإن لم يكن فاجتهد رأيك (٣).

..... القرآن بغير علم، وأما الذي روي عن مجاهد وقتادة وغيرهما من أهل العلم أنهم فسروا القرآن، فليس الظن بهم أنهم قالوا في القرآن بغير علم أو من قبل أنفسهم. [سنن الترمذي ١٨٤٥: ٥]

قال الإمام البغوي: أما التأويل وهو: صرف الآية إلى معنى مُحتمَل يُوافق ما قبلها وما بعدها غير مخالف للكتاب والسنة من طريق الاستنباط فقد رخص فيه لأهل العلم أما التفسير وهو: الكلام في أسباب نزول الآية وشأنها وقصتها فلا يجوز إلا بالسماح بعد ثبوته من طريق النقل وأصل التفسير من التفسر، وهي الدليل من الماء الذي يُنظر فيه الطبيب فيكشف عن علّة المريض، كذلك المفسر يكشف عن شأن الآية وقصتها، واشتقاق التأويل من الأوّل وهو الرجوع؛ يقال: أوّلته فأوّل، أي: صرفته فانصرف. [معالم التنزيل ٩٠: ١-١٠]

(١) مسند سعيد بن منصور [التفسير] ١٧٦: ١، برقم: ٤٢، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: ٣٥٨، برقم: ١٥٩٨، شعب الإيمان ٢: ٤٢٥، برقم: ٢٨٨٣.

وبعد: فزبره عمرو وانتهره فانصرف ابن عباس رضي الله عنه ثم دعاه بعدُ فعرف الذي قال ثم قال: إني أعِدُّ عليّ.

(٢) شريح بن الحارث بن قيس بن الجهم الكندي أبو أمية الكوفي القاضي، كان من أولاد الفرس الذين كانوا باليمن، أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلقه على الصحيح، استقضاه عمر رضي الله عنه على الكوفة وأقره علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأقام على القضاء بها ستين سنة، مات سنة: ٨٧، أو: ٩٣، أو: ٩٧ هـ.

[تهذيب الكمال ١٢: ٤٣٥-٤٤٥]

(٣) سنن النسائي، كتاب آداب القضاة [٤٩] باب الحكم باتفاق أهل العلم [١١] برقم: ٥٣٩٩، سنن الدارمي ١: ٧١، برقم: ١٦٧، جامع بيان العلم وفضله ٢: ٧٠.



وأخرج أيضاً عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال فيمن عرض له قضاء بعد اليوم: فليقض فيه بما في كتاب الله، فإن جاءه ما ليس في كتاب الله فليقض بما قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن جاءه ما ليس في كتاب الله ولم يقض به رسول الله صلى الله عليه وسلم فليقض بما قضى به الصالحون، ولا يقل: إني أخاف، وإني أرى، فإن الحلال بين، والحرام بين، وبين ذلك أمور مشبهة، فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك (١).

وأخرج أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنه قال: من أحدث رأياً ليس في كتاب الله ولم تمض به سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يدركه ما هو منه إذا لقي الله (٢).

وأخرج البيهقي عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لن يستكمل مؤمن إيمانه حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به (٣).

وأخرج البيهقي واللالكائي في السنة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: إياكم وأصحاب الرأي، فإنهم أعداء السنن، أعيتهم أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحفظوها، فقالوا بالرأي

(١) أخرجه النسائي، كتاب آداب القضاة [٤٩] باب الحكم بإتفاق أهل العلم [١١] بالأرقام: ٥٣٩٧-٥٣٩٩؛ وقال: هذا الحديث جيد جيد، وأخرجه الدارمي في سننه ٧١:١، المقدمة، باب الفتاوى ما فيه من الشدة برقم: ١٦٥، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ٧١:٢، والخطيب في الفقيه والمتفقه ٢٠١:١.

قال المافظ السيوطي: فليجتهد برأيه إن كان له أهلاً، وهذا الحديث دليل على جواز الاجتهاد، نعم؛ أنه موقوف، لكنه في حكم الرفع على مقتضى القواعد، بقي أنه يدل على تقديم التقليد بالسلف الصالحين كالحلفاء الأربعة على الرأي والقياس، فليتأمل، وكأنه لهذا حمل الحديث المصنف على صورة الإتفاق ليكون إجماعاً والله أعلم. [شرح سنن النسائي ٨: ٢٣٠]

(٢) سنن الدارمي ١: ٦٩، برقم: ١٥٨، المدخل إلى السنن الكبرى: ١٨٠، برقم: ١٩٠.

(٣) إشارة إلى حديث: لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به.

أخرجه الخطيب في تاريخه ٤: ٣٦٩، والبغوي في شرح السنة ١: ٢١٣، والخطيب التبريزي في المشكاة ١: ٩٤، برقم: ١٦٧.

قلت: وهو حديث ضعيف جداً، لأنه حديث يتفرد به نعيم بن حماد المروزي، الذي قال فيه ابن حماد: كان يضع الحديث في تقوية السنة، وحكايات عن العلماء في ثلب أبي حنيفة مزورة كذب. [الكامل في ضعفاء الرجال ٨: ٢٥١]

راجع لمزيد التفصيل: جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم للحافظ ابن رجب: ٤٦٠-٤٦١ [



فَضُّلُوا وَأَضُّلُوا (١).

وأخرج البخاري عن أبي وائل قال: لما قدم سهل بن حنيف رضي الله عنه (٢) من صفين أتينا له نستخبره فقال: اتهموا الرأي على الدين فلقد رأيتني يوم أبي جندل رضي الله عنه (٣) ولو أستطيع أن أردد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره لرددت، واللَّهِ ورسوله أعلم، وما وضعنا أسيفنا على عواتقنا لأمر يُفْطِننا إلاَّ أسهلنا بنا إلى أمر نعرفه قبل هذا الأمر، ما نسئد عنها خُصماً إلاَّ انفجر علينا خُصمٌ ماندر كيف نأتى إليه (٤).

وأخرج البيهقي وأبو يعلى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: يا أيها الناس! اتهموا الرأي على الدين، فلقد رأيتني أردد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم برأيي اجتهداً فواللَّهِ ما آلو عن الحق و ذلك يوم أبي جندل رضي الله عنه والكتاب بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهل مكة فقال: أكتبوا بسم الله الرحمن الرحيم، فقالوا: ترانا قد صدقناك بما تقول ولكنك تكتب كما كنت تكتب باسمك اللهم، فرضي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبیت عليهم حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تراني أرضى، وتأبى أنت، فرضيتُ (٥).

(١) الفقيه والمتفقه للخطيب ١: ١٨٠، ١٨١، السنة للالكائي ١: ٧٠، رقم: ٢٠١، المدخل إلى السنن الكبرى: ١٩١، رقم: ٢١٣، جامع بيان العلم وفضله ٢: ٢١١، رقم: ٢٠٠٤.
قال الخطيب: والمراد به الرأي المخالف للحديث لأنه قال: أعيتهم السنة أن يحفظوها ونسوا الأحاديث أن يعوها، وقال: هم أعداء السنن، وليست هذه صفة من جعل السنن أصلاً يقيس عليه.
[الفقيه والمتفقه للخطيب ١: ٢٠٥]

(٢) سهل بن حنيف بن واهب بن العُكَيْم الأنصاري الأوسي رضي الله عنه شهد بدرًا والمشاهد كلها وثبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أُحد، وكان بايعه على الموت، فثبت معه حتى انكشف الناس عنه، كان مع علي رضي الله عنه في صفين، مات سنة: ٣٨ هـ بالكوفة، صَلَّى عليه عليٌّ وكبر سباً. [تهذيب الكمال ١٢: ١٨٤]
(٣) أبو جندل بن سهيل بن عمرو القرشي العامري رضي الله عنه، اسمه عبد الله، كان من السابقين إلى الإسلام، وممن عذب بسبب إسلامه، استشهد باليمامة وهو ابن ثمان وثلاثين سنة.

[الإصابة في تمييز الصحابة ٤: ٣٤]

(٤) الحديث أخرجه البخاري، كتاب الجزية والموادعة [٥٨] باب [١٨] رقم: ٣١٨١، كتاب المغازي [٦٤] باب غزوة حديبية [٣٦] رقم: ٦١٨٩، كتاب التفسير [٦٥] باب قوله: إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ [٥] رقم: ٤٨٤٤، كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة [٩٧] باب ما يُؤدُّ كرم من دم الرأي وتكَلَّف القياس [٧] رقم: ٧٣٠٨.

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير ١: ٧٢، رقم: ٨٢، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى: ١٩٢، رقم: ٢١٧، ولم أجدّه في مسند أبي يعلى.



وأخرج البيهقي عن علي رضي الله عنه قال: لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخفين أولى بالمسح من أعلاه، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظاهر خفيه ^(١).
وأخرج عن ابن عمر رضي الله عنه قال: لا يزال الناس على الطريق ما تبعوا الأثر ^(٢).
وأخرج عن عروة قال: إتياع السنن قوام الدين ^(٣).
وأخرج عن عامر قال: إنما هلكتكم في حين تركتم الآثار ^(٤).
وأخرج عن ابن سيرين قال كانوا يقولون: مادام على الأثر فهو على الطريق ^(٥).
وأخرج عن شريح قال: أقتني الأثر يعني: آثار النبي صلى الله عليه وسلم ^(٦).
وأخرج عن الأوزاعي قال: إذا بلغك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث فإياك أن تقول بغيره، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مبلغاً عن الله تعالى ^(٧).
وأخرج عن سفيان الثوري قال: إنما العلم كله العلم بالآثار ^(٨).

وأخرج عن عثمان بن عمر قال: جاء رجل إلى مالك فسأله عن مسألة فقال له: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا، فقال الرجل: رأيت فقال مالك: فليحذر الذين يخالفون عن

-
- (١) أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة [١] باب كيف المسح، [٦٣] برقم: ١٦٦.
- (٢) يقيظ همم أولي الأبصار: ٢٢، المدخل إلى السنن الكبرى: ١٩٤، برقم: ٢٢٠، جامع بيان العلم وفضله: ١، ٦٢٨، برقم: ١٤٦٢، ولفظه: كانوا يرون أنهم على الطريق ما داموا على الأثر.
- (٣) يقيظ همم أولي الأبصار: ٢٢، المدخل إلى السنن الكبرى: ١٩٥، برقم: ٢٢١.
- (٤) الطبقات الكبرى: ٦، ٢٥١، جامع بيان العلم وفضله: ٢، ٢١٥، برقم: ٢٠١٧، المدخل إلى السنن الكبرى: ١٩٨، برقم: ٢٢٨، وبعده: وأخذتم في المقاييس لقد بغض إلي هذا المسجد معشر هؤلاء الصعافة، فلَهُو أبغض إلي من كناسة داري.
- والصعافة:** جمع صعفوق وقيل: صعفوق وهم الذين يدخلون السوق بلا رأس مال، وأراد به: أن هؤلاء لا علم عندهم، فهم بمنزلة التجار الذين ليس لهم رأس مال. [النهاية: ٣، ١٩ - ٢٠]
- (٥) سنن الدارمي: ١، ٦٦، المقدمة، باب من هاب الفتيا [١٩] برقم: ٤١، المدخل إلى السنن الكبرى: ١٩٩، برقم: ٢٣٠.
- (٦) المدخل إلى السنن الكبرى: ١٩٩، برقم: ٢٣١، وأخرجه ابن عبد البر عنه بلفظ: إنما أقتني الأثر، فما وجدته في الأثر حدثتكم به.
- (٧) تذكرة الحفاظ: ١، ١٨٠، المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٠٠، برقم: ٢٣٤، الفقيه والمتفقه للخطيب: ١، ١٤٩.
- (٨) حلية الأولياء: ٦، ٣٦٧، المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٠٠، برقم: ٢٣٥.



أَمْرِهِ أَنْ تُصَيِّبَهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُصَيِّبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ [سورة النور ٢: ٦٣] (١).
وأخرج عن ابن وهب قال: قال مالك: لم يكن من فُتيا الناس أن يقال لهم: لم قلت
هذا؟ كانوا يكتفون بالرواية ويرضون بها (٢).

وأخرج عن إسحاق بن عيسى قال: سمعت مالك بن أنس يعيب الجدل في الدين
ويقول: كلما جاءنا رجل أجدل من رجل أردنا أن نرد ما جاء به جبريل عليه السلام إلى النبي
ﷺ (٣).

وأخرج عن ابن المبارك قال: ليكن الذي تعتمد عليه الأثر وخذ من الرأي ما يفسرك
الحديث (٤).

وأخرج عن يحيى بن زكريا قال: شهدت سفیان وأتاه رجل فقال ماتنقم على أبي
حنيفة؟ قال: وماله قد سمعته يقول: آخذ بكتاب الله فإن لم أجد في سنة رسول الله ﷺ
فإن لم أجد في كتاب الله ولا سنة رسول الله ﷺ أخذت بقول أصحابه، أخذت بقول من
شئت منهم وأدع قول من شئت منهم ولا أخرج من أقوالهم إلى قول غيرهم، فأما إذا
انتهى الأمر إلى إبراهيم والشعبي وابن سيرين والحسن وعطاء وابن المسيب وعدد
رجالاً، فقوم اجتهدوا فأجتهد كما اجتهدوا (٥).

وأخرج عن الربيع قال: روى الشافعي يوماً حديثاً فقال له رجل: أتأخذ بهذا يا أبا عبد الله
فقال: متى ما رويت عن رسول الله ﷺ حديثاً صحيحاً فلم آخذ به فأشهدكم أن عقلي
قد ذهب (٦).

- (١) حلية الأولياء ٦: ٣٢٦ المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٠١، برقم: ٢٣٦.
(٢) حلية الأولياء ٦: ٣٢٤، سير أعلام النبلاء ٨: ٩٩، المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٠١، برقم: ٢٣٧.
وقال: ليس الجدل في الدين بشيء. [ترتيب المدارك ١: ٨٧]
وقال الريشم بن جميل: قيل لمالك: الرجل له علمٌ بالسنة يجادلُ عنها؟ قال: لا، ولكن يخبر
بالسنة، فإن قيل منه وإلا سكت. [ترتيب المدارك ١: ٨٧]
(٣) حلية الأولياء ٦: ٣٢٤، المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٠١، برقم: ٢٣٨.
(٤) حلية الأولياء ٨: ١٦٥، المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٠٢، برقم: ٢٤٠.
(٥) تاريخ بغداد ١٣: ٣٦٨، المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٠٤، برقم: ٢٤٥، تبييض الصحيفة: ١٢٢.
(٦) حلية الأولياء ٩: ١٠٦، آداب الشافعي ومناقبه: ٦٩، مناقب الشافعي ١: ٤٧٤، الفقيه والمتفقه ١:
١٥٠، المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٠٥، برقم: ٢٥٠.
وعن الربيع بن سليمان أنه قال: سمعتُ الشافعي، وسأله رجلٌ عن مسألة فقال: يُروى فيها كذا.....





أخرجه الدارمي (١).

وأخرج عن سليمان التيمي قال: كنت أنا و أبو عثمان و أبو نضرة و أبو مجلز و خالد الأشج نذاكر الحديث و السنة ، فقال بعضهم : لو قرأنا سورة من القرآن كان أفضل ، فقال أبو نضرة : كان أبو سعيد الخدري رضي الله عنه يقول : مذاكرة الحديث أفضل من قراءة القرآن (٢).

قلتُ : وهذا كما قال الشافعي رضي الله عنه : طلب علم أفضل من صلاة النافلة ، لأن قراءة القرآن نافلة ، وحفظ الحديث فرض كفاية ، والله أعلم (٣).

وأخرج عن سفيان الثوري قال : لأعلم شيئاً من الأعمال أفضل من طلب الحديث لمن حسنت فيه نيته (٤).

وأخرج عن ابن المبارك قال : ما أعلم شيئاً أفضل من طلب الحديث لمن أراد الله عز وجل (٥).

(١) سنن الدارمي ١: ٦٦، رقم: ١٤٢، المدخل إلى السنن الكبرى: ٢٧٢، رقم: ٣٨٨.

قلتُ : أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١١: ٢٥٢، رقم: ٤٦٥، ٢٠٤ من طريقه البيهقي في المدخل: ٢٧٢، رقم: ٢٨٧ بلفظ آخر: عليكم بالعلم قبل أن يقبض، وقبضه ذهاب أهله، وعليكم بالعلم، فإن أحدكم لا يدري متى يفترق إليه، أو يفترق إلى ما عنده، وعليكم بالعلم، وإياكم والتنطع والتعمق، وعليكم بالعتيق، فإنه سيحيى أقوامٌ يتلون كتاب الله، وينبذونه وراء ظهورهم.

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٠٧، رقم: ٤٦٤، تدريب الراوي ٢: ١٣٨، النوع: ٢٨.

قلتُ : وفيه حديث ضعيف أخرجه الطبراني في الأوسط ٣: ٩٢، رقم: ٣٩٦، عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: فضل العلم خير من فضل العبادة وخير دينكم الورع. قال الريشمي: فيه عبد الله بن عبد القدوس، وثقه البخاري وابن حبان، وضعفه ابن معين. [مجمع الزوائد ١: ١٢٣] (٣) حلية الأولياء ٩: ١١٩، المدخل إلى السنن الكبرى: ٣١٠، رقم: ٤٧٤، شرف أصحاب الحديث رقم: ٢٥٥.

قال الخطيب: طلب الحديث في هذا الزمان أفضل من سائر أنواع التطوع لأجل دروس السنن و حملها وظهور البدع وإستعلاء أهلها. [شرف أصحاب الحديث: ٨٦]

(٤) حلية الأولياء ٦: ٣٦٦، شرف أصحاب الحديث: ٨١، رقمي: ١٧٤، ١٧٥، المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٠٩، رقم: ٤٧٠.

(٥) المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٠٩، رقم: ٤٧٢، وروى الخطيب في تاريخه ١٠: ١٦٠ من طريق موسى بن حبان عن ابن المبارك بلفظ: لأعلم بعد النبوة أفضل من بئ العلم.





وأخرج عن بشر بن الحارث قال: سأل رجل ابن المبارك عن حديث وهو يمشي فقال: ليس هذا من توفير العلم. قال بشر: فاستحسنته جداً^(١).

وأخرج عن ابن المبارك قال: كنت عند مالك وهو يحدث فجاءت عقرب فلدغته ست عشره مرة ومالك يتغير لونه ويتصبر ولا يقطع حديث رسول الله ﷺ فلما فرغ من المجلس وتفرق الناس قلت له: لقد رأيت منك عجباً قال: نعم إنما صبرت إجلالاً لحديث رسول الله ﷺ^(٢).

وأخرج عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: كنت أكتب كل شيء سمعته من رسول الله ﷺ وأريد حفظه فنهتني قريش وقالوا: تكتب كل شيء سمعته من رسول الله ﷺ؟ ورسول الله ﷺ بشرتكلم في الرضى والغضب، قال: فأمسكت فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: أكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق، وأشار بيده إلى فمه، أخرجه الدارمي والحاكم^(٣).

وأخرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً من الأنصار شك إلى النبي ﷺ فقال: إنني أسمع منك الحديث ولا أحفظه، فقال: استعن يمينك أو مأيدك للخط. أخرجه الترمذي^(٤).

وأخرج البيهقي عن عبد الله بن دينار أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم: أنظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ أو سنة ماضية فاكتبه فإني قد خفتُ دروس العلم وذهاب أهله^(٥).

(١) حلية الأولياء: ٨: ١٦٦، الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع: ٩٨: الفقرة: ٣٩٣ المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٩٣، برقم: ٦٩٦.

(٢) ترتيب المدارك: ١: ٧٧، المدخل إلى السنن الكبرى: ٣٩٤، برقم: ٦٩٨.

(٣) أخرجه أحمد ٢: ١٦٢، ١٩٢١، وأبو داود، كتاب العلم [١٩] باب في كتاب العلم [٣] برقم: ٣٦٤٦، والدارمي ١: ١٣٦، المقدمة، باب من رخص في كتابة العلم [٤٣] برقم: ٤٨٣، والحاكم في المستدرک ١: ١٩٥-١٠٦.

قال الحافظ ابن حجر: ولهذا طرق أخرى عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه ويقوي بعضها بعضاً.

[فتح الباری ١: ٢٠٧]

(٤) في السنن، كتاب العلم [٤٢] باب ماجاء في الرخصة في كتابة العلم [١٢] برقم: ٢٦٦٦، وقال: هذا حديثٌ إسناده ليس بذلك القائم، وسمعتُ محمد بن إسماعيل يقول: الخليل بن مرة مُنكرُ الحديث. [سنن الترمذی ٥: ٣٨]

(٥) سنن الدارمي ١: ١٣٧، المقدمة، باب من رخص في كتابة العلم [٤٣] برقمي: ٤٨٧-٤٨٨.....



وأخرجنا أيضاً عن الزهري قال: كان من مَضَى من علمائنا يقولون: الإعتصام بالسنة نجاة^(١).

هذا ما لخصته من كتاب البيهقي من الأحاديث والآثار الدالة على وجوب الإعتصام بالسنة وفرض اتباعها.

وهذه أحاديث وآثار لم تقع في كتابه.

أخرج الشيخان عن أنس رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهطٍ إلى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما أُخبروا كأنهم تَقَالُوهَا، فقالوا: وأين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم؟ قد غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبداً، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا اعتزل النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أنتم الذين قلتُم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني^(٢).

وأخرج الطبراني في الأوسط عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: اللهم ارحم خلفاءنا، يا رسول الله! ومن خلفاؤكم؟ قال: الذين يأتون من بعدي، يروون أحاديثي وسنتي ويعلمونها للناس^(٣).

وأخرج أبو نعيم في الحلية عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من أدّى إلى أمتي حديثاً يقيم به سنة أو يُثلم به بدعة فله الجنة^(٤).

.....تقييد العلم للخطيب: ١٠٦١٠٥، المدخل إلى السنن الكبرى: ٤٢٣-٤٢٤، برقم: ٧٨٢.
(١) سنن الدارمي ١: ١٣٧، المقدمة، باب اتباع السنة [١٦] برقم: ٩٦، حلية الأولياء: ٦٤، ٣٦٩، المدخل إلى السنن الكبرى: ٤٥٤، برقم: ٨٦٠.

(٢) صحيح البخاري، كتاب النكاح [٦٧] باب الترغيب في النكاح [١] برقم: ٥٠٦٣، صحيح مسلم، كتاب النكاح [١٦] باب إستحباب النكاح لمن تآقت نفسه إليه [١] برقم: ٥- [١٤٠١]
(٣) المعجم الأوسط ٤: ٢٣٩، برقم: ٥٨٤٦، المحدث الفاصل: ١٦٣، أخبار أصبهان ١: ٨١، الإلماع للقاضي العياض: ١٧.

وإسناده ضعيفٌ جداً فيه أحمد بن عيسى بن عبد الله العلوي، قال الدارقطني: كذاب.

[الضعفاء والمتروكين، ترجمه: ٥٣، المغني في الضعفاء: ٥١]

قال الذهبي وابن حجر في هذا الحديث: باطل. [ميزان الإعتدال: ١: ١٢٧، لسان الميزان: ١: ٢٤١].

وقال الزيلعي: موضوع؛ وأحمد بن عيسى متهم. [نصب الراية: ١: ٣٤٨، برقم: ١٤٨٦]

(٤) حلية الأولياء: ١٠: ٤٤. وهذا حديث موضوع، آفته إسماعيل بن يحيى التميمي، قال.....

وأخرج أبو يعلى والطبراني في الأوسط عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من كذب علي متعمداً أورد شيئاً أمرت به فليتبوأ بيئاً في جهنم ^(١).
وأخرج أحمد والبخاري والطبراني عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال بعث إليَّ عبيد الله بن زياد فأتيته فقال: ما أحاديث تحدث بها وترويها عن رسول الله ﷺ لا نجدتها في كتاب الله؟ تحدث أن له حوضاً في الجنة؟ قال: قد حدثناه رسول الله ﷺ وواعدناه ^(٢).

..... الذهبي: حدث عن أبي سنان الشيباني وابن جريج ومُسْعَرُ الأباطيل. قال صالح بن محمد حَزْرَةَ كان يضع الحديث وقال الأزدي: ركنٌ من أركان الكذب، لا تحلُّ الرواية عنه.

[ميزان الإعتدال ٢٥٣:١]

وفيه عبد الرحيم بن حبيب قال ابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات وضعاً لا تحل الرواية عنه، ولا كتابة حديثه إلا للمتبحر في هذه الصناعة، ولعل هذا الشيخ وضع أكثر من خمس مئة حديث على رسول الله ﷺ رواها عن الثقات. [المجروحين ١٥٢:٢-١٥٣]

قال الذهبي: متهم تالف. [ديوان الضعفاء: ٢٤٧، الترجمة: ٢٥١١]

وقال أيضاً: متهم يضع الحديث. [المغني في الضعفاء: ٢: ٣٩١]

(١) مسند أبي يعلى ١: ٧٥، برقم: ٨٣، الضعفاء الكبير ١: ٢٠٣، المعجم الأوسط ٢: ٤٩، برقم: ٢٨٣٨.

قلت: إسناده تالف فيه عمرو بن مالك الراسبي قال الذهبي: قال الترمذي: قال محمد بن إسماعيل: هذا كذاب، كان استعار كتاب أبي جعفر المسندي فألحق فيه أحاديث. [ميزان الاعتدال ٣: ٢٥٩]

قال ابن عدي: منكر الحديث عن الثقات، ويسرق الحديث، سمعت أبا علي يقول: كان ضعيفاً له أحاديث مناكير بعضها سرقها من قوم ثقات. [الكامل في ضعفاء الرجال ٦: ٦٥٩]
وشيخه جارية بن هرم بصري هالك. [ميزان الإعتدال ١: ٣٨٥]
ولكن متن الحديث صحيح متواتر.

(٢) ولفظ الحديث كما عند أحمد في المسند ٢: ١٦٢-١٦٣: كان عبيد الله بن زياد يسأل عن الحوض: حوض محمد ﷺ وكان يكذب به بعد ما سأله أبا برة والبراء بن عازب وعائذ بن عمرو رضي الله عنهم ورجلاً آخر، وكان يكذب به، فقال أبو سبرة رضي الله عنه: أنا أحدثك بحديث فيه شفاء هذا: إن أباك بعثني معي بمال إلى معاوية رضي الله عنه فلقيت عبد الله بن عمرو رضي الله عنه فحدثني مما سمع من رسول الله ﷺ وأملى عليّ فكتبت بيدي، فلم أزد حرفاً ولم أنقص حرفاً، حدثني أن رسول الله ﷺ قال: إن الله لا يحب الفحش قال: لا تقوم الساعة حتى يظهر الفحش والتفاحش وقطيعة الرحم وسوء المجاورة وحتى يؤتمن الخائن ويخون الأمين قال: إلا إن موعدكم حوضي عرضه وطوله واحد، وهو كما بين أيلة ومكة، وهو مسيرة شهر، فيه مثل النجوم أباريق، شرابه أشد بياضاً من الفضة، من شرب منه لم يظمأ بعده أبداً، فقال عبيد الله: ما سمعت في الحوض حديثاً ثبت من هذا، فصدق به، وأخذ الصحيفة فحسبها عنده.

وأخرج الطبراني في الكبير عن السلمي رضي الله عنه ^(١) قال: قال رسول الله ﷺ: من كذب عليّ متعمداً فليتبوأبنتاً في النار، ومن رد حديثاً بلغه عني فأنا مخاصمه يوم القيامة، فإذا بلغكم عني حديث فلم تعرفوه فقولوا: الله أعلم ^(٢).

وأخرج في الأوسط عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من بلغه عني حديث فكذب به فقد كذب ثلاثة: الله، ورسوله، والذي حدث به ^(٣).

وأخرج أبو يعلى والطبراني في الأوسط عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من بلغته عن الله فضيلة فلم يصدق بها، لم ينلها ^(٤).

وأخرج أبو يعلى عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: عسى أن يكذبني رجل منكم، وهو متكئ على أريكته، يُلغُّه الحديث عني فيقول: ما قال دار رسول الله ﷺ دع هذا، وهات ما في القرآن ^(٥).

هذه طريقة خامسة للحديث، فقد تقدمه من حديث أبي رافع، والمقدام، والعرباض بن

(١) عمرو بن عبسة بن خالد بن عامر رضي الله عنه السلمي، أبو نجيح، ويقال: أبو شعيب، أسلم قديماً بمكة، ثم رجع إلى بلاده فأقام بها إلى أن هاجر بعد خيبر وقبل الفتح فشهدها، وقدرى عنه ابن مسعودم تقدمه، وأبو أمامة الباهلي، وسهل بن سعد رضي الله عنه أظنه مات في خلافة عثمان رضي الله عنه. [الإصابة ٣: ٥٠-٦٠]

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف. [معجم الزوائد ١: ٤٦٠]

قلت: لم أعر عليه في المعجم المطبوع.

(٣) المعجم الأوسط ٥: ٣٥٧، برقم: ٧٥٩٦.

قلت: إسناده فيه محفوظ بن مسور الفهري عن محمد بن المنكدر، قال الذهبي: عن ابن المنكدر بخبر منكر، وعنه بقية بصيغة: "عن". لا يُدرى من ذا. [ميزان الاعتدال ٣: ٤٤٤]

(٤) مسند أبي يعلى ٦: ١٦٣، برقم: ٦٨٨- [٣٤٤٣] المعجم الأوسط ٤: ٣٧، برقم: ٥١٢٩.

قلت: إسناده ضعيف جداً، فيه بزيع بن حسان أبو الخليل، قال ابن هبان: يأتي عن الثقات بأشياء موضوعات، كأنه المتعمد لها. [المجروحين ١: ٢٢٧]

قال الحاكم: روى أحاديث موضوعة، يروى عنها الثقات.

[المدخل إلى الصحيح ١: ١٣٠-١٣١، الترجمة: ٢٥]

قال الدارقطني: متروك، يروى أباطيل. [الضعفاء والمتروكين، الترجمة: ١٣٢]

(٥) مسند أبي يعلى ٣: ٣٤٦-٣٤٧، برقم: ٤٦- [١٨١٣]

قلت: إسناده ضعيف، لضعف يزيد بن أبان الرقاشي. قال النسائي: متروك، وقال أحمد: كان منكر

الحديث. [ميزان الاعتدال ٤: ٤١٨]

سارية وأبي هريرة رضي الله عنهما.

وله طريق سادسة: أخرج الطبراني في الكبير عن خالد بن الوليد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: يا خالد! اذّن في الناس الصلاة جامعة، لا يدخل الجنة إلاّ نفس مسلمة، ثم خرج فصلّى بالهاجرة ثم قام الناس فقال: ما أحل أموال المعاهدين بغير حقها، عسى الرجل منكم أن يقول وهو متكئ على أريكته: ما وجدنا في كتاب الله من حلال أحللناه، وما وجدنا من حرام حرّمناه، وإني أحرم عليكم أموال المعاهدين بغير حقها ^(١).

وطريق سابعة: أخرج السلفي في المنتقى من حديث أبي طاهر الحنائي من طريق حماد ابن زيد عن أبي هارون العبدي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: يمسي رجل يكذبني وهو متكئ، يقول: ما قال هذا رسول الله ﷺ ^(٢).

وأخرج الطبراني عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ^(٣) أنه كان في مجلس قومه وهو يحدثهم عن رسول الله ﷺ وبعضهم مقبل على بعض يتحدثون، فغضب ثم قال: أنظر إليهم أحدثهم عن رسول الله ﷺ عما رأيت عيناي، وسمعت أذناي، وبعضهم مقبل على بعض، أما والله لأخرجن من بين أظهركم، ثم لأرجع إليكم أبداً، قلت له: أين تذهب؟ قال: أذهب فأجاهد في سبيل الله ^(٤).

وأخرج أبو يعلى بسند صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: من قال في القرآن بغير ما يعلم جاء يوم القيامة ملجماً بلجماً من نار ^(٥).

(١) المعجم الكبير ٤: ١١، برقم: ٣٨٢٩، وفيه بقية بن الوليد، وهو ضعيف، كذا في المعجم ١: ١٥٥، ورواه أبو داود، برقم: ٣٨٠٦، بدون سند الطبراني.

(٢) لم أشر عليه.

(٣) سهل بن سعد بن مالك بن خالد الأنصاري الساعدي أبو العباس المدني رضي الله عنه، له ولأبيه صحبة، قال ابن سعد: ليس بيننا في ذلك اختلاف في أنه آخر من مات بالمدينة من أصحاب النبي ﷺ، مات سنة: ٥٩١هـ. [تهذيب الكمال ١٢: ١٨٨-١٩٠]

(٤) المعجم الكبير ٦: ١٠٨، برقم: ٥٦٥٦. وتماهه: قلت: ما بك جهاداً، وما تستمسك على الفرس، وما تستطيع أن تضرب بالسيف، وما تستطيع أن تطعن بالرمح، فقال: يا أبا حازم! أذهب فأكون في الصف، فإيتيني بينهم عابراً، أو حجر في رزقي، الله الشهادة، قال: فذهب العمري، فمارجع إلا مطعوناً.

قال الريشمي: فيه عبد الحميد بن سليمان وهو ضعيف. [معجم الزوائد ١: ١٥٥]

(٥) مسند أبي يعلى ٤: ٤٥٨، برقم: ٢٥٨- [٢٥٨٥]، وتماهه: من سئل عن علم فكتمه جاء يوم القيامة ملجماً بلجماً من نار، ومن قال في القرآن.....

.....



وأخرج الطبراني في الكبير عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: مَنْ مَشَى إِلَى سُلْطَانِ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ لِيَذُلَّهُ أَذَلَّ اللَّهُ رَقَبَةً مَعَ مَا يَدْخُلُهُ فِي الْآخِرَةِ (١).
 زاد مسدد: وسُلْطَانُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّةُ نَبِيِّهِ ﷺ (٢).
 وأخرج في الأوسط عن ابن عمر رضي الله عنه قال: العلم ثلاثة: كتاب ناطق، وسنة ماضية، ولا أدري (٣).

.....وإسناده ضعيفٌ لضعفِ راويه عبد الأعلى بن عامر الثعلبي، وضعفه أحمد وأبو زرعة، وقال أحمد: روايته عن ابن الحنفية شبه الريح، كأنه لم يصححها، وضعها أيضاً سفيان الثوري وقال يحيى: ليس بذلك القوي. [ميزان الاعتدال ٢: ٥٣٠]
 وأخرج الجزء الثاني منه أحمد ١: ٣٢٣، ٣٢٧، والترمذي في التفسير برقم: ٢٩٥٢، وقال: هذا حديث حسنٌ صحيحٌ.

(١) المعجم الكبير ١١: ٩٤، برقم: ١١٢١٦.

قال الريشمي: فيه أبو محمد الجزري حمزة النصيبي، لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح. [مجمع الزوائد ٥: ٢١٢]

وأخرجه أيضاً في معجمه الكبير ١١: ١٧١، برقم: ١١٥٣٤.

قال الريشمي: فيه حسين بن قيس أبو علي الرحبي، وضعفه البخاري وأحمد وجماعة، وزعم رجلٌ يقال له أبو محصن أنه رجلٌ صدقٌ. قلتُ: ومن أبو محصن مع هؤلاء؟ [مجمع الزوائد ١: ١٧٠]
 (٢) مجمع الزوائد ١: ١٧٠.

(٣) المعجم الأوسط ١: ٢٨٤، برقم: ١٠٠١، الكامل في ضعفاء الرجال ١: ٢٨٨، تحت ترجمة أحمد بن إسماعيل أبي حذافة السهمي المدني، تاريخ بغداد ٤: ٢٣.

قال الريشمي: فيه حصين، غير منسوب. [مجمع الزوائد ١: ١٧٥]

قال الذهبي: هذا لم يصح مسنداً، ولا هو مما عُدد في مناكير أبي حذافة السهمي، فما أدري كيف هذا؟ وكانه موقوفٌ. [تذكرة الحفاظ ٣: ٨٠٨، تحت ترجمة محمد بن حمدون بن خالد]

قال ابن حجر: هو الموقوف حسن الإسناد. [فيض القدير شرح الجامع الصغير ٤: ٣٨٨]

قال المناوي: أخذ من هذا الحديث أن على العالم إذا سُئِلَ عما لا يعلمه أن يقول: لا أدري، أو لا أتحققه، أو لا أعلم، أو: الله أعلم. وقول المستول: "لا أعلم"، لا يضع من قدره كما يظنه بعض الجهلة، لأن العالم المتمكن لا يضره جهله ببعض المسائل، بل يرفعُه قوله: لا أدري، لأنه دليلٌ على عِظَمِ محلِّه، وقُوَّةِ دينه وتقوى ربه، وطهارة قلبه، وكمال معرفته، وحسن نيَّته، وإنما يأنف من ذلك من ضعفت ديانته، وقلت معرفته، لأنه يخاف من سقوطه من أعين الحاضرين، ولا يخاف من سقوطه من نظر رب العالمين، وهذه جهالةٌ ورقةٌ دين، ومن ثم نُقل: لا أدري، ولا أعلم عن الأئمة الأربعة والخلفاء الأربعة، بل عن المصطفى ﷺ، وجبريل عليه السلام، كما جاء ذلك في حديث: "خير البقاع المساجد.

[فيض القدير بشرح الجامع الصغير ٤: ٣٨٧، تحت حديث رقم: ٥٧١٠]



وأخرج أيضا عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه ^(١) عن رسول الله ﷺ قال: سيأتي عليكم زمان لا يكون فيه شيء أعز من ثلاث: درهم حلال، أو أخ يُستأنس به، أو سنة يعمل بها ^(٢).
وأخرج أحمد عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: نزل القرآن وسَنَّ رسول الله ﷺ السنن ثم قال: اتبعونا، فوالله إن لم تفعلوا تضلوا ^(٣).

وأخرج أحمد والبخاري عن مجاهد قال كنا مع ابن عمر رضي الله عنه في سفر، فمرَّ بمكان فحَادَ عنه، فسُئِلَ: لِمَ فَعَلْتَ؟ قال رأيت رسول الله ﷺ فعل ففعلت ^(٤).

وأخرج أحمد عن أنس بن سيرين قال: كنت مع ابن عمر رضي الله عنه بعرفات فلما أفاضَ أفضتُ معه حتى انتهى إلى المضيق دون المأزمين فأناخ فأناخنا ونحن نحسب أنه يريد أن يصل، فقال غلامه الذي يمسك راحلته إنه ليس يريد الصلاة ولكنه ذكر أن النبي ﷺ لما انتهى إلى هذا المكان قضى حاجته فهو يحب أن يقضي حاجته ^(٥).
وأخرج البخاري عن ابن عمر رضي الله عنه أنه كان يأتي شجرة بين مكة والمدينة فيقبل تحتها ويخبر أن النبي ﷺ كان يفعل ذلك ^(٦).

(١) حذيفة بن اليمان، وهو حذيفة بن حُسَيْلٍ ويُقال: جِسل بن جابر، أبو عبد الله العبسي، حليف بني عبد الأشهل، صاحب سير رسول الله مات سنة ٥٣٦هـ. [تهذيب الكمال ٥: ٤٩٥].
(٢) المعجم الأوسط ١: ٣٨، رقم: ٨٨.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٤: ٣٧٠، ١٢٧، وقال: غريبٌ من حديث الثوري.
(٣) مسند أحمد ٤: ٤٤٥.

(٤) مسند أحمد ٢: ٣٢.
وقد ورد نهى الفاروق عمر رضي الله عنه في قوله الثابت: أنه كان في السفر فرأهم يتنابون مكاناً يصلون فيه فقال: ما هذا؟ قالوا: مكان صلى فيه رسول الله ﷺ فقال: أتريدون أن تتخذوا آثار أنبيائكم مساجد؟ إنما هلك من كان قبلكم بهذا، من أدركنه فيه الصلاة فليصل وإلا فليمض.
[مجموع الفتاوى ١: ٢٢٠، ٢١١]

(٥) مسند أحمد ٢: ١٣١.

تقول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: نزول الأبطح ليس بسنة، إنما نزله رسول الله ﷺ لأنه كان أسمح لخروجه إذا خرج. أخرجه مسلم، كتاب الحج [١٥] باب استحباب النزول بالمحصب يوم النفر [٥٩] رقم: ١٣١١.

(٦) البحر الزخار، بوزائد مسند البزار ١٢: ٢١٣، رقم: ٥٩٠٩.

قال ابن حجر: محصل ذلك أن ابن عمر رضي الله عنه كان يتبرك بتلك الأماكن، وتشدُّده في الإعتبار مشهورٌ ولا يُعارض ذلك ما ثبت عن أبيه أنه رأى الناس في سفريتنا يدرون إلى مكان فسأل عن ذلك فقالوا: قد صلى فيه النبي ﷺ فقال: من عرض له الصلاة فليصل وإلا فليمض، فإنما هلك أهل الكتاب.....



وأخرج هو وأبو يعلى عن زيد بن أسلم قال: رأيت ابن عمر رضي الله عنهما محلول الأزرار، وقال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم محلول الأزرار ^(١).

..... لأنهم تَبَعُوا آثار أنبيائهم فاتخذوها كئناساً وبيعاً، لأن ذلك من عمر رضي الله عنهما محمولٌ على أنه كره زيارتهم لمثل ذلك بغير صلاة أو وحشي أن يشكل ذلك على من لا يعرف حقيقة الأمر فيظنه واجباً، وكلاً الأمرين مأمون من ابن عمر رضي الله عنهما. [فتح الباري ١: ٦٩٠: ٥ تحت حديث رقم: ٤٩٢]

قال الإمام ابن تيمية: فالذي بلغني في ذلك قولان عن العلماء المشهورين: **أحداهما:** النهي عن ذلك وكرهته؛ وأنه لا يُستحب قصد بقعة للعبادة؛ إلا أن يكون قصدها للعبادة مما جاء به الشرع؛ مثل أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قصدها للعبادة؛ كما قصد الصلاة في مقام إبراهيم؛ وكما كان يتحرى الصلاة عند الأصطوانة؛ وكما يقصد المساجد للصلاة؛ ويقصد الصف الأول؛ ونحو ذلك.

والقول الثاني: أنه لا بأس بالسير من ذلك؛ كما نقل عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يتحرى قصد المواضع التي سلكها النبي صلى الله عليه وسلم؛ وإن كان النبي صلى الله عليه وسلم قد سلكها اتفاقاً؛ لا قصداً؛ قال سندي الخواتيمي: سألت أبا عبد الله عن الرجل يأتي هذه المشاهد ويذهب إليها ترى ذلك؟ قال: أما على حديث ابن أم مكتوم رضي الله عنها: أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم أن يصلي في بيته حتى يتخذ ذلك مُصَلًّى؛ وعلى ما كان يفعله ابن عمر رضي الله عنهما يتبع مواضع النبي صلى الله عليه وسلم؛ وأثره؛ فليس بذلك بأس؛ أن يأتي الرجل المشاهد؛ إلا أن الناس قد أفرطوا في هذا جداً؛ وأكثروا فيه؛ وما فعله ابن عمر رضي الله عنهما لم يوافق أحد من الصحابة؛ فلم يُنقل عن الخلفاء الراشدين ولا غيرهم من المهاجرين والأنصار؛ أنه كان يتحرى قصد الأماكن التي نزلها النبي صلى الله عليه وسلم؛ والصواب مع جمهور الصحابة؛ لأن متابعة النبي صلى الله عليه وسلم تكون بطاعة أمره؛ وتكون في فعله بأن يفعل مثل ما فعل على الوجه الذي فعله؛ فإذا قصد العبادة في مكان؛ كان قصد العبادة فيه متابعة له؛ كقصد المشاعر والمساجد؛ وأما إذا نزل في مكان بحكم الاتفاق؛ لكونه صادف وقت النزول؛ أو غير ذلك مما يعلم أنه لم يتحر ذلك المكان؛ فإذا تحرنا ذلك المكان لم نكن متبعين له؛ فإن الأعمال بالنيات. [اقتضاء الصراط المستقيم ٢: ٢٧١-٢٧٥]

(١) مسند أبي يعلى ١٠: ١٤٠؛ برقم: ٢٢٧- [٥٦٤١] بسنده عن زهير بن محمد التميمي العنبري أبو المنذر عن زيد بن أسلم؛ وهذا إسناد ضعيف؛ زهير بن محمد قال فيه أبو حاتم: محله الصدق؛ وفي حفظه سوء؛ وكان حديثه بالشام أنكر من حديثه بالعراق لسوء حفظه؛ وكان من أهل خراسان؛ سكن المدينة؛ وقدم الشام؛ فما حدث من كتبه فهو صالح؛ وما حدث من حفظه ففيه أغاليط.

[الجرح والتعديل ٣: ٥٩٠]

ولكن يشهد له حديث قره بن إياس المزني رضي الله عنه عند أحمد ٣: ٤٣٤؛ ٤: ٤٠٩؛ ٥: ٣٥٠؛ وأبي داود في اللباس [٢٦] باب في حل الأزرار [٢٦] برقم: ٤٠٨٢؛ وابن ماجه في اللباس [٣٢] باب حل الأزرار [١١] برقم: ٣٥٧٨؛ من طرق عن زهير بن معاوية بن قره عن أبيه قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فباعته؛ وإن زرقميصه لمطلق. وهذا لفظ ابن ماجه؛ وهذا إسناد صحيح.



وأخرج الطبراني في الكبير عن عمرو بن شعواء رضي الله عنه ^(١) قال: قال رسول الله ﷺ: سبعة لعنتهم وكل نبي مجاب: الزائدني كتاب الله، والمُكذَّبُ بقدر الله، والمُستحلُّ حرمة الله، والمستحل من عترتي ما حرم الله، والتارك لسنتي، والمستأثر بالفئى، والمتجبر بسلطانه ليعز ما أذل الله ويذل ما عز الله ^(٢).

وأخرج في الكبير عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال علي رضي الله عنه: يارسول الله! أريت إن عرض لنا أمر لم ينزل فيه قرآن، ولم تمض فيه سنة منك؟ قال: تجعلونه شورى بين العابدين من المؤمنين؛ ولا تقضونه برأي خاصة ^(٣).

وأخرج في الأوسط بسند صحيح عن علي رضي الله عنه قال: قلت يارسول الله! إن نزل بنا أمر ليس فيه بيان أمر ولا نهى، فما تأمرنا؟ فقال: تشاورون الفقهاء والعبدين؛ ولا تمضوا فيه برأي خاصة ^(٤).

وأخرج في الأوسط عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: أكثر ما أتخوف على أمتي من بعدي: رجل يتأول القرآن، يضعه على غير موضعه ورجل يرى أنه أحق بهذا الأمر من غيره ^(٥).

وأخرج أحمد والطبراني عن غضيف بن الحارث الشمالي رضي الله عنه ^(٦) أن النبي ﷺ قال:

(١) عمرو بن شعواء وقيل: الشعواء، اليافعي رضي الله عنه، شهد فتح مصر يُعدُّ في الصحابة. [أسد الغابة ٤٩٥:٣، الترجمة: ٣٩٤١]

(٢) المعجم الكبير ٤٣:١٧، رقم: ٨٩.

قال الريشمي: فيه ابن لهيعة، وهو ضعيف، وأبو معشر الحميري لم أر من ذكره.

[مجمع الزوائد ١: ١٧٦]

(٣) قال الريشمي: رواه الطبراني في الكبير وفيه عبد الله بن كيسان، قال البخاري: منكر الحديث.

[مجمع الزوائد ١: ١٨٠]

(٤) المعجم الأوسط ١: ٤٤١، رقم: ١٦١٨. قال الريشمي: رجاله موثقون من أهل الصحيح.

[مجمع الزوائد ١: ١٧٨]

(٥) المعجم الأوسط ١: ٥٠٥، رقم: ١٨٦٥؛ وإسناده ضعيف جداً فيه:

- إسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت الأنصاري أبو مصعب المدني: وهو متروك الحديث.

[مجمع الزوائد ١: ١٨٧]

- عبد الرحمن بن زيد بن أسلم المدني، وهو ضعيف. [ميزان الاعتدال ١: ٥٦٤]

(٦) غُضَيْفٌ، ويُقال: غُطَيْفٌ بن الحارث بن زُئيم السُّكُونِي الكِنْدِيُّ، ويُقال: الثُّمَالِيُّ، أبو أسماء

الْحِمَاصِي، مختلفٌ في صحبته يُقال: إنه والدُّ عِيَاضِ بنِ غُطَيْفٍ. [تهذيب الكمال ٢٣: ١١٢]



ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السنة^(١).
 وأخرج الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنه قال: ما أتى على الناس عامٌ إلا أحدثوا فيه بدعة، و
 أماتوا فيه سنة، حتى تحيا البدع وتموت السنن^(٢).
 وأخرج عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من مشى إلى صاحب بدعة
 ليؤقره فقد أعان على هدم الإسلام^(٣).
 وأخرج عن الحكم بن عمير الثمالي رضي الله عنه^(٤) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الأمر المفضح، و
 الحمل المضلع، والشر الذي لا ينقطع: إظهار البدع^(٥).
 وأخرج في الصغير عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تفترق هذه الأمة على ثلاث
 وسبعين فرقة، كلهم في النار إلا واحدة، قالوا: وما تلك الفرقة؟ قال: ما أنا عليه اليوم و
 أصحابي^(٦).

..... وذكره ابن حبان في التابعين من كتاب الثقات ٥: ٢٩١، وذكره أيضاً في الصحابة، وقال:
 رأى النبي صلى الله عليه وسلم واضعاً يده اليمنى على اليسرى في الصلاة، سكن الشام، ومن قال: إنه الحارث بن
 غضيف فقد وهِمَ مات في أيام مروان بن الحكم في فتنته. [الثقات ٣: ٣٢٦]
 (١) أخرجه أحمد ٤: ١٠٥، والخطيب التبريزي في المشكاة ١: ١٠٠، برقم: ١٨٧- [٤٨]
 قال الريشمي: فيه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم، وهو منكر الحديث. [مجمع الزوائد ١: ١٨٨]
 وقال المافظ ابن حجر: بسند جيد. [فتح الباري ١٣: ٢٥٣] فإن الله وإنا إليه راجعون.
 (٢) قال الريشمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون. [مجمع الزوائد ١: ١٨٨]
 (٣) حلية الأولياء ٦: ٩٧، قال الريشمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه بقية، وهو ضعيف.
 [مجمع الزوائد ١: ١٨٨]
 (٤) الحكم بن عمير الثمالي رضي الله عنه، وثمالة من الأزد، شهد بدرًا. [الإصابة ١: ٣٤٧]
 (٥) المعجم الكبير ٣: ٢١٩، برقم: ٣١٩٤، السنة لابن أبي عاصم ١: ٢١، برقم: ٣٦.
 قلت: وهذا حديث إسناده ضعيف جدًا:
 - فيه عيسى بن إبراهيم الهاشمي قال البخاري: منكر الحديث. [الضعفاء الصغير، الترجمة: ٢٦٩]
 وقال النسائي: متروك الحديث. [الضعفاء والمتروكين، الترجمة: ٤٤١]
 - وفيه موسى بن أبي حبيب، ضعفه أبو حاتم. [الجرح والتعديل ٨: ١٤٠]
 - قال الريشمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه بقية، وهو ضعيف. [مجمع الزوائد ١: ١٨٨]
 والحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات ١: ٢٦٨-٢٦٩.
 (٦) المعجم الصغير ١: ٢٥٦، المعجم الأوسط ٣: ٣٨٠، برقم: ٤٨٨٦، ٦: ١٩، برقم: ٧٨٤٠، الضعفاء
 الكبير ٢: ٢٦٢، وهذا حديث إسناده ضعيف، فيه عبد الله بن سفيان الخزازي قال العقيلي:



وأخرج الحاكم من حديث ابن عمرو رضي الله عنه مثله ^(١).
وأخرج الدارمي في مسنده عن عبد الله بن الديلمي قال: بلغني أن أول ذهاب الدين
ترك السنة يذهب الدين سنة سنة، كما يذهب الحبل قوة قوة ^(٢).
وأخرج عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: ما سألتمونا عن شيء من كتاب الله نعلمه
أخبرناكم به، أو سنة من نبي الله صلى الله عليه وآله أخبرناكم به، ولا طاقة لنا بما أحدثتم ^(٣).
وأخرج عن أبي سلمة مرسلاً أن النبي صلى الله عليه وآله سئل عن الأمر يحدث ليس في كتاب ولا
سنة؟ فقال: ينظر فيه العابدون من المؤمنين ^(٤).
وأخرج الدارمي واللالكائي ^(٥) في السنة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: سيأتي

..... لأتباع على حديثه [الضعفاء الكبير ٢: ٢٦٢]

وأقره عليه الذهبي في الميزان ٢: ٤٣٠؛ وابن حجر في اللسان ٣: ٢٩١
قد ورد بدون قوله: ما أنا عليه، وأصحابي، بلفظ: افرقت اليهود على إحدى - أو اثنتين - وسبعين فرقة،
وتفرقت النصارى على إحدى - أو اثنتين - وسبعين فرقة، وتفرقت أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، و
تفرقت أمتي على ثلاث وسبعين فرقة.

[سنن أبي داود، كتاب السنة [٣٤] باب شرح السنة [١] برقم: ٤٥٩٦؛ سنن الترمذي، كتاب الإيمان
[٤١] باب إفتراق الأمة [١٨] برقم: ٢٦٤٠؛ وابن ماجه، كتاب الفتن [٣٦] باب إفتراق الأمم [١٧]
برقم: ٣٩٩١، المستدرک ١: ١٢٨]

(١) ولفظه: لبياطين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل مثلاً بمثل حذو النعل بالنعل حتى لو كان فيهم
مَن نكح أمه علانية كان في أمتي مثله، إن بني إسرائيل افرقوا على إحدى وسبعين ملة وتفرقت
أمتي على ثلاث وسبعين ملة كلها في النار إلا ملة واحدة فقليل له، ما الواحدة؟ قال: ما أنا عليه اليوم
وأصحابي. [المستدرک ١: ١٢٩]

(٢) سنن الدارمي ١: ٥٨؛ المقدمة، باب إتباع السنة [١٦] برقم: ٩٧.

(٣) سنن الدارمي ١: ٥٩؛ المقدمة، باب التورع عن الجواب فيما ليس فيه كتاب ولا سنة [١٧]
برقم: ١٠١.

(٤) سنن الدارمي ١: ٦١؛ المقدمة، باب التورع عن الجواب فيما ليس فيه كتاب ولا سنة [١٧]
برقم: ١١٧.

(٥) هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي، أبو القاسم اللالكائي، حافظ للحديث، من فقهاء
الشافعية، من أهل طبرستان، استوطن بغداد، وخرج في آخر أيامه إلى الدينور فمات بها كهلاً سنة:
٤١٨ هـ. [تذكرة الحفاظ ٣: ١٠٨٣]

قال الزبيدي: منسوب إلى بيع اللوالك التي تلبس في الأرجل على خلاف القياس.
[تاج العروس من جواهر القاموس ٢: ١٧٤]



أناس يجادلونكم بشبهات^(١) القرآن فخذوهم بالسنن فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله^(٢).

وأخرج اللالكائي في السنة عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: سيأتي قوم يجادلونكم فخذوهم بالسنن فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله^(٣).

وأخرج ابن سعد في الطبقات من طريق عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه: أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أرسله إلى الخوارج، فقال: اذهب إليهم فخاصمهم ولا تحاجهم بالقرآن، فإنه ذو وجه، ولكن خاصمهم بالسنة^(٤).

وأخرج من وجه آخر: أن ابن عباس رضي الله عنه قال: يأمر المؤمنون فأنا أعلم بكتاب الله منهم في بيوتنا نزل، قال: صدقت، ولكن حاجهم بالسنن، فإنهم لن يجدوا عنهم محيصاً فخرج إليهم فحاجهم بالسنن فلم يبق بأيديهم حجة^(٥).

وأخرج سعيد بن منصور عن عمران بن حصين رضي الله عنه أنهم كانوا يتذاكرون الحديث فقال رجل: دعونا من هذا، وجيءنا بكتاب الله، فقال عمران رضي الله عنه: إنك أحق، أتجد في كتاب الله الصلاة مفسرة؟ أتجد في كتاب الله الصيام مفسراً؟ إن القرآن أحكم ذلك، والسنة تفسره^(٦).

وأخرج الدارمي عن المسيب بن رافع قال: كانوا إذا نزلت بهم قضية ليس فيها من رسول الله صلى الله عليه وآله أثر، اجتمعوا لها، وأجمعوا، فالحق فيمارؤوا، والحق فيمارؤوا^(٧).
وأخرج عن ميمون بن مهران قال: كان أبو بكر رضي الله عنه إذا ورد عليه الخصم نظرفي كتاب

(١) بشبهات القرآن أي: بمتشابهاته؛ إذ ليس في القرآن شبه.

(٢) سنن الدارمي ١: ٦٢؛ المقدمة باب التورع عن الجواب فيما ليس فيه كتاب ولا سنة [١٧] برقم: ١١٩، السنة للالكائي ١: ٧٠؛ برقم: ٢٠٢، الشريعة: ١: ٤٩٩؛ برقم: ٤١٠٧، ٦٢؛ برقم: ١٦٦.

(٣) السنة للالكائي ١: ٧٠؛ برقم: ٢٠٣.

(٤) هذا اللفظ عزاه السيوطي في الإتيان ١: ٨٥، النوع: ٣٩؛ في معرفة الوجوه والنظائر، والحاوي في الفتاوى ٢: ١٢٤؛ إلى ابن سعد، غير أنني لم أجد هذا اللفظ في طبقات ابن سعد، بيد أنه ساق القصة مطولة ٣: ٣٢.

(٥) لم أجد هذه العبارة في الطبقات الكبرى.

(٦) الكفاية في علم الرواية: ١٥-١٦، الشريعة: ٤٣؛ برقم: ١٠٤، دلائل النبوة للبيهقي ١: ٢٥-٢٦.

(٧) سنن الدارمي ١: ٦١؛ المقدمة، باب التورع عن الجواب فيما ليس فيه كتاب ولا سنة [١٧] برقم: ١١٥.



اللَّهِ فَإِنْ وَجَدَ فِيهِ مَا يَقْضِي بَيْنَهُمْ قَضَى بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْكِتَابِ وَعَلِمَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ الْأَمْرِ سُنَّةَ قَضَى بِهِ، فَإِنْ أَعْيَاهُ خَرَجَ فَسَأَلَ الْمُسْلِمِينَ، وَقَالَ: أَتَانِي كَذَا وَكَذَا فَهَلْ عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي ذَلِكَ بِقَضَاءٍ؟ فَرُبَّمَا اجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّفَرُ، كُلُّهُمْ يَذْكُرُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِ قَضَاءٌ، فَيَقُولُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِينَا مَنْ يَحْفَظُ عَلَيْنَا دِينَنَا (١).

وأخرج عن أبي نضرة قال: لما قدم أبو سلمة (٢) البصرة، أتته أنا والحسن، فقال للحسن: أنت الحسن ما كان أحد بالبصرة أحب إلي لقائه منك، وذلك أنه بلغني أنك تقضي برأيك، فلا تفت برأيك، إلا لأن تكون سنة عن رسول الله ﷺ أو كتاب منزل (٣). وأخرج عن جابر بن زيد أن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لقيه في الطواف فقال له: يَا أَبَا الشَّعْثَاءِ! إِنَّكَ مِنْ فُقَهَاءِ الْبَصْرَةِ، فَلَا تُفْتِ إِلَّا بِقُرْآنٍ نَاطِقٍ أَوْ سُنَّةٍ مَاضِيَةٍ، فَإِنَّكَ إِنْ فَعَلْتَ غَيْرَ ذَلِكَ هَلَكْتَ وَأَهْلَكَ (٤).

وأخرج عن ابن سيرين قال: كانوا يرون أنه على الطريق ما كان على الأثر (٥). وأخرج عن الحسن قال: إن أهل السنة كانوا أقل الناس فيما مضى، وهم أقل الناس

(١) سنن الدارمي ١: ٧٠، المقدمة، باب الفتيا وما فيه من الشدة [٢٠] برقم: ١٦١.

(٢) عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف، الزهري المدني، وقيل: إسماعيل، وقيل: إسمه وكنيته واحد، توفي بالمدينة سنة: ٩٤ هـ. [تهذيب الكمال ٣٣: ٣٧٠-٣٧٦]

(٣) سنن الدارمي ١: ٧٠، برقم: ١٦٣.

وبلفظ آخر عند الخطيب قال: ما كان بهذا المصر أحد أحب إلي أن ألقاه منك، وذلك أنه بلغني أنك تفتي الناس، فاتق الله يا حسن، وأفت الناس بما أقول لك، أفتهم بشيء من القرآن قد علمته، أو سنة ماضية قد سنها الصالحون والخلفاء، وانظر رأيك الذي هو رأيك فألقه. [الفتاوى والمتفقه ٢: ١٦٣]

(٤) سنن الدارمي ١: ٧٠، برقم: ١٦٣، الفتاوى والمتفقه للخطيب ٢: ١٦٣.

قال السافعي: لا يحل لأحد أن يفتي في دين الله إلا رجلاً عارفاً بكتاب الله بناسخه ومنسوخه، وبمحكمه ومتشابهه، وتأويله وتنزيله، ومكيه ومدنيه، وما أريد به، وفيما أنزل، ثم يكون بعد ذلك بصيراً بحديث رسول الله ﷺ بالناسخ والمنسوخ، ويعرف من الحديث ما عرف من القرآن، ويكون بصيراً باللغة بصيراً بالشعر، وما يحتاج إليه للعلم والقرآن، ويستعمل مع هذا الإنصاف، وقلة الكلام، ويكون بعد هذا مشرفاً على اختلاف أهل الأمصار، وتكون له قريحة بعد هذا، فإذا كان هكذا، فله أن يتكلم ويفتي في الحلال والحرام، وإذا لم يكن هكذا، فله أن يتكلم في العلم ولا يفتي.

[الفتاوى والمتفقه ٢: ١٥٧]

(٥) سنن الدارمي ١: ٦٦، المقدمة، باب من هاب الفتيا وكره التنطع والتبدع [١٩] برقم: ١٤١.



فيما بقي الذين لم يذهبوا مع أهل الإتراف في أترافهم، ولا مع أهل البدع في بدعهم، وصبروا على سنتهم حتى لقوا ربهم^(١).

وأخرج عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: القصد في السنة خير من الإجتهد في البدعة. أخرجه الحاكم^(٢).

وأخرج الدارمي عن عطاء في قوله تعالى: **أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ** [سورة النساء: ٥٩: ٤] قال: أولو العلم والفقهاء وطاعة الرسول: اتباع الكتاب والسنة^(٣).
وأخرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إنني لأجزئ الليل ثلاثة أجزاء: فثلث أنام، وثلث أقوم، وثلث أتذكر أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٤).

وأخرج عن ابن عباس رضي الله عنه قال: أمت تخافون أن تعذبوا، ويخسف بكم، أن تقولوا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال فلان^(٥)؟

وأخرج عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب: لا رأي لأحد في كتاب الله، وإنما رأي الأئمة فيما لم ينزل فيه كتاب، ولم تمض به سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا رأي لأحد في سنة سنّها رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٦).

وأخرج عن سعيد بن المسيب أنه رأى رجلاً يصلي بعد العصر الركعتين، يكثر فقال له: يا أبا محمد أيعذبني الله على الصلاة؟ قال: لا، ولكن يعذبك الله بخلاف السنة^(٧).

(١) سنن الدارمي ١: ٨٣، المقدمة، باب في كراهية أخذ الرأي [٢٧] برقم: ٢١٦.

(٢) سنن الدارمي ١: ٨٢، المقدمة، باب في كراهية أخذ الرأي [٢٧] برقم: ٢١٧، السنة لمحمد بن نصر المروزي: ٢٥، الفقيه والمتفقه للخطيب ١: ١٤٨.

(٣) سنن الدارمي ١: ٨٣، المقدمة، باب الإقتداء بالعلماء [٢٤] برقم: ٢١٩.

(٤) سنن الدارمي ١: ٩٤، المقدمة، باب العمل بالعلم وحسن النية فيه [٢٧] برقم: ٢٤٦. وكذلك كان يفعل عمرو بن دينار، كما حكاها الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي و آداب السامع: ٤٠٥، الفقرة: ١٨١٧.

(٥) سنن الدارمي ١: ١٢٥، المقدمة، باب ما يتقى من تفسير حديث النبي صلى الله عليه وسلم وقول غيره عند قوله صلى الله عليه وسلم [٣٩] برقم: ٤٣١.

(٦) سنن الدارمي ١: ١٢٥، المقدمة، باب ما يتقى من تفسير حديث النبي صلى الله عليه وسلم وقول غيره عند قوله صلى الله عليه وسلم [٣٩] برقم: ٤٣٢، السنة لمحمد بن نصر المروزي: ٢٦، الفقيه والمتفقه للخطيب ١: ٢٠٨.

(٧) سنن الدارمي ١: ١٢٦، المقدمة، باب ما يتقى من تفسير حديث النبي صلى الله عليه وسلم وقول غيره عند قوله صلى الله عليه وسلم [٣٩] برقم: ٤٣٦.



وأخرج عن خراش بن جبير قال: رأيت في المسجد فتىً يخذف، فقال له شيخ: لا تخذف، فإني سمعت النبي ﷺ نهى عن الخذف، فغفل الفتى فظن أن الشيخ لا يفتن له، فخذف، فقال له الشيخ: أحدثك أن رسول الله ﷺ ينهى عن الخذف ثم تخذف؟ والله لأشهد لك جنازة، ولا أعودك في مرض، ولا أكملك أبداً^(١).

وأخرج عن قتادة قال حدث ابن سيرين رجلاً يحدث عن النبي ﷺ فقال رجل: قال فلائ كذا وكذا، فقال ابن سيرين: أحدثك عن النبي ﷺ وتقول: قال فلان وفلان، والله لأأكملك أبداً^(٢).

وأخرج فيه من طريق العجلان عن أبي هريرة ﷺ أنه قال: قال رسول الله ﷺ بينما رجل يتبختر في بردين خسف الله به الأرض فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة، فقال له فتىً قد سمّاه، وهو في حلة يأبأ بهريرة أهكذا كان يمشي ذلك الفتى الذي خسف به؟ ثم ضرب بيده فمترعثة كاد يتكسر منها، فقال أبو هريرة ﷺ: للمنخرين والقم: إنا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ [سورة الحجر: ٩٥: ١٥]^(٣).

وأخرج عن عبد الرحمن بن حرمة قال: جاء رجل إلى سعيد بن المسيب يودعه بحج أو عمرة، فقال له: لا تبرح حتى تصلي، فإن رسول الله ﷺ قال: لا يخرج بعد النداء من المسجد إلا منافق، إلا رجلاً أخرجته حاجة، وهو يريد الرجعة إلى المسجد، فقال: إن أصحابي بالحرّة قال: فخرج فلم يزل سعيد يولع بذكره حتى أخبر أنه وقع من راحلته فانكسرت فخذه^(٤).

أخرج البخاري عن أبي ذر ﷺ أنه قال: لو وضعتهم الصمصامة على هذه، وأشار إلى قفاه ثم ظننت أنني أنفذ كلمة سمعتها من رسول الله ﷺ قبل أن تجزوا علي لأنفذتها^(٥).
وأخرج الدارمي عن بسر بن عبد الله قال: إن كنت لأركب إلى مصر من الأمصار في

(١) سنن الدارمي ١: ١٢٧، المقدمة، باب تعجيل عقوبة من بلغه عن النبي ﷺ حديث فلم يعظمه [٤٠] برقم: ٤٣٨.

(٢) سنن الدارمي ١: ١٢٨، المقدمة، باب [٤٠] برقم: ٤٤١.

(٣) سنن الدارمي ١: ١٢٧، المقدمة، باب [٤٠] برقم: ٤٣٧.

(٤) سنن الدارمي ١: ١٣٠، المقدمة، باب [٤٠] برقم: ٤٣٧.

(٥) صحيح البخاري ١: ٢٩، كتاب العلم [٣] باب العلم قبل القول والعمل [١١] سنن الدارمي

١: ٤٧، المقدمة، باب البلاغ عن رسول الله ﷺ وتعليم السنن [٤٦] برقم: ٥٤٥.



الحديث الواحد لأسمعه (١).
وأخرج عن سعيد بن جبير أنه حدث يوماً بحديث عن النبي ﷺ فقال رجل: في كتاب
الله ما يخالف هذا؟ فقال: لا أراني أحدثك عن رسول الله ﷺ وتعرض فيه بكتاب الله،
كان رسول الله ﷺ أعلم بكتاب الله منك (٢).



(١) سنن الدارمي ١: ١٤٩، المقدمة، باب الرحلة في طلب العلم [٤٧] برقم: ٥٦٣.
(٢) سنن الدارمي ١: ١٥٤، المقدمة، باب السنة قاضية على كتاب الله [٤٩] برقم: ٥٩٠.



أنشد عبد الله بن المبارك

يا جاعِلَ العِلْمِ له بازيًا يَصْطادُ أموالَ المساكينِ
 اِحْتَلَّتْ للُدُنْيا و لَدَّانِها بِحِيلَةٍ تَذْهَبُ بِالِدِّينِ
 فَصِرَتْ مَجْنونًا بها بعد ما كُنْتَ دواءً للمجانينِ
 أين رواياتك فيما مضى عن ابنِ عونِ وابنِ سيرينِ
 أين رواياتك في سَرْدِها لِتَرْكِ أبوابِ السلاطينِ
 إن قلت: أُكْرِهْتُ ذاباطلُ زَلَّ حِمَارُ العِلْمِ في الطِّينِ
 [تاريخ بغداد ٦: ٢٣٦، تذكرة الحفاظ: ٣٢٢]





جَمَلٌ مُنْتَقَاةٌ

مِنْ

كِتَابِ السُّنَنِ

لِلْإِسْكَانِيِّ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- ✽ أخرج بسنده عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: إقتصاد في سنة خير من اجتهاد في خلاف سنة ^(١).
- ✽ وأخرج عن أبي الدرداء رضي الله عنه مثله ^(٢).
- ✽ وأخرج عن ابن عباس رضي الله عنه قال: النظر إلى الرجل من أهل السنة - يدعو إلى السنة وينهى عن البدعة - عبادة ^(٣).
- ✽ وأخرج عن ابن عباس رضي الله عنه قال: واللّه ما أظن على وجه الأرض أحداً أحب إلى الشيطان هلاكاً مني، قيل: ولم؟ فقال: إنه لتحدث البدعة في مشرق أو مغرب فيحملها الرجل إليّ، فإذا انتهت إليّ قمعتها بالسنة فترد عليه ^(٤).
- ✽ وأخرج عن أبي العالية قال: [تعلموا الإسلام، فإذا تعلمتموه فلا ترغبوا عنه وعليكم بالصراط المستقيم فإنه الإسلام، ولا تحرفوا الإسلام يميناً ولا شمالاً] ^(٥) وعليكم بسنة نبيكم صلى الله عليه وآله والذي كان عليه أصحابه [وإياكم وهذه الأهواء التي تلقي بين الناس العداوة والبغضاء] ^(٥) ^(٦).

(١) هو في السنة ١: ٣٠؛ برقمي: ١٣-١٤ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، بلفظ: الإقتصاد في السنة خير من الإجتهد في البدعة.

رواه الحاكم ١: ٣٠٣؛ بسند آخر عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وقال: صحيح على شرطهما ووافقه الذهبي؛ ورواه الدارمي في السنن ١: ٨٣؛ برقم: ٢١٧؛ والطبراني في معجمه الكبير ١٠: ٢٠٩؛ برقم: ١٠٤٨٨؛ والمروزي في السنة: ٢٥.

(٢) السنة ١: ٤٩؛ برقم: ١١٥؛ بلفظ: إقتصاد في سنة خير من الإجتهد في بدعة.

ورواه المروزي من طريق آخر عن المشيخة عن أبي الدرداء رضي الله عنه. [السنة: ٢٧-٢٨] (٣) السنة ١: ٣٠؛ برقم: ١١.

(٤) السنة ١: ٣٠؛ برقم: ١٢.

(٥) ما بين القوسين لم يوجد عند السيوطي في المفتاح.

(٦) السنة ١: ٣١؛ برقم: ١٧؛ ورواه المروزي في السنة: ٨؛ وعبدالرزاق ١١: ٣٦٧؛ برقم: ٢٠٧٥٨؛ والأجري في الشريعة: ١٥؛ برقم: ١٩.





- الحديث فيرى ذلك فيه؛ ويبلغه موت الرجل يذكر بعبادة فما يرى ذلك فيه^(١).
- ✽ وأخرج عن أيوب قال: إن الذين يتمنون موت أهل السنة يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم والله متم نوره ولو كره الكافرون^(٢).
- ✽ وأخرج عن ابن عون قال: ثلاث أحبهن لنفسي ولأصحابي؛ فذكر قراءة القرآن السنة؛ والثالث: أقبل رجل على نفسه ولها من الناس إلا من خير^(٣).
- ✽ وأخرج عن الأوزاعي: نُدورُ مع السُنَّةِ حديث دارت^(٤).
- ✽ وأخرج عنه قال: كان يقال: خمس كان عليها أصحاب محمد ﷺ والتابعون بإحسان: لزوم الجماعة؛ واتباع السنة؛ وعمارَة المساجد؛ وتلاوة القرآن؛ والجهاد في سبيل الله^(٥).
- ✽ وأخرج عن سفيان الثوري قال: استوصوا بأهل السنة خيراً فإنهم غرباء^(٦).
- ✽ وأخرج عن الفضيل بن عياض قال: إن لله عبداً يُحِبُّ بهم البلاد؛ وهم أصحاب السنة^(٧).
- ✽ وأخرج عن أبي بكر بن عياش قال: السنة في الإسلام أعز من الإسلام في سائر الأديان^(٨).

(١) السنة للالكائي ١: ٣٤؛ برقم: ٣٤.

(٢) السنة للالكائي ١: ٣٤؛ برقم: ٣٤.

(٣) السنة للالكائي ١: ٣٤؛ برقم: ٣٦.

وأخرجه البخاري تعليقاً بلفظ: ثلاث أُحِبُّهُنَّ لنفسي ولإخواني؛ هذه السنة أن يتعلموها ويسألوا عنها والقرآن أن يتفهموه ويسألوا عنه؛ ويدعوا الناس إلا من خير.

[صحيح البخاري ٨: ١٧٦، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة [٩٧] باب الإقتداء بسنن رسول الله ﷺ [٢] و ذكره البغوي بلفظ البخاري. [شرح السنة ١: ٢٠٨-٢٠٩]

(٤) السنة للالكائي ١: ٣٦؛ برقم: ٤٧.

(٥) السنة للالكائي ١: ٣٦؛ برقم: ٤٨.

وذكرها أبو نعيم بسند آخر عن أبي إسحاق الفزاري. [حلية الأولياء ٦: ١٤٢]

وذكرها البغوي في شرح السنة ١: ٢٠٩.

(٦) السنة للالكائي ١: ٣٦؛ برقم: ٤٩.

(٧) السنة للالكائي ١: ٣٦؛ برقم: ٥١؛ ورواه أبو نعيم في الحلية ٨: ١٠٤.

(٨) السنة للالكائي ١: ٣٧؛ برقم: ٥٤.



❁ وأخرج عن ابن عون، قال: مَنْ مات على الإسلام والسنة فله بشير بكل خير^(١).
 ❁ وأخرج عن الحسن في قوله تعالى: قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ. [سورة آل عمران ٣: ٣١] قال: وكان علامة حبه إياهم سنة رسول الله ﷺ^(٢).
 ❁ وأخرج عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ. [سورة آل عمران ٣: ١٠٦] قال: فأما الذين ابيضت وجوههم فأهل السنة والجماعة وأولو العلم، وأما الذين اسودت وجوههم فأهل البدع والضلالة^(٣).
 ❁ وأخرج عن العلاء بن المسيب عن أبيه، قال: قال عبد الله: إنا نقتدي ولا نبتدي، و نتبع ولا نبتدع، ولن نضل ما تمسكنا بالأثر^(٤).
 ❁ وأخرج عن شاذ بن يحيى، قال: ليس طريق أقصد إلى الجنة من طريق مَنْ سلك الآثار^(٥).
 ❁ وأخرج عن الفضيل بن عياض، قال: طوبى لمن مات على الإسلام والسنة، وإذا كان كذلك فليكثر من قول ما شاء الله^(٦).
 ❁ وأخرج عن أحمد بن حنبل، قال: [أصول السنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ، والإقتداء بهم، وترك البدع، وكل بدعة فهي ضلالة، وترك الخصومات، والجلوس مع أصحاب الأهواء، وترك الجراء والجدال، والخصومات في الدين^(٧)] والسنة عندنا آثار رسول الله ﷺ، والسنة تفسر القرآن وهي دلائل القرآن^(٨) [وليس في السنة قياس، ولا تضرب لها الأمثال، ولا تدرك بالعقول، ولا الأهواء، إنما هي الإلتباع، وترك الهوى]^(٩).

(١) السنة للالكائي ١: ٣٨، برقم: ٦٠.

(٢) السنة للالكائي ١: ٣٩، برقم: ٦٨.

(٣) السنة للالكائي ١: ٤٨، برقم: ١٠٦.

(٤) السنة للالكائي ١: ٤٨، برقم: ١٠٦.

(٥) السنة للالكائي ١: ٤٩، برقم: ١١٢.

(٦) السنة للالكائي ١: ٨٠، برقم: ٢٦٨.

(٧) ما بين القوسين من السنة للالكائي ١: ٩٠.

(٨) السنة للالكائي ١: ٩٠، برقم: ٣١٧.

(٩) ما بين القوسين من السنة ١: ٩٠.



❁ وأخرج عن بعض أصحاب الحديث أنه أنشد:

دين النبي محمد ﷺ أخباره
نعم المطيئة للفتى آثاره
لا تعدلن عن الحديث وأهله
فالرأي ليلٌ والحديث نهاره
ولربما غلط الفتى أثر الهدى
والشمس بازغة لها أنواره (١)

(١) السنة للالكائي ٨٦:١، برقم: ٣١١. وفيه: وذكر أن فتى من أصحاب الحديث أنشد في مجلس أبي زرعة الرازي هذه الأبيات فاستحسنها.



جَمَلٌ مُنْتَقَاةٌ مِّنْ
كِتَابِ الْحُجَّةِ
عَلَى تَارِكِ الْمَحَبَّةِ
لِلشَّيْخِ نَصْرِ الْمَقْدِسِيِّ^(١)

(١) نصر بن إبراهيم بن نصر بن إبراهيم بن داود النابلسي المقدسي، أبو الفتح، شيخ الشافعية في عصره بالشام، أصله من نابلس، كان يُعرف بابن أبي حافظ، رحل إلى دمشق واجتمع فيها بالإمام الغزالي وتوفي بها سنة: ٤٩٠ هـ. [سير أعلام النبلاء ١٩: ١٣٦]

وهو كتابٌ يتضمن ذكر أصول الدين على قواعد أهل الحديث والسنة، ومن هذا الكتاب نقل الإمام النووي في "الأربعين" حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه مرفوعاً: لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئتُ به، وقال: رويناه في كتاب الحجة بإسنادٍ صحيحٍ. وقد سبق الكلام عليه مني في الكتاب.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

✽ أخرج بسنده عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: مَنْ غدا أو راح في طلب سنة مخافة أن تدرس كان كمن غدا أوراخ في سبيل الله، وَمَنْ كَتَمَ علماً علَّمَهُ اللهُ إياه ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار ^(١).

✽ و أخرج عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا ظهرت الفتن وسب أصحابي فليظهر العالم علمه، فمن لم يفعل فعليه لعنة الله والملفكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً ^(٢).

قيل للوليد بن مسلم: ما إظهار العلم؟ قال إظهار السنة.

✽ وأخرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: مَنْ حَفِظَ على أمتي أربعين حديثاً فيما ينفعهم في أمر دينهم بعث يوم القيامة من العلماء ^(٣).

قلت: هذا الحديث له طرق كثيرة.

✽ وأخرج من وجه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: مَنْ روى عني أربعين

(١) ما وجدت ذلك.

(٢) وهذا حديث منكر، أورده الذهبي في ترجمة محمد بن عبد المجيد التميمي المفلوح، وقال:

ضَعَفَهُ محمد بن غالب متمام، ومن منكره:..... ثم ذكره. [ميزان الاعتدال ٣: ٦٣٠]

وأقره عليه ابن حجر العسقلاني. [لسان الميزان ٥: ٢٦٤]

(٣) رواه البيهقي في شعب الإيمان ٢: ٢٧٠، بالأرقام: ١٧٢٥-١٧٢٧، وقال: هذا متن مشهور،

ليس له إسناد صحيح. [شعب الإيمان ٢: ٢٧١]

يراجع لمزيد التفصيل العلل المتناهية لإبن الجوزي ١: ١١١-١٢٢.

وقال ابن حجر: روي من رواية ثلاثة عشر من الصحابة، أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية، وبيّن ضعفها كلها، وأفرد ابن المنذر الكلام عليه في جزء مفرد، وقد لخصت القول فيه في المجلس السادس عشر من الإملاء، ثم جمعت طرقه في جزء ليس فيها طريق تسلم من علة قاذبة.

[تلخيص الحبير ٣: ٩٣-٩٤]



حديثاً من السنة حشر يوم القيامة في زمرة الأنبياء^(١).

❁ وأخرج عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من تعلّم حديثين اثنين ينفع بهما نفسه أو يعلمهما غيره فينتفع بهما كان خيراً من عبادة ستين سنة^(٢).

❁ وأخرج عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: إن الإسلام بدأ غريباً^(٣) وسيعود غريباً فطوبى للغرباء قيل: يا رسول الله من الغرباء؟ قال: الذين يحبون سنتي من بعدي ويعلمونها عباد الله^(٤).

❁ وأخرج من هذا الطريق مرفوعاً: من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي كان له مثل أجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجرهم شيئاً^(٥).

(١) جامع المسانيد للحوارزمي ١: ١٠٠، وفيه إسحاق بن نجیح الملقب بـ'يروي عن عطاء الخراساني وابن جريح وغيرهما' كنيته أبو صالح وقيل: أبو يزيد قال أحمد: هو من أكذبالناس، وقال يحيى: معروف بالكذب ووضع الحديث، وقال الفسوي: لا يكتب حديثه وقال النسائي والدارقطني: متروك، وقال الفلاس: كان يضع الحديث صراحاً. [ميزان الاعتدال ١: ٢٠٠]

(٢) شرف أصحاب الحديث: ٨٠، برقم: ١٧٢.

(٣) قال الطيبي: لا يخلو، إمّا أن يُستعار الإسلام للمسلمين فالغربة هي القرينة، فيرجع معنى الوحدة والوحشة إلى نفس المسلمين، وإمّا أن يجري الإسلام على الحقيقة فالكلام فيه على التشبيه، والوحدة أو مفعولاً مطلقاً أي: الإسلام ظهر ظهور الغرباء حين بدأ فريداً وحيداً لا مأوى له حتى تبوأ دار الإسلام؛ أي: طيبة فطوبى له وطاب عيشاً، ثم أتم الله نوره فانث في الآفاق، فبلغ مشارق الأرض ومغاربها فيعود في آخر الأمر وحيداً فريداً شريداً إلى طيبة كما بدأ فطوبى له ولهفَى عليه، كما ورد: الإيمان ليأرزل إلى المدينة كما تآرزل الحية إلى جحرها، فعلى هذا "طوبى" ترشيح الاستعارة.

[الكاشف عن حقائق السنن ٢: ٦٢٦، تحت حديث: ١٥٩]

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان [١] باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً [٦٥] برقم: ٢٣٢- [١٤٥] و الطحاوي في مشكل الآثار ١: ٢٩٨، وأبو عوانة ١: ١٠٢، وأحمد ١: ١٨٤؛ ٣٩٨؛ ٣٨٩؛ ٤٧٣، والطبراني في الصغير ١: ١٠٤.

(٥) أخرجه الترمذي، كتاب العلم [٤٢] باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدعة [١٦] برقم: ٢٦٧٧، وابن ماجه، المقدمة، باب من أحيا سنة قد أميتت [١٥] برقم: ٢١٠، وابن أبي عاصم في السنة ١: ٢٣، والطبراني في الكبير ١٧: ١٦، والمنذري في الترغيب والترهيب ١: ٨٧، ٩١، والتبريزي في المشكاة برقم: ١٦٨.

وتمامه: ومن ابتدع بدعة ضلالة لأترضني الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيئاً، وحسنه الترمذي.

.....



❁ وأخرج عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من حفظ علي أمتي أربعين حديثاً من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة فقيهاً و كنت له شافعاً وشهداً^(١).

❁ وأخرج عن أبي الدرداء رضي الله عنه مرفوعاً مثله^(٢).

❁ وأخرج عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من حفظ علي أمتي أربعين حديثاً من السنة كنت له شافعياً يوم القيامة^(٣).

❁ وأخرج عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ألا أدلكم على الخلفاء مني ومن أصحابي ومن الأنبياء قبلي؟ هم حَمَلَةُ الْقُرْآنِ و الأحاديث عني في الله والله^(٤).

❁ وأخرج عن علي عليه السلام قال: ما من شيء إلا وعلمه في القرآن، ولكن رأي الرجال يعجز عنه^(٥).

❁ وأخرج عن الحنيد قال: الطريق مسدود على خلق الله إلا على المتبعين أخبار

..... قلت: قوله هذا مردود، وهذا حديث موضوع، لأن مداره على كثير بن عبد الله، وقد قال فيه

الشافعي وأبو داؤد: ركنٌ من أركان الكذب. [ميزان الاعتدال ٣: ٤٠٧]

قال أبو زرعة: واهي الحديث، ليس بقوي. [الجرح والتعديل ٧: ١٥٤]

ولهذا قال القاضي عياض: هذه رواية منكورة غير صحيحة. [إكمال المعلم ١: ١١٢]

قال ابن البيع: هذا حديثٌ واهٍ. [إكمال المعلم ١: ١١٢]

قال المحدث القرطبي: وقد اغترّ بهذه الزيادة أناسٌ ممن يقصد الخير ولا يعرفه، فظنّ أنّ هذا الوعيد إنما يتناول من قصد الإضلال بالكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأما من قصد الترغيب في الأعمال الصالحة، وتقوية مذاهب أهل السنة فلا يتناولها فوضع الأحاديث لذلك، وهذه جهالة، لأن هذه الزيادة تُروى عن الأعمش ولا تصح عنه، وليست معروفة عند نقله ذلك الحديث مع شهرته.

[المفهم ١: ١١٤-١١٥]

(١) قال المُفَضَّل: فيه عبد الله بن أحمد يروي عن أبيه عن أهل البيت نسخة باطلة.

[العلل المتناهية ١: ١١٢]

(٢) في طُرُقهِ عبد الملك بن هارون، قال أبو حاتم الرازي: متروك، وقال السعدي: دجال، كذاب، وقال

ابن جبان: يضع الحديث. [العلل المتناهية ١: ١١٩]

(٣) أما حديث ابن عباس رضي الله عنه ففي الطريق الأول الحسن بن قتيبة، وفي طريقه الثاني والرابع اسحاق

ابن نجيح، قال الدارقطني: كلاهما متروك الحديث، وفي الطريق الثالث أحمد بن أبي بكر، وله

مناكير عن الثقات. [العلل المتناهية ١: ١٢٠]

(٤) شرف أصحاب الحديث: ٣١-٣٢، برقمي: ٥٨-٥٩.

(٥) أخرجه السمرقندي في تفسيره بحر العلوم ١: ٣٥ بدون السند.



رسول الله ﷺ المقتدين بآثاره، قال الله تعالى: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ [سورة الأحزاب: ٣٣: ٢١] (١).

✽ وأخرج عن عبد الرحمن بن مهدي قال: الرجل إلى الحديث أحوج منه إلى الأكل والشرب، لأن الحديث يفسر القرآن (٢).

✽ وأخرج عن رجل من الصحابة أن النبي ﷺ قال: إن في آخر أمتي قوم ما يعطون من الأجر مثل ما لأولهم، ينكرون المنكر، ويقاتلون أهل الفتن فليل لإبراهيم بن موسى من هم؟ قال: أهل الحديث، يقولون: قال رسول الله ﷺ افعلو أكذا، وقال رسول الله ﷺ: لا تفعلوا أكذا (٣).

✽ وأخرج عن أحمد بن حنبل أنه قيل له: هل لله أبدال في الأرض؟ قال: نعم؛ قيل: من هم؟ قال: إن لم يكن أصحاب الحديث هم الأبدال فلا أعرف لله أبدالاً (٤).

✽ وأخرج عن ابن المبارك أنه ذكر حديث (٥): لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من ناورهم حتى تقوم الساعة. قال ابن المبارك: هم عندي أصحاب الحديث.

✽ وأخرج عن ابن المديني أنه قال في حديث (٦): لا تزال طائفة هم أهل الحديث (٧)

(١) الرسالة القشيرية: ٥١. (٢٣) ما وجدت هذين الروايتين.

(٤) شرف أصحاب الحديث: ٥٠، برقم: ١٠١.

وقال الخليل بن أحمد: إن لم يكن أهل القرآن والحديث أولياء الله فليس لله ولي في الأرض. [شرف أصحاب الحديث: ٥٠، برقم: ١٠٢]

(٥) شرف أصحاب الحديث: ٢٦، برقم: ٤٧. (٦) شرف أصحاب الحديث: ١٠، برقم: ١٣.

(٧) قال الإمام ابن تيمية: نحن لأنعني بأهل الحديث المقتصرين على سماعه أو كتابته أو روايته، بل نعني بهم: كل من كان أحق بحفظه ومعرفته وفهمه ظاهراً وباطناً، واتباعه باطناً وظاهراً، وكذلك أهل القرآن. [مجموع الفتاوى ٤: ٤٨٠]

وقال محمد بن إبراهيم الوائلي: إذ من المعلوم أن أهل حديث إسم لمن عني به وانقطع في طلبه فهو لاء هم أهل الحديث من أي مذهب كانوا، وقد ذكر أئمة الحديث ما يقتضي ذلك فإنهم مجمعون على أن أبا عبد الله الحاكم ابن البيهق من أئمة الحديث مع معرفتهم أنه من الشيعة. [الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم ﷺ: ١: ٢٢٢]

سئل عن الحافظ ابن حجر: من أهل الحديث؟ فقال: أهل الحديث عندنا من يستعمل الحديث. [الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر: ١: ٧٨]



و الذين يتعاهدون مذهب الرسول ﷺ و يذبون عن العلم، لولا هم لأهلك الناس :
المعتزلة (١) و الرافضة و الجهمية (٢) و أهل الإرجاء (٣) و الرأي (٤).

(١) إنما سُموا المعتزلة لإعتزالهم الحق و قيل: لإعتزالهم أقاويل المسلمين، لأن الناس كانوا مختلفين في مرتكب الكبيرة فقال بعضهم: هم مؤمنون بمآمهم من الإيمان و قال بعضهم: هم كفرون؛ فأحدث و اصل بن عطاء قولاً ثالثاً و فارق المسلمين و اعتزل المؤمنين فقال: ما هم بمؤمنين ولا كافرين، فسُموا بذلك المعتزلة. [الغنية لطالبي طريق الحق ١: ١٢٩]

(٢) منسوبة إلى جهم بن صفوان الذي كان يقول: الإيمان هو المعرفة بالله و رسوله و جميع ما جاء به من عنده فقط و يزعمون أن القرآن مخلوق و أن الله لم يكلم موسى ﷺ و أنه تعالى لم يتكلم و لا يرى و ليس له عرش و لا كرسي و لا هو على [فوق] العرش و أنكروا الموازين و عذاب القبر و كون الجنة و النار مخلوقين و ادّعا أنهما إذا خلقتا تفنيان. [الغنية لطالبي طريق الحق ١: ١٢٨]

(٣) إنما سُموا المرجئة لأنها زعمت أن الواحد من المكلفين إذا قال لا إله إلا الله محمد رسول الله و فعل بعد ذلك سائر المعاصي لم يدخل النار أصلاً، و أن الإيمان قولٌ بلا عمل، و الأعمال الشرائع و الإيمان قولٌ مجردٌ و الناس لا يتفاضلون في الإيمان. [الغنية لطالبي طريق الحق ١: ١٢٧]

(٤) قال الإمام ابن عبد البر: اختلف العلماء في الرأي المقصود إليه بالذم و العيب في هذه الآثار المذكورة في هذا الباب عن النبي ﷺ و عن أصحابه ﷺ و عن التابعين لهم بإحسان، فقالت طائفة: الرأي المذموم هو البدع المخالفة للسنن في الاعتقاد كراي جهم و سائر مذاهب أهل الكلام، لأنهم قومٌ قياسهم و آرائهم في رد الأحاديث فقالوا: لا يجوز أن يرى الله تعالى في القيامة لأنه تعالى يقول: لا تُذركم الأبصار و هو يُذرك الأبصار [سورة الأنعام ٦: ١٠٣] فردوا قول رسول الله ﷺ: إنكم ترون ربكم يوم القيامة [أخرجه البخاري بالأرقام: ٥٢٩، ٥٤٧، ٥٧٠، ٤٦٩٧، ٦٩٩٩] و مسلم برقمي: ٦٣٣، ٥٥٥١، و أبو داود برقم: ٤٧٢٩] و تأولوا في قول الله تعالى: و جوه يومئذ ناظرة التي ربها ناظرة [سورة القيامة ٧: ٢٢-٢٣] و تأولوا لا يعرفه أهل اللسان و لأهل الأثر و قالوا لا يجوز أن يُسأل الميت في قبره لقول الله تعالى: أمّتنا أنتين و أحبيتنا أنتين [سورة المؤمن ٤٠: ١١] فردوا الأحاديث المتواترة في عذاب القبر و فنته و ردوا الأحاديث في الشفاعة على تواترها و قالوا: لن يخرج من النار من دخل فيها و قالوا: لا نعرف حوضاً و لا ميزاناً و لا نعقل ما هذا و ردوا السنن في ذلك كله برأيهم و قياسهم إلى أشياء يطول ذكرها من كلامهم في صفات البارئ تبارك و تعالى.

و قال جماعة من أهل العلم: إنما الرأي المذموم المعيب المحجور الذي لا يحل النظر فيه و لا الإشتغال به: الرأي المبتدع و شبهه من ضروب المبتدع، و قال آخرون: و هم جمهور أهل العلم: الرأي المذموم المذكور في هذه الآثار عن النبي ﷺ و عن أصحابه ﷺ و التابعين هو القول في أحكام شرائع الدين بالإستحسان و الظنون و الإشتغال بحفظ المعضلات و الأغلوطات و رد الفروع و السنوأل بعضها على بعض قياساً دون ردها على أصولها و النظر في عللها و اعتبارها فاستعمل فيها الرأي قبل أن تنزل و فرغت و شققت قبل أن تقع و تكلم فيها قبل أن تكون بالرأي المضارع للظن. قالوا: ففي الإشتغال بهذا و الإستغراق فيه تعطيل للسنن و البعث على جهلها و ترك الوقوف على =



❁ وأخرج عن ابن مسعود وأبي ذر رضي الله عنهما قالوا: قال رسول الله ﷺ: من ورائكم أيام صبر فالمتمسك بما أنتم عليه له أجر خمسين، قالوا: يا رسول الله منا أو منهم؟ قال: منكم (١).

❁ وأخرج مثله من حديث ابن عمر رضي الله عنهما (٢).

❁ وأخرج عن أبي الجلد (٣) قال: يرسل على الناس على رأس كل أربعين سنة شيطاناً يقال له القمقم فيبتدع لهم بدعة (٤).

❁ وأخرج عن الإمام البخاري قال: كنا ثلاثة أو أربعة على باب ابن عبد الله فقال: إني لأرجو أن تأويل هذا الحديث: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم، أنتم لأن التجار قد شغلوا أنفسهم بالتجارات وأهل الصنعة قد شغلوا أنفسهم بالصناعات، والملوك قد شغلوا أنفسهم بالمملكة وأنتم تحيون سنة النبي ﷺ (٥).

❁ وأخرج عن ابن وهب، قال لي مالك بن أنس: لا تعارضوا السنة، وسلموها (٦).

❁ وأخرج عن كهمس الهمداني، قال: من لم يتحقق أن أهل السنة حفظة الدين فإنه يعد في ضعفاء المساكين الذين لا يدينون الله بدين، يقول الله لنبيه ﷺ: اللَّهُ نُزِّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ [سورة الزمر ٣٩: ٢٣] ويقول رسول الله ﷺ: حدثني جبريل عليه السلام عن الله (٧).

❁ وأخرج عن سفیان الثوري، قال: الملائكة حراس السماء وأصحاب الحديث حراس الأرض (٨).

❁ وأخرج عن وكيع قال: لو أن الرجل لم يصب في الحديث شيئاً إلا أنه يمنعه من الهوى كان قد أصاب فيه (٩).

❁ وأخرج عن أحمد بن سنان قال: كان الوليد الكرابيسي خالي، فلما حضرته الوفاة

..... ما يلزم الوقوف عليها منها ومن كتاب الله عز وجل ومعانيه واحتجوا على صحة ما ذهبوا إليه

من ذلك بأشياء. [جامع بيان العلم وفضله: ٢: ١٦٩-١٧٠]

(١-٤) ما وجدت ذلك .

(٥) شرف أصحاب الحديث: ٥٢، برقم: ١٠٧.

(٦) ما وجدت ذلك .

(٧) ما وجدت ذلك .

(٨) شرف أصحاب الحديث: ٤٤، برقم: ٨٦.

(٩) شرف أصحاب الحديث: ٦٠، برقم: ١٢٥.



قال لبيته: تعلمون أحدًا أعلم بالكلام مني؟ قالوا: لا، قال: فتتعموني؟ قالوا: لا، قال: فإني أوصيكم أتقبلون؟ قالوا: نعم، قال: عليكم بما عليه أصحاب الحديث، فإني رأيت الحق معهم^(١).

✽ وأخرج أحمد في الزهد عن قتادة قال: واللّه ما رغب أحد عن سنة نبيه ﷺ إلا هلك، فعليكم بالسنة وإياكم والبدعة، وعليكم بالفقّه وإياكم والشبهة^(٢).

✽ وأخرج الحاكم في المستدرک عن عبد الرحمن بن أبزي قال: لما وقع الناس في أمر عثمان ﷺ قلت لأبي بن كعب ﷺ: أبا المنذر! ما المخرج من هذا الأمر؟ قال: كتاب الله وسنة نبيه ﷺ ما استبان لكم فاعملوا به، وما أشكل عليكم فكلوه إلى عالمه^(٣).

✽ وأخرج الحاكم أيضاً عن حبة العرنبي أن أناساً أتوا عليّاً ﷺ فأنشأوا على عبد الله بن مسعود ﷺ فقال: أقول فيه مثل ما قالوا أو أفضل: من قرأ القرآن وأحلّ حلاله وحرم حرامه فقيه في الدين، عالم بالسنة^(٤).

✽ وأخرج عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: غفار غفر الله لها، وأسلم سالمها الله [وشيء من جهينة، وشيء من مزينة، وعصية عصى الله، ورسوله، ورعل وذكون] أما إنني لم أقله، ولكن الله قاله^(٥).

(١) وتتمة القول: لست أعني الرؤساء، ولكن هؤلاء الممزقين، ألم ترأحدهم يجيئ إلى الرئيس منهم فيخطئه ويهجنه. [شرف أصحاب الحديث: ٥٦، رقم: ١١١]

(٢) ما وجدت ذلك.

(٣) المستدرک، معرفة الصحابة، ذكر مناقب أبي بن كعب ﷺ: ٣٠٣: ٣٠٣.

(٤) المستدرک، معرفة الصحابة، ذكر مناقب عبد الله بن مسعود ﷺ: ٣١٥: ٣١٥.

(٥) المستدرک، معرفة الصحابة، ذكر فضيلة أسلم وغفار: ٨٢: ٨٢، التاريخ الكبير: ٢٠٨: ٢٠٨، الترجمة:

٢٤٦٥، وما بين المعكوفتين من هذا، ورواه أحمد: ٥٧: ٥٧، والطبراني في الكبير: ٤: ٢١٦، رقم:

٤١٧٣.

قال الريسي: فيه ابن إسحاق، وهو ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات.

[مجمع الزوائد: ٢: ١٣٨]



هذه

جَمَلٌ مُنْتَقَاةٌ مِّنْ

رِسَالَةِ الْقَشِيرِيِّ^(١)

مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الطَّرِيقِ فِي ذَلِكَ

(١) عبدالكريم بن هوازن بن عبدالمك بن طلحة النيسابوري القشيري، من بني قشير بن كعب،
أبو القاسم، زين الإسلام، شيخ خراسان في عصره زُهداً وعلماً بالدين، كانت إقامته بنيسابور،
وتوفي فيها سنة: ٤٦٥ هـ. [تاريخ بغداد ١١: ٨٣]



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال ذو النون المصري^(١): من علامات المُحِبِّ لله عزَّ وجلَّ: مُتَابَعَةُ حَبِيبِ اللَّهِ ﷺ في أخلاقه، وأفعاله، وأوامره، وسننه^(٢).
قال أبو سليمان الداراني^(٣): رَبَّمَا يَقَعُ فِي قَلْبِي النِّكْتَةُ مِنْ نِكْتِ الْقَوْمِ أَيَّامًا، فَلَا أَقْبِلُ مِنْهُ إِلَّا بِشَاهِدِينَ عَدْلَيْنِ: الْكِتَابَ وَالسَّنَةَ^(٤).
وقال أحمد بن أبي الخواريزي^(٥): مَنْ عَمِلَ عَمَلًا بِلا إِتْبَاعِ سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَباطِلٌ عَمَلُهُ^(٦).

قال أبو حفص: عمر بن مسلمة الحَدَّادُ^(٧): مَنْ لَمْ يَزِنْ أفعالَهُ، وَأحوالَهُ فِي كُلِّ وَقْتٍ بِالْكِتَابِ وَالسَّنَةِ، وَلَمْ يَتَّهَمِ خَوَاطِرَهُ، فَلَا تَعُدُّوهُ فِي دِيوانِ الرِّجالِ^(٨).
وقال الحنيد^(٩): الطُّرُقُ كُلُّهَا مَسدودَةٌ عَلَى الخَلْقِ إِلَّا عَلَى مَنْ اقْتَفَى أثرَ الرِّسولِ

(١) توبان بن إبراهيم؛ وقيل: الفيض بن إبراهيم، توفي سنة: ٢٤٥هـ، فائق في التصوف، وأوحد وقته علماً، وورعاً، وحالاً، وأدباً. [الرسالة القشيرية: ٢٣]

(٢) الرسالة القشيرية: ٢٤.

(٣) عبدالرحمن بن عطية، وداران قرية من قُرى دمشق، مات سنة: ٢١٥هـ. [الرسالة القشيرية: ٤٠]

(٤) الرسالة القشيرية: ٤٢.

(٥) أبو الحسين، من أهل دمشق، صحب أبا سليمان الداراني وغيره، مات: ٢٣٠هـ.

[الرسالة القشيرية: ٤٤]

(٦) الرسالة القشيرية: ٤٥.

(٧) من قرية يُقال لها: كُورْدَاباد، على باب مدينة نيسابور، على طريق بخارى، كان أحد الأئمة و

السادد، مات سنة: تَيْفٍ وستين ومائتين. [الرسالة القشيرية: ٤٥]

(٨) الرسالة القشيرية: ٤٥.

(٩) أبو القاسم: جنيد بن محمد، سيدهذه الطائفة وإمامهم، أصله من نهاوند، ومنشأه ومولده بالعراق أبوه كان يبيع الزجاج، فلذلك يُقال له القواريري، وكان فقيهاً على مذهب أبي ثور، وكان يُفتي في حلقاته بحضرته، وهو ابن عشرين سنة، صحب خاله السري، والحارث المحاسبي، ومحمد بن علي

القصاب، مات سنة: ٢٩٧هـ. [الرسالة القشيرية: ٥٠-٥١]



(١) ﷺ .

وقال: من لم يحفظ القرآن، ولم يكتب الحديث لا يُقْتَدَى به في هذا الأمر، لأن علمنا هذا مقيّد بالكتاب والسنة (٢).

وقال أيضاً: مذهبنا هذا مُقَيّد بأصول الكتاب والسنة (٣).

وقال أبو عثمان الحيري (٤): الصحبة مع الله: يُحَسِّنُ الأَدبَ، ودوام الهيبة، والمراقبة، والصحبة مع الرسول ﷺ، بِاتِّبَاعِ سُنَّتِهِ، وُزُومِ ظَاهِرِ العِلْمِ (٥).

وقال: من أَمَرَ السَّنةَ على نفسه قولاً وفعلاً نطق بالحكمة، ومن أَمَرَ الهَوَى على نفسه نطق بالبدعة، قال الله تعالى: وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا [سورة النور ٤٤: ٢٤] (٦).

ولما احتضر (٧) أبو عثمان مَزَقَ ابنه أبو بكر قميصه ففتح أبو عثمان عينيه، وقال: خلاف السنة يا بُنَيَّ في الظاهر، علامة رياءٍ في الباطن (٨).

قال أبو الفوارس شاه بن شجاع الكرمانى (٩): مَنْ عَصَّ بصره عن المحارم، وأمسك نفسه عن الشهوات، وعمَّرَ باطنه بدوام المراقبة، وظاهره بِاتِّبَاعِ السَّنةِ، وعوَدَ نفسه أكل الحلال لم تخطئ له فِرَاسَةٌ (١٠).

وقال أبو العباس أحمد بن محمد بن سهل بن عطاء الأدمي (١١): مَنْ أَلْزَمَ نفسه آداب

(١) الرسالة القشيرية: ٥١.

(٢) الرسالة القشيرية: ٥١.

(٣) أبو عثمان سعيد بن إسماعيل الجبيري، المقيم بنيسابور، وكان من "الرَّيِّ" صحب شاه الكرمانى، ويحيى بن معاذ الرازي، ثم ورد نيسابور، مات سنة: ٢٩٨ هـ. [الرسالة القشيرية: ٥١-٥٢] وهو عند ابن خلكان ٢: ٣٦٩، والخطيب ٩: ٩٩: الحيري.

(٤) الرسالة القشيرية: ٥٢.

(٥) الرسالة القشيرية: ٥٣، الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع: ٥٣.

(٦) وفي الرسالة القشيرية: ولما تَعَيَّرَ على أبي عثمان الحال.

(٧) الرسالة القشيرية: ٥٢.

(٨) كان من أولاد الملوك، صحب أبا تراب النخشي، وأبا عبيد البُسرى، كان أحداً الفتيان، كبير الشأن مات قبل الثلاثمائة. [الرسالة القشيرية: ٥٩]

(٩) الرسالة القشيرية: ٥٩.

(١٠) من كبار مشايخ الصوفية وعلماهم، كان الخَرَّازُ يُعَظِّمُ شأنه، وهو من أقران الجُنَيْدِ وصحب إبراهيم المارستاني، مات سنة: ٣٠٩ هـ. [الرسالة القشيرية: ٦٤]



الشریعة نورُ اللهُ قلبه بنور المعرفة ، ولا مقام أشرف من مقام متابَعَة الحبيب ﷺ في أوامره وأفعاله وأخلاقه (١).

قال أبو حمزة البغدادي (٢): مَنْ عَلَّمَ طَرِيقَ الْحَقِّ سَهَّلَ سُلُوكَهُ عَلَيْهِ، وَلَا دَلِيلَ عَلَى الطَّرِيقِ إِلَى اللَّهِ إِلَّا بِمُتَابَعَةِ الرَّسُولِ ﷺ فِي أَحْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَقْوَالِهِ (٣).
وقال أبو إسحاق إبراهيم بن داود الرقي (٤): علامة محبة الله: إينارطاعته، و متابعة نبيه ﷺ (٥).

وقال أبو بكر الطمستاني (٦): الطريق واضحٌ، والكتاب والسنة قائمٌ بين أظهرنا، وفضل الصحابة ﷺ معلومٌ لسبقهم إلى الهجرة، ولصحبتهم، فمن صحب منا الكتاب والسنة، وتغرب عن نفسه والخلق، وهاجر بقلبه إلى الله فهو الصادق المصيب (٧).
وقال أبو القاسم النصاريازي (٨): أصل التصوف: مُلَازِمَةُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَتَرْكُ الْأَهْوَاءِ وَالْبَدْعِ، وَتَعْظِيمُ حُرْمَاتِ الْمَشَائِخِ، وَرُؤْيَةُ أَعْذَارِ الْخَلْقِ، وَالْمُدَاوِمَةُ عَلَى الْأُورَادِ، وَتَرْكُ إِرْتِكَابِ الرِّخْصِ وَالتَّأْوِيلَاتِ (٩).

(١) الرسالة القشيرية: ٦٤.

(٢) أبو حمزة البغدادي، البزاز، مات قبل الجُنَيْدِ، صحب السَّرِّيَّ، والحسن المسوحي، كان عالماً بالقراءات، فقيهاً، كان من أولاد عيسى بن أبان، وكان أحمد بن حنبل يقول له في المسائل: مات قول فيها يا صوفي؟ مات سنة: ٢٨٨هـ. [الرسالة القشيرية: ٦٦]

(٣) الرسالة القشيرية: ٦٦.

(٤) من كبار مشايخ الشام، من أقران الجُنَيْدِ، وابن الجَلَاءِ، وقد عَجَّرَ وعاش إلى سنة: ٣٢٦هـ. [الرسالة القشيرية: ٦٨]

(٥) الرسالة القشيرية: ٦٩.

(٦) صحب إبراهيم الدَّبَّاعُ، وكان أوحد وقته علماً، وحالاً، مات بنيسابور بعد سنة: ٣٤٠هـ. [الرسالة القشيرية: ٨٣]

(٧) الرسالة القشيرية: ٨٤.

(٨) إبراهيم بن محمد شيخ خراسان في وقته، صحب الشبلي، وأبا علي الروذباري، والمرتعش، حاور بمكة المكرمة سنة: ٣٦٦هـ ومات بها سنة: ٣٦٩هـ، كان عالماً بالحديث، كثير الرواية. [الرسالة القشيرية: ٨٥]

(٩) الرسالة القشيرية: ٨٦.



وقال الخَوَّاصُ^(١): الصَّيْرُ: الثُّبَاتُ عَلَى أَحْكَامِ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ^(٢).

وقال سهل بن عبد الله^(٣): الْفِتْوَى^(٤): اتِّبَاعُ السَّنَةِ^(٥).

قال أبو علي الدَّقَّاقُ^(٦): قَصِدَ أَبُو يَزِيدَ الْبِسْطَامِيُّ بَعْضَ مَنْ وُصِفَ بِالْوِلَايَةِ، فَلَمَّا وَافَى مَسْجِدَهُ قَعَدَ يَنْظُرُ خُرُوجَهُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ وَتَنَخَّمَ فِي الْمَسْجِدِ، فَانصَرَفَ أَبُو يَزِيدَ، وَلَمْ يُسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَقَالَ: هَذَا الرَّجُلُ غَيْرُ مَأْمُونٍ عَلَى أَدَبٍ مِنْ آدَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَيْفَ يَكُونُ أَمِينًا عَلَى أَسْرَارِ الْحَقِّ؟^(٧).

قال أبو حفص: أَحْسَنَ مَا يَتَوَسَّلُ بِهِ الْعَبْدُ إِلَى مَوْلَاهُ: دَوَامُ الْفَقْرِ إِلَيْهِ عَلَى جَمِيعِ الْأَحْوَالِ وَمَلَازِمَةِ السَّنَةِ فِي جَمِيعِ الْأَفْعَالِ، وَطَلَبُ الْقُوتِ مِنْ وَجْهِ الْحَلَالِ^(٨).

أَخْرَجَ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْحِلْيَةِ عَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَصُولُنَا سِتَّةُ أَشْيَاءَ: التَّمَسُّكُ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَالْإِقْتِدَاءُ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَكْلُ الْحَلَالِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَاجْتِنَابُ الْآثَامِ، وَأَدَاءُ الْحَقُوقِ، وَقَالَ: مَنْ كَانَ اقْتِدَاؤُهُ بِالنَّبِيِّ ﷺ لَمْ يَكُنْ فِي قَلْبِهِ اخْتِيَارٌ لِشَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ، وَلَا يَحْوُلُ قَلْبُهُ سِوَى مَا أَحَبَّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ^(٩).

(١) أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد الخَوَّاصُ، مِنْ أَقْرَانِ الْجُنَيْدِ وَالنُّورِيِّ، وَهُوَ فِي التَّوَكُّلِ وَالرِّيَاضَاتِ حَظٌّ كَبِيرٌ، مَاتَ بِالرَّيِّ سَنَةَ ٢٩١ هـ، كَانَ مِطْوَنًا [عَلِيلِ الْبَطْنِ] فَكَانَ كَلِمًا قَامَ تَوْضُأً، وَعَادَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فَدَخَلَ مَرَّةً الْمَاءَ فَمَاتَ. [الرَّسَالَةُ الْقَشِيرِيَّةُ: ٦٤]

(٢) الرَّسَالَةُ الْقَشِيرِيَّةُ: ٢٢٠.

وَقَالَ أَيْضًا: لَيْسَ الْعِلْمُ بِكَثْرَةِ الرِّوَايَةِ، إِنَّمَا الْعَالِمُ مَنْ اتَّبَعَ الْعِلْمَ وَاسْتَعْمَلَهُ، وَاقْتَدَى بِالسَّنَنِ، وَإِنْ كَانَ قَلِيلَ الْعِلْمِ. [الرَّسَالَةُ الْقَشِيرِيَّةُ: ٦٥]

(٣) أَبُو مُحَمَّدٍ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التُّسْتَرِيُّ، أَحَدُ أَيْمَةِ الْقَوْمِ، لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي وَقْتِهِ نَظِيرٌ فِي الْمَعَامِلَاتِ وَالرُّوَعِ، وَكَانَ صَاحِبَ كِرَامَاتٍ، لَقِيَ ذَا النُّونَ الْمِصْرِيَّ بِمَكَّةَ سَنَةَ خُرُوجِهِ إِلَى الْحَجِّ، مَاتَ سَنَةَ:

٢٧٣ هـ، وَقِيلَ سَنَةَ ٢٨٣ هـ. [الرَّسَالَةُ الْقَشِيرِيَّةُ: ٣٩]

(٤) أَصْلُ الْفِتْوَى: أَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ سَاعِيًا أَبَدًا فِي أَمْرِ غَيْرِهِ. [الرَّسَالَةُ الْقَشِيرِيَّةُ: ٢٦٠]

(٥) الرَّسَالَةُ الْقَشِيرِيَّةُ: ٢٦٢.

(٦) لَمْ أَعَثِّرْ لَهُ عَلَى تَرْجُمَةٍ.

(٧) الرَّسَالَةُ الْقَشِيرِيَّةُ: ٢٩٢، بَابُ الْوِلَايَةِ.

(٨) الرَّسَالَةُ الْقَشِيرِيَّةُ: ٣٠٧.

(٩) جِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ ١٠: ١٩٠.



التَلْبِينَةُ

عن عائشة رضي الله عنها - زوج النبي ﷺ - أنها كانت إذا مات الميت من أهلها فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقن، إلا أهلها وخاصتها، أمرت ببرمةٍ من تلبينةٍ فطُبِخَتْ، ثم صُنِعَ ثريدٌ فصبَّتِ التلبينةُ عليها ثم قالت: كُلْنَ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: التلبينةُ مَحَمَّةٌ لفؤاد المريض، تذهب ببعض الحزن.

[صحيح البخاري، كتاب الأطعمة، [٧٠] باب التلبينة، [٢٤] برقم: ٥٤١٧، صحيح مسلم، كتاب

السلام، [٣٩] باب التلبينة مَحَمَّةٌ لفؤاد المريض، [٣٠] برقم: ٩٠- [٢٢١٦]

وفي لفظٍ آخر: إن التلبينة تُجَمُّ فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن.

[صحيح البخاري، كتاب الطب، [٧٦] باب التلبينة للمريض، [٨] برقم: ٥٦٨٩]

قال السَّرَوِيُّ: التلبينة: حِسَاءٌ يُعْمَلُ من دقيقٍ أو نُخَالَةٍ، وربما جِعِلَ فيها عَسَلٌ، سُمِّيَتْ تلبينةً تشبيهاً باللبن لبياضها ورقتها. [الغريين في القرآن والحديث ٥: ١٦٧٢] وقوله: تُجَمُّ أي: تُرِيحُ، والمراد بالفؤاد: رأس المعدة.





الخاتمة

فِرْقُ الرَّوَافِضِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أخرج الدينوري في المجالسة^(١) عن عبدالرحمن بن عبد الله الخرقى قال: كان بدأ الراضية أن قوماً من الزنادقة اجتمعوا فقالوا: نَشْتُمُ نَبِيَّهِمْ فقال كبيرهم: إذا نقتل فقلوا: نَشْتُمُ أحبباءه، فإنه يقال: إذا أردت أن تؤذي جارك فاضرب كلبه، ثم نعتزل فكفرهم، فقالوا: الصحابة كلهم في النار إلا علياً، ثم قال: كان علي رضي الله عنه هو النبي فأخطأ جبريل عليه السلام.

قال البخاري في تاريخه^(٢) عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: بعث الله نوحاً عليه السلام فما أهلك أمته إلا الزنادقة ثم نبي فني، والله لا يهلك هذه الأمة إلا الزنادقة. رأيت بعض من صنف في الملل والنحل قَسَمَ فرق الراضية إلى اثنتي عشرة فرقة فسمى الفرقة الأولى القائلة بنبوته علياً رضي الله عنه:

العلائية، وذكر أنهم يقولون: علي رضي الله عنه النبي ويقولون في أذانهم أشهد أن علياً رضي الله عنه رسول الله^(٣).

والثانية: الأموية، قالوا: إن علياً رضي الله عنه شريك النبي صلى الله عليه وسلم في النبوة.

والثالثة: الشاعية، قالوا إن علياً رضي الله عنه وصي رسول الله صلى الله عليه وسلم ووليته من بعده، وأن

الصحابة هزأت به، وردت أمر الله ورسوله حين تركوا وصيته وبايعوا غيره.

كذب هؤلاء لعنهم الله، ورضي الله عن الصحابة، وهذه هي الفرقة الثانية التي أشرت إليها في الخطبة ونقلنا في أثناء الكتاب كلام أبي حنيفة والعجب من هؤلاء حيث

(١) لأحمد بن مروان الدينوري المالكي المتوفى سنة: ٣١٠ هـ، ضمنه من كتب الأحاديث والأخبار ومحاسن النوادر والآثار ومنتقى الحكم والأشعار، وانتخب منه بعضهم وسماه: نخبة المؤانسة من كتاب المجانسة. [كشف الظنون: ١٥٩١]

(٢) التاريخ الكبير ٢: ٢٣٥، تحت ترجمة رقم: ٢٣٠٣.

(٣) هم أصحاب العلي بن ذراع الدوسي، وقال قوم: هو الأسدي، كان يُفَضَّلُ علياً رضي الله عنه على النبي صلى الله عليه وسلم وزعم أنه الذي بعث محمداً صلى الله عليه وسلم وسماه إلهاً، وكان يقول بدم محمد صلى الله عليه وسلم زعم أنه بعث ليدعو إلى علي رضي الله عنه فدعى إلى نفسه. [الملل والنحل للشهرستاني على هامش الفصل ٢: ١٢-١٣]



ضللو الصحابة رضي الله عنهم وردوا الأحاديث لأنها من رواياتهم وذلك يلزمهم في القرآن أيضاً لأن الصحابة الذين رووا لنا الحديث هم الذين رووا لنا القرآن فإن قبلوه لزمهم قبول الأحاديث إذ الناقل واحد.

والرابعة: الإسحاقية قالوا: النبوة متصلة من لدن آدم عليه السلام إلى يوم القيامة ومن يعلم علم أهل البيت والكتاب فهو نبي (١).

والخامسة: الناوسية قالوا: من فضّل أبا بكر وعمر رضي الله عنهما على علي عليه السلام فقد كفر (٢).

والسادسة: الإمامية (٣) قالوا: لا تخلو الأرض من إمام من ولد الحسين عليه السلام إما ظاهر مكشوف أو باطن موصوف، ولا يتعلم العلم من أحد بل يعلمه جبريل عليه السلام فإذا مات بدل مكانه مثله.

والسابعة: الزيدية (٤) قالوا: ولد الحسين عليه السلام كلهم أئمة في الصلوات، فما دام يوجد منهم أحد لم تجز الصلاة خلف غيرهم.

(١) من غلاة الشيعة، ولهم جماعة ينصرون مذهبهم، وينوبون عن أصحاب مقالاتهم، وبينهم خلاف في إطلاق اسم الإلهية على الأئمة من أهل البيت، قالوا: ظهور الروحاني بالجسد الجسماني أمر لا ينكره عاقل، إما في جانب الخير كظهور جبرئيل عليه السلام ببعض الأشخاص والتصور بصورة أعرابي، والتمثيل بصورة البشر، وإما في جانب الشر كظهور الشيطان بصورة الإنسان حتى يعمل الشر بصورته، وظهور الجن بصورة بشر حتى يتكلم بلسانه، فلذلك نقول: أن الله تعالى ظهر بصورة أشخاص، ولمالم يكن بعد النبي صلى الله عليه وآله شخص أفضل من علي عليه السلام، وبعده أولاده المخصوصون هم خير البرية فظهر الحق بصورتهم، ونطق بلسانهم، وأخذ بأيديهم، فحق هذا أطلقنا اسم الإلهية عليهم. [الملل والنحل على هامش الفصل ٢٤: ٢٥]

(٢) هم أتباع رجل من أهل البصرة، كان ينسب إلى ناووس كان هناك، وهم يسوقون الإمامة في أولاد علي عليه السلام إلى جعفر بن محمد الصادق، ويزعمون أنه لم يموت، وأنه المهدي المنتظر. [التبصير في الدين: ٣٧، وراجع الفرق بين الفرق: ٦١]

(٣) هم القائلون بإمامة علي عليه السلام بعد النبي صلى الله عليه وآله نصّاً ظاهراً، وبقيناً صادقاً من غير تعريض بالوصف، بل إشارة إليه بالعين، قالوا: وما كان في الدين والإسلام أمرٌ أهم من تعيين الإمام.

[الملل والنحل على هامش الفصل ١: ٢١٨-٢١٩]

(٤) الزيدية من الرافضة فمعظمها ثلاث فرق، وهي: الحارودية، والسليمانية، وقد يقال الحارودية أيضاً -والبُتيرية، وهذه الفرق الثلاث يجمعها القول بإمامة زيد بن علي بن أبي طالب عليه السلام في أيام خروجه، وكان ذلك في زمن هشام بن عبد الملك. [الفرق بين الفرق: ٢٢-٢٣]



والثامنة: الرجعية، قالوا: إن علياً عليه السلام وأصحابه كلهم يرجعون إلى الدنيا وينتقمون من أعدائه، ويسوي لهم الملك ما لم يسو لأحدٍ، ويملاً الأرض عدلاً كما ملكت جوراً
والتاسعة: اللاعنة، يتدينون بلعن الصحابة عليه السلام.

لعن الله هذه الفرقة، ورضي الله عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

العاشر: السائبة، قالوا بإلهية علي عليه السلام.

تعالى الله عما يقول المفترون علواً كبيراً^(١).

والحادية عشرة: الناسخة، قالوا بتناسخ الأرواح.

والثانية عشرة: المتربصة، يقيمون لهم في كل عصر رجلاً ينسبون له الأمر،

يزعمونه المهدي، وأن من خالفه كفر.

وقد أوسع صاحب هذا الكتاب، وهو من مشايخ الحافظ أبي الفضل بن ناصر من الرد على كل فرقة من الكتاب والسنة.

وروى فيه بسنده عن أبي سعيد الخدري عليه السلام قال: مثل أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم مثل العين، ودواء العين ترك مسيهاً^(٢).

وأخرج بسنده عن ابن وهب قال: كنا عند مالك بن أنس نتذاكر السنة، فقال مالك: السنة سفينة نوح صلى الله عليه وسلم من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق.

والأثر الذي أشرنا إليه في الخطبة عن الحميدي قال: كنت بمصر فحدث محمد بن إدريس الشافعي بحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رجل: يا أبا عبد الله! أتأخذ به؟ قال بهذا؟ فقال: أرأيتني خرجت من كنيسة؟ ترى علي زناراً حتى لا أقول به^(٣).

(١) هم أتباع عبد الله بن سبأ، وأنه كان من غلاة الروافض، وكان يقول في أول أمره: أن علياً عليه السلام كان نبياً، ثم زاد على ذلك فقال: كان إلهاً، وكان يقول: هو الإله في الحقيقة، وكان يدعو إلى مقاتله فأجابته جماعة في وقت علي عليه السلام، فلما رفع خبره إلى علي عليه السلام أمر بحفر حفرتين، وكان يحرقهم فيهما ولما أحرقهم علي عليه السلام نفى عبد الله بن سبأ إلى سباط المداين، فلما قتل علي عليه السلام قال عبد الله بن سبأ: إن علياً عليه السلام حي، لم يقتل ولم يموت، وإنما الذي قتل شيطاناً تصوّر بصورته، وتوهمت الناس أنه قتل، كما توهم اليهود والنصارى أن المسيح صلى الله عليه وسلم قتل. [التبصير في الدين: ١٢٣]

(٢) قال المصنف: ضعيف. [الأسرار المرفوعة: ٢٥٠، رقم: ٣٠٨]

قال محمد طاهر بن علي الرضوي: ضعيف. [تذكرة الموضوعات: ٢٠٧]

(٣) حلية الأولياء: ٩: ٦، مناقب الشافعي: ١: ٤٧٤، سير أعلام النبلاء: ١٠: ٣٤.



وأخرج عن الربيع بن سليمان قال: سأل رجل الشافعي عن حديث فقال: هو صحيح فقال له الرجل: فماتقول؟ فارتعد وانتفض وقال: أي سماء تظلني، وأي أرض تقلني إذا رويْتُ عن النبي ﷺ وقلت بغيره (١)؟

وأخرج عن الربيع قال: ذكر الشافعي حديثاً فقال له رجل: أتأخذ بالحديث؟ فقال: أشهدوا أنني إذا صح عندي الحديث عن رسول الله ﷺ فلم آخذ به فإن عقلي قد ذهب (٢).

وأخرج عن ابن الوليد بن أبي الجارود قال الشافعي: إذا صح الحديث عن رسول الله ﷺ وقلت قولاً، فأنا راجع عن قولي، وقائل بذلك (٣).

وأخرج عن الزعفراني قال: قال الشافعي: إذا وجدت لرسول الله ﷺ سنة فاتبعوها، ولا تلتفتوا إلى قول أحد (٤). **والله اعلم.**

(١) حلية الأولياء: ٩: ١٠٦، مناقب الشافعي ١: ٤٧٥، سير أعلام النبلاء: ١٠: ٣٤.

(٢) حلية الأولياء: ٩: ١٠٦، مناقب الشافعي ١: ٤٧٤، سير أعلام النبلاء: ١٠: ٣٤.

(٣) حلية الأولياء: ٩: ١٠٧.

(٤) حلية الأولياء: ٩: ١٠٧.



قال الحافظ ابن حجر العسقلاني

قال جمال الدين إبراهيم بن محمد الطيبي: أن بعض أمراء المغل تَنَصَّرَ فحَضَرَ عنده جماعة من كبار النصارى والمغل فجعل واحد منهم ينتقص النبي ﷺ و هناك كلب صيِّدٌ مربوطٌ، فلما أكثر من ذلك وَتَبَّ عليه الكلب فخمشه فخلصوه منه، وقال بعض من حضر: هذا بكلامك في محمد ﷺ فقال: كلا، بل هذا الكلب عزيز النفس، رأني أشيرُ بيدي فظنَّ أنني أريد أن أضربه، ثم عادَ إلى ما كان فيه فأطال فوثب الكلب مرةً أخرى فقبض على زَرْدَمَتِهِ فقلعها فمات من حينه فأسلم بسبب ذلك نحو أربعين ألفاً من المغل.

[الدرر الكامنه في أعيان المائة الثامنة ٣: ١٢٨-١٢٩ ترجمه: علي بن مرزوق بن أبي الحسن

الربيعي: ٢٩٥]



الفهارس العلمية

- فهرسُ الآيات: ١٥٨-١٥٩
- فهرسُ الأحاديث: ١٦٠-١٦٦
- فهرسُ الآثار والأقوال: ١٦٤-١٧٣
- فهرسُ الأعلام: ١٤٥-١٤٤
- فهرسُ الرواة: ١٤٨-١٨٠
- فهرسُ الفرقِ والنحل: ١٨١
- فهرسُ الأماكن واللغة والمصطلح: ١٨٢
- فهرسُ الفوائد العلمية: ١٨٣-١٨٢
- فهرسُ المآخذ والمراجع: ١٨٥-١٩٦
- فهرسُ المحتويات: ١٩٤-٢٠١



فهرس الآيات

١٢	[سورة البقرة:٢:١٢١] الَّذِينَ آمَنُوا أَنبَتُوا الْكَيْبَ يُتْلُوهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ
٧٠	[١٩٦:٢] وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ
٦٩	[٢٤٥:٢] وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا
٢٦	[٢٨٢:٢] وَلَا تَسَامُوا أَنْ تَكْتُمُوا صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ آجَلِهِ
١٣٥	[سورة آل عمران:٣:٣١] قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ
٦	[١٠٢:٣] يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا
١٣٥	[١٠٦:٣] يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ
٦٥٠٠٦٠	[١٦٣:٣] لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا
٦	[سورة النساء:٤:١] يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ
٦٩	[٢٩:٢] لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً
١٢٧٠٦٠	[٥٩:٢] أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ
٧٤	[٦٥:٢] فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ
٧٢٠٦١	[٦٥:٢] فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ
٧٢	[٨٠:٢] مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ
١٠٠	[١٠١:٢] لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ
٩٩	[١١٥:٢] وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ
٥٩	[١٤١:٢] فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ
١٤٢٠٨٠	[سورة الانعام:٦:١٠٣] لَا تَدْرِكُهُ الْآبْصَارُ
١٢٨	[سورة الحجر:١٥:٩١] أَنَا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ
١٠٢٠٨٢٠٨١	[سورة النحل:١٦:٢٣] لِيُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ
٦٣	[سورة الحج:٢٢:٢٩] وَلِيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ



٦١	[سورة النور: ٢٣: ٢٨] وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا
١٤٧	[٥٢: ٢٣] وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا
٥٩	[٦٢: ٢٣] إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا
١١٠، ٧٣، ٦١	[٦٣: ٢٣] لَاتَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ
٧٣	[٦٣: ٢٣] فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ
٨٠	[سورة النمل: ٢٤: ٨٠] إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمُوتَى
١٤١، ١٨	[سورة الاحزاب: ٢١: ٣٣] لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ
٨٨	[٣٦: ٣٣] وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ
٦	[٤٠: ٣٣] يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا
٦	[٤١: ٣٣] يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ
١٤٢	[سورة الزمر: ٣٩: ٢٣] اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ
١٤٢	[سورة المؤمن: ١١: ٢٠] آمَنَّا أَتَيْنَ وَأَحْيَيْنَا أَتَيْنَ
٧٤	[سورة الشورى: ٢٢: ٥٢] وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ
٧٤	[٥٣: ٢٢] صِرَاطَ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ
٧٢، ٦٠	[سورة الفتح: ٢٨: ١٠] إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ
٢٣	[١٨: ٢٨] لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ
٨٠	[سورة التجم: ٥٣: ٣٨: ٣٩] لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ
١٧٣، ٦٤، ٦١	[سورة الحشر: ٥٩: ٤] وَمَا تَلَكُمْ الرَّسُولُ فُحْذَوْهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ
٨٢، ٧٤	
١٤٢	[سورة القيامة: ٤٥: ٢٢- ٢٣] وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ
٨٠	[سورة الزلزال: ٩٩: ٤- ٨] فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ



فهرس الأحاديث

- إحفظوهم وأخبروا بهن من ورائكم: ٢٠
- إذا أخذت مضجعتك فتوضأ وضوئك للصلاة ثم اضطجع: ٢١
- إذا حدَّثْتُم عني حديثاً يُوافق الحق فخذوا به: ٧٧، ٧٩
- إذا روَيْتم الحديث فأعرضوه على كتاب الله: ٧٧
- إذا سمعتم به بأرضٍ فلا تقد مواعليه وإذ وقع بأرضٍ وأنتم بها فلا: ٨٤
- إذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم وتلين له أشعاركم: ٧٩
- إذا ظهرت الفتن وسب أصحابي فليظهر العالم علمه: ١٣٨
- إذبحها، ولن تجزئ عن أحدٍ بعدك: ١٧
- إستمع بيمينك: ١١٤
- أسق يازبير! ثم أرسل الماء إلى جارك: ٧٢
- أعرضوا حديثي على كتاب الله: ٧٩
- أعرضوا حديثي على الكتاب: ٥٧
- إفتقرت اليهود على إحدى وسبعين فرقة: ١٢٤
- أكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج منه إلّا حق: ٢٥، ١١٤
- أكتبوا أبي فلان: ٢٦
- أكثر ما أتخوف على أمي من بعدي رجل يتأول القرآن: ١٢٢
- ألا أدلُّكم على الخلفاء مني ومن أصحابي ومن الأنبياء؟: ١٤٠
- ألا إني أوتيت القرآن [الكتاب] ومثله معه: ١٣، ٦٥
- ألا إني والله قد أمرت ووعظت: ٧٥
- ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب: ٦٢
- ألا إن رحى الإسلام دائرة: ٥٧



- ألا لا يحلُّ لكم الحمار الأهلي: ٦٥-
- أللهم ارحم خلفاءنا: ١١٥-
- أللهم فقّههُ في الدين: ٢٠-
- أمر الناس أن يكونوا آخر عهدهم بالبيت: ٨٧، ٨٦-
- أمرنا رسول الله ﷺ أن لا يغلبونا على ثلاث: ١١١-
- أمكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله: ٨٥-
- أنتم الذين قلتم كذا وكذا أما والله إنني لأخشاكم لله وأنقاكم له: ١١٥-
- إنَّ أحاديثي ينسخ بعضها بعضاً كنسخ القرآن بعضه بعضاً: ١٠١-
- إنَّ أشدَّ ما أتخوف على أمتي من بعدي عمل قوم لوط: ٢٨-
- إنَّ أصحابي بمنزلة النجوم في السماء فأيما أخذتم به اهتديتم: ١٠٤-
- إنَّ الله لا يحب الفحش: ١١٦-
- إنَّ الله لا ينتزع العلم من الناس: ٣٥-
- إنَّ الله يبعثكم من قبوركم حُفَاةً عُرَاةً بُهْمًا: ٢٨-
- إنَّ أول ما نبأ به في يومنا هذا نصلي ثم نرجع فننحر: ١٧-
- إنَّ رسول الله ﷺ كتب إليه: أُنْ وَرَّثَ امرأةً أشيم من دية زوجها: ٨٣-
- إنَّ رسول الله ﷺ نهى عن الخذف: ٩٠-
- إنَّ الإسلام بدأ غريباً وسيعود كما بدأ: ١٣٩-
- إنَّ في آخر أمتي قوماً يعطون من الأجر مثل ما لأولهم: ١٤١-
- إنَّ لكل عمل شرة: ٦٨-
- إنَّ الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال: ١٠-
- إنَّ الحديث سيفشوا عني فما أتاكم يُوافِقُ القرآن: ٧٦-
- إنَّ الحلال بيِّنٌ والحرام بيِّنٌ والحرام بيِّنٌ: ١٠٧-
- إنَّ الروح الأمين قد نفث في روعي أنه لن تموت نفس حتى: ٧١-
- إنَّ الميت ليعذب ببكاء أهله عليه: ٨٠-
- إنَّ النبي ﷺ حرم أشياء يوم خيبر منها الحمار الأهلي وغيره: ٦٣-
- إنَّ النبي ﷺ كان يقول قولاً ثم يلبث حيناً ثم ينسخه بقولٍ آخر كما ينسخ القرآن



بعضه بعضاً: ١٠١

- إنما تكون بعدي رواة يروون عني الحديث فأعرضوا حديثهم على القرآن: ٧٦-
- إنما نزله رسول الله ﷺ أنه كان أسمح لخروجه إذا خرج: ١٥
- إنه سيأتي ناسٌ يحدثون عني حديثاً فمن حدثكم حديثاً يضرعُ القرآن: ٧٧-
- إنه سيأتيكم مني أحاديث مختلفة فما أتاكم موافقاً لكتاب الله: ٧٧-
- إنه سيفشوا عني أحاديث فما أتاكم من حديثي فاقروا و اكتب الله: ٨٠-
- إنه من يعش منكم فسيري اختلافاً كثيراً فعليكم بسنتي وسنة: ٦٧-
- إني قد تركتُ فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما: ٦٦
- إني لأحلُّ إلا ما حلَّ اللهُ في كتابه ولا أُحرِّمُ إلا ما حرَّم اللهُ في كتابه: ٨٢-
- أو صيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبداً حبشياً: ٦٧-
- أيحسبُ أحدكم متكئاً على أريكته لا يظن أن الله لا يحرّم إلا ما: ٧٥-
- أين الذي سألتني عن العمرة؟: ٧٠
- الإِسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ: ٣٣-
- الأَمْرُ الْمَفْطُوعُ وَالْحَمْلُ الْمَضْلَعُ وَالشَّرْأُ الَّذِي لَا يَنْقَطِعُ: إِظْهَارُ الْبَدْعِ: ١٢٣-
- بلغوا عني ولو آية: ١٩-
- بلغوا عني ولو آيةً وحدثوا عني ولا تكذبوا عليّ: ٩٥-
- بينمارجلٌ يتبختر في بردين خسف الله به الأرض: ١٢٨-
- تجعلونه شورى بين العابدين من المؤمنين: ١٢٢-
- تراني أرضى وتأبى أنت: ١٠٨-
- تركنار رسول الله ﷺ وما طائرٌ يقلب جناحيه في الهواء إلا [أبوذر] ﷺ: ١٨-
- تشاورون الفقهاء والعابدين ولأتمضوا فيه برأي خاص: ١٢٢-
- تفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة: ١٢٣-
- ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين: ٩٧-
- جاءتِ الملائكةُ إلى نبي الله ﷺ وهو نائم: ٧٣-
- حرّم رسول الله ﷺ أشياء يوم خيبر من الحمار الأهلي: ٦٥-
- حضرت رسول الله ﷺ أعطاهما السدس. [المغيرة بن شعبة] ﷺ: ٨٣-



- الحديث على ثلاثٍ فأيا ما حديث بلغكم عني تعرفونه بكتاب الله: ٧٦-
- الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضى رسول الله: ٩٩-
- الحياءُ خيرٌ كله: ٩١-
- رأيتُ رسول الله ﷺ يمسح على ظاهر خفيه. [علي ﷺ]: ١٠٩-
- رأيتُ النبي ﷺ محلول الأزرار: ١٢٠-
- سبعة لعنتهم، وكل نبي مُجاب: ١٢١-
- ستة لعنتهم ولعنهم الله وكل نبي يُجاب: ٦٧-
- سلطان الله في الأرض كتاب الله: ١١٩-
- سمعتُ رسول الله ﷺ ينهى عن هذا إلا مثلاً بمثل [أبو الدرداء ﷺ]: ٨٩-
- سيأتي عليكم زمانٌ لا يكون فيه شيءٌ أعز من ثلاث: درهم من حلال: ١٢٠-
- صدقة تصدق بها الله عليكم فأقبلوا صدقته: ١٠٠-
- صلوا كما رأيتموني أصلي: ١٢-
- عسى أن يكذبني رجل منكم وهو متكئ على أريكته: ١١٧-
- عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين: ١١-
- فضل العلم خيرٌ من فضل العبادة، وخير دينكم الورع: ١١٢-
- قد تركتُ فيكم بعدي ما إن أخذتم لم تضلوا: ٦٦-
- قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها: ١٩-
- قضى رسول الله ﷺ في الجنين غُرَّةً: ٣٣-
- قل: آمنْتُ بنبيك الذي أرسلت: ٢١-
- قيّدوا العلم بالكتاب: ٢٦-
- كان النبي ﷺ إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى تفهم عنه: ٢١-
- كتب إلي رسول الله ﷺ أن أورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها: ٣٣-
- كلُّ أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى: ٧٣-
- كيف تقضي إن عرض عليك قضاء؟ ٩٩-
- لأقضين بينكم بكتاب الله، ثم قضى بالجلد والتغريب: ٧٠-
- لألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمري: ٦٢، ٧٤، ٧٨-



- لا تزال طائفةً من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من نأوهم: ١٤٣، ١٤١
- لا تكتبوا عني غير القرآن؛ ومن كتب عني غير القرآن فليمحاه: ٢٥
- لا تمنعوا النساء بلبيل من المسجد: ٩٠
- لا جلب ولا جنب: ٦٣
- لا شغار في الإسلام: ٦٤
- لا يخرج بعد النداء من المسجد إلا منافق: ١٢٨
- لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة: ١١٨
- لا يسألني الله عن سنة أحدثتها عليكم لم يأمرني بها: ٧١
- لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئتُ به: ١٠٧
- لعن الله الواشحات والمستوشحات: ٧٣
- لن يستكمل مؤمن إيمانه حتى يكون هواه تبعاً لما جئتُ به: ١٠٧
- لو رجعتم إلى بلادكم فعلمتموهم: ٢٠
- ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل: ١٢٤
- ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السنة: ١٢٣
- ما أحل أموال المعاهدين بغير حقها: ١١٨
- ما أنا عليه اليوم وأصحابي: ١٢٣
- ما أنزل فيها شيئاً إلا هذه الآية الفذة الجامعة: ٨١
- ما بقي شيء يقرب من الجنة ويباعد من النار إلا وقد بُين لكم: ١٨
- ما بلغكم عني من حديث حسن لم أقله فأنا قلته: ٧٨
- ما تركت شيئاً مما أمركم الله به: ٧١
- ما جاءكم من حديث فأعرضوه على القرآن: ٥٨، ٦٤، ٧٥
- ما حدثتم عني مما تعرفون فصدقوا، أو ما تنكرون فلا تصدقوا: ٧٨
- ما من عبدٍ موقنٍ يذنب ذنباً: ٨٦
- مهما أوتيتم من كتاب الله فالعمل به، لا عذر لأحدٍ في تركه: ١٠٤
- المتمسك بسنتي عند فساد أمتي: ٦٨
- من ابتدع بدعة ضلالة لا ترضى الله ورسوله: ١٣٩



- مَنْ أَحْيَا سَنَةً مِنْ سَنَتِي قَدْ أَمِيتَ بَعْدِي: ١٣٩
- مَنْ أَحْيَا سَنَتِي فَقَدْ أَحْيَيْتَنِي: ٦٨
- مَنْ أَدَّى إِلَى أُمَّتِي حَدِيثًا يَقِيمُ بِهِ سَنَةً أَوْ يَثْلُمُ بِهِ بَدْعَةً فَلَهُ الْجَنَّةُ: ١١٥
- مَنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا ﷺ: ٧٣
- مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى: ٧٣
- مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ: ٧٢
- مَنْ بَلَغْتَهُ عَنِ اللَّهِ فَضِيلَةً فَلَمْ يَصْدُقْ بِهَا لَمْ تَنْلَهُ: ١١٧
- مَنْ بَلَغَهُ عَنِي حَدِيثٌ فَكَذَبَ بِهِ فَقَدْ كَذَبَ ثَلَاثَةَ: ١١١٧
- مَنْ تَعَلَّمَ حَدِيثَيْنِ اثْنَتَيْنِ يَنْفَعُ بِهِمَا نَفْسَهُ: ١٣٩
- مَنْ حَدَّثَ عَنِي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ: ٢٢
- مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِيمَا يَنْفَعُهُمْ فِي أَمْرٍ دِينَهُمْ: ١٣٨
- مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرٍ دِينَهَا بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ١٤٠
- مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنَ السَّنَةِ كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا: ١٤٠
- مَنْ رَدَّ حَدِيثًا بَلَغَهُ عَنِي فَأَنَا مَخَاصِمُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ١١٧
- مَنْ رَوَى عَنِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا حَشَرِيَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي زَمْرَةِ الْأَنْبِيَاءِ: ١٣٨-١٣٩
- مَنْ سَتَرْتُ مِنْهُ فِي الدُّنْيَا عَلَى خَرَبَةٍ سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ٩٧٢٩
- مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سَنَةً حَسَنَةً فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ: ٨
- مَنْ عَدَا أَوْ رَاحَ فِي طَلَبِ سَنَةٍ مَخَافَةَ أَنْ تَدْرُسَ: ١٣٨
- مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ: ١٠٥
- مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ مَا يَعْلَمُ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ١١٨
- مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا أَوْ رَدَّ شَيْئًا أَمَرْتُ بِهِ فَلْيَتَّبِعُوا بَيْتًا فِي جَهَنَّمَ: ١١٦
- مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا بَيْتًا فِي النَّارِ: ٨٠
- مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ: ٢١
- مَنْ مَشَى إِلَى سُلْطَانِ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ لِيُذَلَّهُ أَدَلَّهُ اللَّهُ: ١١٩
- مَنْ مَشَى إِلَى صَاحِبِ بَدْعَةٍ لِيُؤَقِرَهُ فَقَدْ أَعَانَ عَلَى هَدْمِ الْإِسْلَامِ: ١٢٣
- مَنْ يَسِطُ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي ثُمَّ يَقْبِضُهُ إِلَيْهِ لَمْ يَنْسَ شَيْئًا: ٢٠



- مَنْ يَقل عَلَيَّ مالم أَقل فليتيوأ مقعده من النار: ٨٠
- من وراءكم أيام صبر: ١٤٣
- نَصَرَ اللهُ إمرأً سمع منا حديثاً: ٤، ١٩، ٦٢
- نهى رسول الله ﷺ عن الخذف: ٩٠، ١٢٨
- هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً؟ ٨٠
- وليبلغ الشاهد الغائب: ١٩
- يأيتها الناس إسمعوا ما أقول لكم فإنى لأدرى لعلّى لألقاكم: ٦٦
- يأيتها الناس إنى قد تركتُ فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا: ٦٦
- يا ابن عوف! إركب فرسك ثم نادِ في الناس: ٧٥
- يا خالد! أذن في الناس: لا يدخل الجنة إلاّ نفس مسلمة: ١١٨
- يُحشر الناس عُراةً عُراةً، غُراةً، غُراةً، غُراةً، غُراةً: ٩٦
- يُمسي رجل يكذبني وهو متكئ: ١١٨
- يُنظر فيه العابدون من المؤمنين: ١٢٤
- يومُ القوم أقرأهم لكتاب الله: ٨، ٣، ١٠
- يوشك أن يقعد الرجل على أريكته يحدث بحديثي فيقول: ٦٣، ٦٥، ٦٦



فهرس الآثار والأقوال

- آخذُ بكتاب الله فإن لم أجد فبسنة رسول الله ﷺ. [أبو حنيفة]: ١١٠
- أتاني كذا وكذا فهل علمتم أن رسول الله ﷺ قضى في ذلك بقضاء؟
[أبو بكر ﷺ]: ١٢٦
- إتيأ السنن قوام الحديث. [عروة]: ١٠٩
- إتيونا فوالله إن لم تفعلوا تضلوا. [ابن عمر ﷺ]: ١٢٠
- أتريدون أن تتخذوا آثار أنبياءكم مساجد. [عمر ﷺ]: ١٤-١٥، ١٢٠
- أتعرف الناسخ من المنسوخ. [علي ﷺ]: ١٠٤
- أتفتي أن تصدرا الحائض قبل أن يكون آخر عهدا بالبيت. [زيد بن ثابت ﷺ]: ٨٦
- إتهموا الرأي على الدين فقد رأيت يوم أبي جندل [سهل بن حنيف ﷺ]: ١٠٨
- أحدثك أنّ رسول الله ﷺ ينهى عن الخذف ثم تخذف وألله لأشهد لك جنازة.
[شيخ]: ١٢٨
- أحدثك عن النبي ﷺ وتقول: قال فلانٌ وقال فلانٌ والله لأكلمك أبداً.
[ابن سيرين]: ١٢٨
- أحدثكم عن رسول الله ﷺ وتعارض فيه. [عمران بن الحصين ﷺ]: ٩١
- أحسن ما يتوسل به العبد إلى مولاه: دوام الفقر إليه على جميع الأحوال؛ وملازمة السنة في جميع الأفعال. [أبو حفص]: ١٤٩
- إذا بلغك عن رسول الله ﷺ حديث فإياك أن تقول بغيره. [الأوزاعي]: ١٠٩
- إذا بلغكم عن رسول الله ﷺ ما يُعرف وتلين له الجلود. [أبي ﷺ]: ٨١
- إذا جاء الحديث عن النبي فعلى الرأس والعين. [أبو حنيفة]: ١٠٣
- إذا حدثت الرجل بسنة فقال دعنا من هذا وأنبتنا من القرآن فاعلم أنه ضالٌّ.
[أيوب السختياني]: ٩٢



- إذا حدثتكم بحديث عن رسول الله ﷺ فلم تجدوا تصديقه في الكتاب .

[ابن عباس ؓ]: ٨١

- إذا حضر أمرًا لا بد منه فانظر ما في كتاب الله فاقض به . [عمر ؓ]: ١٠٦

- إذا سمعت الرجل يطعن على الآثار ولا يقبلها فاتهمه على الإسلام .

[الحسن بن علي]: ١٠٢

- إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ فقولوا بسنة رسول الله ﷺ ودعوا

ما قلت . [الشافعي]: ١١١

- إذهب إليهم [يعني: الخوارج] فخاصمهم ولا تحاجهم بالقرآن . [علي ؓ]: ١٢٥

- أصل التصوف: ملازمة الكتاب والسنة وترك الأهواء والبدع .

[أبو القاسم النضر اباذى]: ١٤٨

- أصولنا سنة أشياء: التمسك بكتاب الله والإقتداء بسنة رسول الله ﷺ .

[سهل بن عبد الله]: ١٤٩

- أفتني الأثر يعني: آثار النبي ﷺ . [شريح]: ١٠٩

- أما تخافون أن تعدبوا ويخسف بكم أن تقولوا: قال رسول الله ﷺ وقال فلان؟

[ابن عباس ؓ]: ١٢٧

- أما علمت أنّ النبي ﷺ أمر بها [بزكاة الفطر] النبي ﷺ . [ابن عباس ؓ]: ٩٥

- أما إني لا أتهمك ولكنني أردت ألا يتجرأ الناس على الحديث عن رسول الله ﷺ .

[عمر ؓ]: ٣٣

- أنت وأصحابك تقرأون القرآن . [عمران بن الحصين ؓ]: ٩١

- أنزل الله كتابه على نبيه ﷺ وترك فيه موضعاً لسنة نبيه ﷺ . [ربيعه]: ١٠٠

- إن كدنا نقضي فيه برأينا . [عمر ؓ]: ٨٤

- إن كنت لأركب إلى مصر من الأمصار في الحديث الواحد . [يُسَربن عبد الله]: ١٢٨

- أنظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ أو سنة ماضية فاكتبه . [عمر بن عبد العزيز]: ١١٤

- أنظر إليهم! أحدثهم عن رسول الله ﷺ وبعضهم مُقبل على بعض يتحدثون .

[سهل بن سعد الساعدي ؓ]: ١١٨

- إنك أحق أن تجد في كتاب الله مفسرة؟ [عمران بن الحصين ؓ]: ١٢٥



- إِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ كَانُوا أَقْلَ النَّاسِ فِيمَا مَضَى، وَهُمْ أَقْلُ النَّاسِ فِيمَا بَقِيَ.
[ميمون بن مهران]: ١٢٦
- إِنَّ السُّنَّةَ جَاءَتْ قَاضِيَةً عَلَى الْكِتَابِ، وَلَمْ يَجِئِ الْكِتَابُ قَاضِيًا عَلَى السُّنَّةِ.
[الأوزاعي]: ٩٢
- إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ كَائِنٌ لَكُمْ أَجْرًا. [أبو موسى الأشعري]: ١١
- إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْتَدَرْتَهُ أَبْصَارُنَا. [ابن عباس]: ٣٦
- إِنَّا وَاللَّهِ لَا نُرِيدُ بِالْقُرْآنِ بَدَلًا وَلَكِنْ نُرِيدُ مِنْهُ أَنْ نَعْلَمَ بِالْقُرْآنِ مِنْهُ.
[مطرف بن عبد الله]: ٩٣
- إِنَّمَا الْعِلْمُ كُلُّهُ الْعِلْمُ بِالْآثَارِ. [سفيان الثوري]: ١٠٩
- إِنَّمَا هَلَكْتُمْ فِي حِينِ تَرَكْتُمْ الْآثَارَ [عامر]: ١٠٩
- إِنِّي لِأَجْزِي اللَّيْلَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ: فَتَلْتُ أَنَا، وَتَلْتُ أَقْوَمُ، وَتَلْتُ أَتَدَكَّرُ أَحَادِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [أبو هريرة]: ١٢٧
- أَوَّلُ ذَهَابِ الدِّينِ: تَرْكُ السُّنَّةِ. [عبد الله بن الديلمي]: ١٢٤
- أَيَّاكُمْ وَأَصْحَابِ الرَّأْيِ فَإِنَّهُمْ أَعْدَاءُ السُّنَنِ. [عمر]: ١٠٧
- أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ. [ابن مسعود]: ١١١
- الْإِعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ نَجَاةٌ. [الزهري]: ١١٥
- بَلَّغْنِي حَدِيثَ عَنِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ فَابْتَعْتُ بَعِيرًا. [جابر بن عبد الله]: ٩٦
- تَرَدَّدَ النَّاسُ مِنَ الْجَهَالَاتِ إِلَى السُّنَّةِ. [عمر]: ١٠٠
- تَرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا طَائِرٌ يَقْلِبُ جَنَاحِيهِ فِي الْهَوَاءِ إِلَّا..... [أبو ذر]: ١٨
- تَعَلَّمُوا السُّنَّةَ وَالْفَرَائِضَ وَاللَّحْنَ كَمَا تَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ. [عمر]: ١١١
- حَدَّثْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ تَحَذَفُ، وَاللَّهِ لَا أَكَلِمَكَ أَبَدًا.
[عبد الله بن المغفل]: ٩١
- حَرَمَةُ أَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَحَرَمَةِ كِتَابِ اللَّهِ. [خالد بن يزيد]: ١١٣
- حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهَا السُّدُسَ. [المغيرة بن شعبة]: ٨٣
- حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَكْتَيْنِ. [سمرة بن جندب]: ٩٤
- خَفِيَ عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَلْهَانِي عَنْهُ الصَّفْقُ. [عمر]: ٣٣



- خلاف السنة يا بُنَيَّ في الظاهر، علامة رياءٍ في الباطن. [أبو عثمان الحيري]: ١٤٧
- رأيتُ ابن عباس رضي الله عنه إذا سُئِلَ عن شيءٍ فكان في كتاب الله قال به.
- [عبدالله بن أبي يزيد]: ١٠٠
- رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فعلَ ففعلتُ [ابن عمر رضي الله عنه]: ١٢٠
- رُبَّمَا يقع في قلبي النكته من نكت القوم أياماً فلا أقبل منه إلا بشاهدين عدلين:
- الكتاب والسنة. [أبو سليمان الداراني]: ١٤٦
- سَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وولادة الأُمريعه سنناً. [عمر بن عبدالعزيز]: ٩٨
- سيأتي أناسٌ يجادلونكم بشبهات القرآن فخذوهم بالسنن. [عمر رضي الله عنه]: ١٢٥
- سيأتي قومٌ يجادلونكم فخذوهم بالسنن. [علي رضي الله عنه]: ١٢٥
- السُّنَّة قاضيةٌ على الكُتُب. [الأوزاعي]: ٩٢
- السُّنَّة قاضيةٌ على الكُتُب وليس الكُتُب قاضياً على السنة. [يحيى بن أبي كثير]: ١٠٢
- ❁ قول الإمام أحمد في هذا: ١٠٢
- الصَّبر: الثُّبات على أحكام الكتاب والسنة. [الخَوَّاص]: ١٤٩
- الصحبة مع الله: بحسن الأدب ودوام الهيئة والمراقبة، والصحبة مع الرسول صلى الله عليه وسلم بإتباع سنَّته ولزوم ظاهر العلم. [أبو عثمان الحيري]: ١٤٧
- طلبُ العلم أفضلُ من صلاة النافلة. [الشافعي]: ١١٢
- طيَّبْتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم بيدي قبل أن يحرم. [عائشة رضي الله عنها]: ٩١
- الطُّرُقُ كلها مسدودةٌ على الخلق إلا على من اقتفى أثر الرسول صلى الله عليه وسلم. [الجُنَيْد]: ١٤٦
- الطريق واضحٌ والكتاب والسنة قائمٌ بين أظهرنا، وفضل الصحابة رضي الله عنهم معلومٌ لسبقهم إلى الهجرة ولصحبتهم، فمن صحب منا الكتاب والسنة وتعرَّب عن نفسه والخلق وهاجر بقلبه إلى الله فهو الصادق المصيب. [أبو بكر الطمستاني]: ١٤٨
- عَجِبْتُ مما عَجِبْتَ فسألتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم. [عمر رضي الله عنه]: ١٠٠
- علامة محبة الله: إثارة طاعته، ومتابعة نبيه صلى الله عليه وسلم. [أبو إسحاق إبراهيم بن داؤد الرقي]: ١٤٨
- عليكم بالعلم قبل أن يقبض، وقبضته ذهابٌ أهلُه. [الشافعي]: ١١٢
- العلمُ ثلاثةٌ: كتابٌ ناطقٌ، وسنةٌ ماضيةٌ، ولا أدري. [ابن عمر رضي الله عنه]: ١١٩
- فلما أفاض [ابن عمر رضي الله عنه] أفضتُ معه. [ابن سيرين]: ١٢٠



- الفتوة: إتياع السنة. [سهل بن عبد الله]: ١٤٩
- قد أخذنا عن النبي ﷺ أشياء ليس لكم بها علم. [عمران]: ٦٤
- قرأت القرآن كل يومٍ وليلة ثلاث مراتٍ حتى وقعت عليه. [الشافعي]: ٩٩
- القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن. [مكحول]: ١٠٢
- القصد في السنة خيرٌ من الإجهاد في البدعة. [ابن مسعود]: ١٢٧
- كان ابن عمر ﷺ يأتي شجرة بين مكة والمدينة فيقبل تحتها: ١٢٠
- كان ابن عمر ﷺ يتبع أمر رسول الله وحاله ويهتم به حتى كان قد خيف على عقله: ٩٤
- كان ابن مسعود ﷺ إذا قال: قال النبي ﷺ انتفخت أوداجه: ٢٩
- كان أبو بكر ﷺ إذا ورد عليه الخصم نظر في كتاب الله: ١٢٥
- كان أنس ﷺ إذا حدث عن النبي ﷺ فرغ منه: ٣٠
- كان عثمان ﷺ ينهي عن المتعة: ٩٣
- كانت لنا رخصة يعني المتعة في الحج. [أبو ذر]: ٩٣
- كانوا إذ نزلت بهم قضية ليس فيها من رسول الله ﷺ أثر اجتمعوا لها.
- [المسيب بن رافع]: ١٢٥
- كانوا يرون أنه على الطريق ما كان على الأثر. [ابن سيرين]: ١٢٦
- كانوا يقولون: ما دام على الأثر فهو على الطريق. [ابن سيرين]: ١٠٩
- كانوا يكتبون بالرواية ويرضون بها. [مالك]: ١١٠
- كذب عدو الله. [ابن عباس]: ٨٧
- كلما جاء نارجلٌ أجدل من رجل أردنا أن نرد ما جاء به جبرئيل ﷺ إلى النبي ﷺ.
- [مالك بن أنس]: ١١٠
- كلما رأيت رجلاً من أصحاب الحديث فكأنما رأيت رجلاً من أصحاب النبي ﷺ.
- [الشافعي]: ١١٣
- كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً. [علي]: ٨٦
- كنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ. [عمر]: ٢٦
- كنا نخابرو ولا نرى بذلك بأساً. [ابن عمر]: ٨٨



- لا أعلم شيئاً من الأعمال أفضل من طلب الحديث. [سفيان الثوري]: ١١٢
- لا أراني أحدثك عن رسول الله ﷺ وتعرض فيه بكتاب الله، كان رسول الله ﷺ أعلم بكتاب الله منك. [سعيد بن جبيرة]: ١٢٩
- لا رأي لأحد في كتاب الله وإنما رأى الأئمة فيما لم ينزل فيه كتاب.
- [عمر بن عبدالعزيز]: ١٢٧
- لا رأي لأحد مع سنة رسول الله ﷺ. [عمر بن عبدالعزيز]: ٩٨
- لا ولكن يعذبك الله بخلاف السنة. [سعيد بن المسيب]: ١٢٧
- لا يحتاج مع قول النبي ﷺ إلى قول أحد. [يحيى بن آدم]: ١٠٣
- لا يحل لأحد أن يفتي في دين الله إلا رجلاً عارفاً بكتاب الله. [الشافعي]: ١٢٦
- لا يزال الناس على الطريق ما أتبعوا الأثر. [ابن عمر]: ١٠٩
- لا يستدل على الناسخ والمنسوخ في القرآن إلا بخبر عن رسول الله ﷺ.
- [الشافعي]: ١٠٥
- لقد رأيت النبي ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه. [ابن مسعود]: ١٨
- لم يكن عمر ﷺ يأخذ الجزية من المحوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف ﷺ.
- ٨٤:
- لم يكونوا يسئلون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة قالوا: سئموا لنا رجالكم.
- [ابن سيرين]: ٩٨
- لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخفين أولى بالمسح من أعلاه. [علي]: ١٠٩
- لو وضعتم الصمصامة على هذه ثم ظننت أنني أنفذ كلمة. [أبو ذر]: ١٢٨
- ليس أحد إلا يؤخذ من قوله ويترك من قوله إلا النبي ﷺ. [مجاهد]: ١٠٣
- ليس كلنا كان يسمع حديث النبي ﷺ، كانت لنا ضيعة. [البراء]: ٩٤
- ليس لأحد قول مع رسول الله ﷺ إذا صح الخبر. [ابن خزيمة]: ١٠٣
- ليس هذا [جواب السؤال في الطريق قائماً] من توقيع العلم. [ابن المبارك]: ١١٤
- ليكن الذي تعتمد عليه الأثر. [ابن المبارك]: ١١٠
- ما أتى على الناس عام إلا أحدثوا فيه بدعة. [ابن عباس]: ١٢٣
- ما أعلم شيئاً أفضل من طلب الحديث لمن حسنت فيه نيتته. [ابن المبارك]: ١١٢



- مَاسَأَلْتُمُونِي عَنْ شَيْءٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ نَعَلِمَهُ أَحْبَبْنَاكُمْ بِهِ. [ابن مسعود رضي الله عنه]: ١٢٤
- مَا كَذَبْتُ، وَلَا أَكْذِبُ؛ وَإِنِّي أَكْذِبُ الْكَاذِبِينَ لِمَنْ كَذَبَ الصَّادِقِينَ. [عروة]: ٩٨
- مَتَى مَارَوَيْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَدِيثًا صَحِيحًا فَلَمْ أَخُذْ بِهِ فَأَشْهَدُكُمْ أَنَّ عَقْلِي قَدْ ذَهَبَ. [الشافعي]: ١١٠
- مُذَاكِرَةُ الْحَدِيثِ أَفْضَلُ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ. [أبو سعيد الخدري رضي الله عنه]: ١١٢
- مَذْهَبُنَا هَذَا مُقَيَّدٌ بِأَصُولِ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ. [الجُنَيْد]: ١٤٧
- مَنْ أَحَدَّثَ رَأْيًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَمْ تَمْضُ بِهِ سَنَةٌ. [ابن عباس رضي الله عنه]: ١٠٧
- مَنْ أَلْزَمَ نَفْسَهُ آدَابَ الشَّرِيعَةِ نَوَّرَ اللَّهُ قَلْبَهُ بِنُورِ الْمَعْرِفَةِ، وَلَا مَقَامَ أَشْرَفَ مِنْ مَقَامِ مِتَابَعَةِ الْحَبِيبِ صلى الله عليه وسلم فِي أَوْامِرِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَخْلَاقِهِ.
- [أبو العباس أحمد بن محمد بن سهل بن عطاء]: ١٤٧
- مَنْ أَمَرَ السَّنَةَ عَلَى نَفْسِهِ قَوْلًا وَفِعْلًا نَطَقَ بِالْحِكْمَةِ، وَمَنْ أَمَرَ الْهَوَى عَلَى نَفْسِهِ نَطَقَ بِالْبِدْعَةِ. [أبو عثمان الحيري]:
- مَنْ عَرَضَ لَهُ قَضَاءٌ فَلْيَقْضِ فِيهِ بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ. [ابن مسعود رضي الله عنه]: ١٠٧
- مَنْ غَضَّ بَصْرَهُ عَنِ الْمَحَارِمِ وَأَمْسَكَ نَفْسَهُ عَنِ الشَّهَوَاتِ، وَعَمَّرَ بَاطِنَهُ بِدَوَامِ الْمِرَاقَبَةِ، وَظَاهِرَهُ بِإِتْبَاعِ السَّنَةِ وَعَوَّدَ نَفْسَهُ أَكْلَ الْحَلَالِ لَمْ تَخْطِ لَهُ فِرَاسَةٌ.
- [أبو الفوارس شاه بن شجاع الكرمانى]: ١٤٧
- مَنْ عَلَّمَ طَرِيقَ الْحَقِّ سَهْلَ سُلُوكِهِ عَلَيْهِ، وَلَا دَلِيلَ عَلَى الطَّرِيقِ إِلَى اللَّهِ إِلَّا بِمِتَابَعَةِ الرَّسُولِ صلى الله عليه وسلم فِي أَحْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَقْوَالِهِ. [أبو حمزة البغدادي]: ١٤٨
- مَنْ عَمِلَ عَمَلًا بِلَا إِتْبَاعِ سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَبَاطِلٌ عَمَلُهُ.
- [أحمد بن أبي الخوارى]: ١٤٦
- مَنْ كَذَبَ أَهْلَ الصِّدْقِ فَهُوَ الْكَذَّابُ. [أحمد بن حنبل]: ٩٨
- مَنْ لَمْ يَحْفَظِ الْقُرْآنَ، وَلَمْ يَكْتُبِ الْحَدِيثَ لَا يُقْتَدَى بِهِ فِي هَذَا الْأَمْرِ، لِأَنَّ عَلَمَنَا هَذَا مُقَيَّدٌ بِالْكِتَابِ وَالسَّنَةِ. [الجُنَيْد]: ١٤٧
- مَنْ لَمْ يَزِنْ أَفْعَالَهُ، وَأَحْوَالَهُ فِي كُلِّ وَقْتٍ بِالْكِتَابِ وَالسَّنَةِ، وَلَمْ يَتَّهَمْ حَوَاطِرَهُ، فَلَا تَعُدُّوهُ فِي دِيْوَانِ الرِّجَالِ. [عمر بن مسلمة الحَدَّاد]: ١٤٦
- مَنْ يَعْذُرُنِي مِنْ مَعَاوِيَةَ أَنِّي أَخْبَرَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. [أبو الدرداء رضي الله عنه]: ٨٩



- من علامات المُحِبِّ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ: مُتَابَعَةُ حَبِيبِ اللَّهِ ﷺ فِي أَخْلَاقِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأُؤَامِرِهِ وَسُنَنِهِ. [ذو النون المصري]: ١٤٦
- نزل القرآن وسنَّ رسول الله ﷺ السنن. [ابن عمر]: ١٢٠
- نزول الأبطح ليس بسنة؛ إنما نزله رسول الله ﷺ لأنه كان أسمح لخروجه إذا خرج. [أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها]: ١٢٠
- والذي لا إله غيره ما من كتاب الله سورة إلا أنا أعلم حيث نزلت. [ابن مسعود]: ٢٧
- والله ما كلُّ ما نحدثكم سمعناه من رسول الله ولكن كان يحدث بعضنا بعضاً. [أنس بن مالك]: ٩٤
- والله ما كُنَّا نكذبُ؛ ولا ندرى ما الكذبُ. [أنس بن مالك]: ٩٤
- والله لا آواني وإيَّاكَ سقْف بيتٍ أبداً. [أبو سعيد الخدري]: ٩٠
- هذا الرجل غير مأمون على أدب من آداب النبي ﷺ فكيف يكون أميناً على أسرار الحق؟! [أبو يزيد البسطامي]: ١٤٩
- يا أبا الشعثاء! إنك من فقهاء البصرة فلا تُفْتِ إلا بقرآن ناطقٍ أو سنة ماضية. [ابن عمر]: ١٢٦
- يا ابن أخي! إنَّ الله بعث إلينا محمداً ﷺ. [ابن عمر]: ١٠٠
- يا ابن الخطاب! فلا تكونن عذاباً على أصحاب رسول الله ﷺ. [أبي]: ٣٤
- يا أمير المؤمنين! إننا أنزل علينا القرآن فقرأناه وعلّمنا فيم أنزل. [ابن عباس]: ١٠٦
- يا أيها الناس! إتهموا الرأي على الحديث. [عمر]: ١٠٨
- يا أيها الناس! إنَّ الرأي إنما كان من رسول الله مصيباً. [عمر]: ٦٩



فهرس الأعلام

١٠٨	- أبو جندل <small>رضي الله عنه</small>	٤٠	- ابن أبي شيبة
١٤٨	- أبو حمزة البغدادي	٥٢	- ابن أبي ليلى
٩٥	- أبو حنيفة الإمام	٩	- ابن الأثير: أبو السعادت
٣٧	- أبو داؤد الخفاف	٨٢	- ابن برّجان
٣١	- أبو الدرداء <small>رضي الله عنه</small>	٤٨	- ابن حبان
١٨	- أبو ذر الغفاري <small>رضي الله عنه</small>	٤٤	- ابن حجر العسقلاني
٦٢	- أبو رافع <small>رضي الله عنه</small>	٤٩	- ابن خلاد
٣٧	- أبو زرعة الرازي	٤٦	- ابن سيرين
٣٢	- أبو سعيد الخدري <small>رضي الله عنه</small>	٢٠	- ابن عباس <small>رضي الله عنه</small>
١٢٦	- أبو سلمة بن عبد الرحمن	١٦	- ابن عمر <small>رضي الله عنه</small>
١٤٦	- أبو سليمان الداراني	٢٥	- ابن عمرو <small>رضي الله عنه</small>
١٤٧	- أبو العباس أحمد بن محمد	٤٧	- ابن المبارك
١٤٧	- أبو عثمان الحيري	٤٠	- ابن المديني
١٤٩	- أبو علي الدقاق	٢٧	- ابن مسعود <small>رضي الله عنه</small>
١٤٧	- أبو الفوارس شاه بن شجاع	١١	- ابن منظور
١٤٨	- أبو القاسم النصراباذي	١٤٨	- أبو إسحاق إبراهيم الرقي
١٠٣	- أبو مسعود الأنصاري <small>رضي الله عنه</small>	٢٨	- أبو أيوب الأنصاري <small>رضي الله عنه</small>
١١	- أبو موسى الأشعري <small>رضي الله عنه</small>	١٧	- أبو بردة <small>رضي الله عنه</small>
٢٠	- أبو هريرة <small>رضي الله عنه</small>	٣١	- أبو بكر الصديق <small>رضي الله عنه</small>
٣٢	- أبي بن كعب <small>رضي الله عنه</small>	١٤٨	- أبو بكر الطمستاني
١٤٦	- أحمد بن أبي الخواريزمي	٤٣	- أبو بكر بن محمد بن حزم



١٤٦	- ذوالنون المصري	٣٧	- أحمد بن محمد بن حنبل
٣٢	- الذهبي	٩	- الأزهري
٨٨	- رافع بن خديج <small>رضي الله عنه</small>	٣٧	- إسحاق بن راهويه
٥٠	- الرامهرمزي	٣٨	- الأعمش
٦١	- الزبير بن العوام <small>رضي الله عنه</small>	٢١	- أنس بن مالك <small>رضي الله عنه</small>
٣٢	- الزركشي	٩٢	- الأوزاعي
٣٩	- الزهري	٩٢	- أيوب السختياني
٨٦	- زيد بن ثابت <small>رضي الله عنه</small>	٤١	- البخاري
٣٠	- السائب بن يزيد <small>رضي الله عنه</small>	٢١	- براء بن عازب <small>رضي الله عنه</small>
٣٠	- سعد بن أبي وقاص <small>رضي الله عنه</small>	٣٥	- بُشَيْرُ العَدَوِي
٨٧	- سعيد بن جبير	٩١	- بُشَيْرُ بن كَعْب <small>رضي الله عنه</small>
٩٨	- سعيد بن المسيب	٥٩	- البيهقي
٣٨	- سفيان بن عيينة	٥١	- ثابت البناني
٤٧	- سفيان الثوري	٢٧	- جابر بن عبد الله <small>رضي الله عنه</small>
٩٦	- سمرة بن جندب <small>رضي الله عنه</small>	١٠٥	- جندب بن عبد الله <small>رضي الله عنه</small>
١٠٨	- سهل بن حنيف <small>رضي الله عنه</small>	١٤٦	- الحنيد البغدادي
١١٨	- سهل بن سعد الساعدي <small>رضي الله عنه</small>	٤٨	- الحاكم
١٤٩	- سهل بن عبد الله التستري	١٢٠	- حذيفة بن اليمان <small>رضي الله عنه</small>
٣٨	- الشافعي الإمام	١٢٣	- الحكم بن عمير الشمالي <small>رضي الله عنه</small>
١٠٦	- شريح بن الحارث	٥١	- حماد بن سلمة
٤٧	- شعبة	٨٤	- حمل بن مالك <small>رضي الله عنه</small>
٣٧	- الشعبي	٣٨	- الحميدي
٧٠	- الشيخين	٢٩	- الخطيب البغدادي
٨٣	- الضحاك بن سفيان <small>رضي الله عنه</small>	١٧	- خزيمة بن ثابت <small>رضي الله عنه</small>
٧٠	- طاووس بن كيسان	١٤٩	- الخوَّاص
٣٠	- طلحة بن عبيد الله <small>رضي الله عنه</small>	١٥٢	- الدينوري



٤٢	- كثير بن مُرّة الحضرمي	١٥	- عائشة رضي الله عنها
١٢٤	- اللالكائي	٣٠	- عبدالرحمن بن عوف <small>رضي الله عنه</small>
٣٣	- مالك بن أنس، الإمام	٣٦	- عبدالرحمن بن مهدي
٢٠	- مالك بن الحويرث <small>رضي الله عنه</small>	٤٢	- عبدالعزيز بن مروان
٣٥	- مجاهد	٤٠	- عبد الله بن أحمد بن حنبل
٣١	- محمد بن مَسْلَمَة <small>رضي الله عنه</small>	٢٧	- عبد الله بن أنيس <small>رضي الله عنه</small>
٩٣	- مروان بن الحكم <small>رضي الله عنه</small>	٩٥	- عبد الله بن مغفل <small>رضي الله عنه</small>
٤٩	- مسلم بن الحجاج	٨٥	- عثمان بن عفان <small>رضي الله عنه</small>
٢٨	- مَسْلَمَة بن مَخْلَد <small>رضي الله عنه</small>	٣٥	- عروة بن الزبير <small>رضي الله عنه</small>
٧١	- المطلب بن حنطب	٢٨	- عقببة بن عامر <small>رضي الله عنه</small>
٨٩	- معاوية بن أبي سفيان <small>رضي الله عنه</small>	٥٨	- علي بن أبي طالب <small>رضي الله عنه</small>
٣١	- المغيرة بن شعبة <small>رضي الله عنه</small>	١٤	- عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small>
٣٠	- مقداد بن الأسود <small>رضي الله عنه</small>	١٤٦	- عمر بن مسلمة الحداد
٦٣	- المقدام بن معدي كرب <small>رضي الله عنه</small>	٤٢	- عمر بن عبدالعزيز
٧٤	- ميمون بن مهران	٦٣	- عمران بن الحصين <small>رضي الله عنه</small>
١٣٧	- نصر المقدسي	١٢٢	- عمرو بن سعاء <small>رضي الله عنه</small>
٨٧	- نوف البكالي	٢٩	- عمرو بن ميمون الأودي
١٠	- النووي	١١٧	- عمرو بن عبسة <small>رضي الله عنه</small>
٨	- الهذلي	٨٥	- الفريعة رضي الله عنها
٣٩	- هشام بن عبدالملك	٤١	- الفلاس: عمرو بن بحر
٤٠	- وكيع بن الجراح	٧١	- القاسم بن مُخَيَّمِرَة
٦٥	- يحيى بن أبي كثير	٨٣	- قبيصة بن ذؤيب <small>رضي الله عنه</small>
٤٩	- يحيى بن سعيد القطان	٣٩	- قتادة بن دعامَة
٧٠	- يعلى بن أمية <small>رضي الله عنه</small>	٣٩	- القواريري



فهرس الرواة

- أبان بن أبي عياش 'متروك الحديث' كان رجلاً صالحاً لكنه بلي بسوء الحفظ: ٥٢
- ابن لهيعة 'ضعيف': ٢٤، ٢٥، ٢٢٢
- ابن المنذر 'لا يُعرف': ٦٨
- ابن موهب 'لم يحتج به البخاري': ٦٧
- أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم 'منكر الحديث': ١٢٣
- أبو جعفر 'ليس بصحابي': ٧٥
- أبو حاضر: عبد الملك بن عبد ربه 'منكر الحديث': ٨٠
- أبو سعيد المكي الأعمى 'مجهول' لم يرو عنه إلا ابن جريح: ٢٩، ٩٧
- أبو عصمة: نوح بن مريم الجامع 'مطعون' في روايته للحديث: ٩٥
- أبو علي الرحبي: حسين بن قيس 'ضعفه البخاري': ١١٩
- أبو كامل: يزيد بن ربيعة الرحبي 'منكر الحديث' متروك: ٥٧، ٨٠
- أبو محمد الجزري: حمزة النصيبي 'مجهول': ١١٩
- أبو معشر: نجيح السندي 'مختلط' كثير المناكير: ٧٨
- أحمد بن أبي بكر 'منكر الحديث': ١٤٠
- أحمد بن عيسى العلوي 'كذاب': ١١٥
- إسحاق بن محمد الفروي - وإن كان من شيوخ البخاري - فإنه يأتي بالطامات: ٦٧
- إسحاق بن نجيح الملقب 'معروف بالكذب' ووضع الحديث: ١٣٩، ١٤٠
- إسماعيل بن قيس أبو مصعب المدني 'متروك الحديث': ١٢٢
- إسماعيل بن يحيى التميمي 'يضع الحديث' ركن من أركان الكذب: ١١٥-١١٦
- الأشعث بن بزاز 'الهجيمي' منكر الحديث: ٧٩
- بزيع بن حسان أبو الخليل 'يأتي من الثقات بأشياء موضوعات': ١١٧



- بشر بن نَمير، كَذَّابٌ، ليس بثقة: ٧٧
- بَقِيَّةُ بن الوليد، ضعيفٌ: ١١٨، ١٢٣
- بكر بن السهل الدمياطي، ضعفه النسائي، ووثقه غيره: ٧١
- جارية بن هرم، بصري هالك: ١١٦
- جويبر بن سعيد الأزدي، متروك الحديث: ١٠٤
- الحارث بن عمرو، مجهول: ١٠٠
- الحارث بن نيهان، متروك الحديث: ٧٨
- الحسن بن قتيبة، هالك، متروك الحديث، واهي الحديث: ٦٨، ١٤٠
- حسين بن عبد الله بن ضَميرة، ليس بشيء، ليس بثقة: ٧٧
- خالد بن أبي كريمة، مجهولٌ: ٥٧، ٧٥
- الخليل بن مرة، منكر الحديث: ١١٤
- زهير بن محمد التميمي العنبري أبو المنذر، محله الصدق وفي حفظه سوء: ١٢١
- زينب بنت كعب، مجهولة الحال: ٨٥
- سليم بن مسلم الخشاب مكي، متروك الحديث: ٧٨
- سليمان بن أبي كريمة، ضعيف الحديث: ١٠٤
- صالح بن حيان القرشي الكوفي، اتفق الأئمة على تجريحه، ولم يوثق: ٢٣
- صالح بن موسى الطلحي، ضعيفٌ، لا يحتجُّ به: ٧٧
- الضحَّاك بن مزاحم، لم يلق ابن عباس رضي الله عنه: ١٠٤
- عبد الأعلى بن عامر الثعلبي، ضعيفٌ، ليس بذلك القوي: ١١٩
- عبد الحميد بن سليمان، ضعيفٌ: ١١٨
- عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، ضعيفٌ: ١٢٢
- عبد الرحيم بن حبيب، كان يضع الحديث على الثقات وضعاً: ١١٦
- عبد الله بن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه مرسلٌ فاحشٌ: ٧٨
- عبد الله بن سفيان الخزاعي، لا يتابع على حديثه: ١٢٤
- عبد الله بن عبد القدوس، وثقه البخاري وابن حبان، وضعفه ابن معين: ١١٢
- عبد الله بن كيسان، منكر الحديث: ١٢٢



- عبد الله بن موهب لم يحتج به أحد: ٦٧
- عبد الملك بن هارون متروك كذاب: ١٤٠
- عطاء لم يسمع من أبي الدرداء رضي الله عنه: ٨٩
- علي بن زيد صدوق: ٦٨
- علي بن عاصم بن صهيب صدوق يخطئ ويصير: ٨٢
- عيسى بن إبراهيم الهاشمي منكر الحديث متروك الحديث: ١٢٣
- غُضَيْف / غُطَيْف بن الحارث بن زُنَيْم السكوني الكندي مختلف في صحبته: ١٢٢
- القاسم بن مُخَيَّمِرَة الهمداني أبو عروة الكوفي ثقة صدوق: ٧١
- كثير بن عبد الله ركن من أركان الكذب: ١٤٠
- محفوظ بن مسور الفهري منكر الحديث: ١١٧
- محمد بن الحارث متروك: ١٠١
- محمد بن صالح العدوي لم أر من ترجمه: ٦٨
- محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني منكر الحديث: ١٠١
- محمد بن عبد المجيد التميمي المفلوح ضعيف منكر الحديث: ١٣٨
- مطرف بن عبد الله الشخير ثقة عابد فاضل: ٩٣
- مطلب بن عبد الله لا يحتج بحديثه وليس له سماع من الصحابة: ٧١
- موسى بن أبي حبيب ضعفه أبو حاتم: ١٢٣
- نعيم بن حماد المروزي يضع الحديث: ١٠٧
- الوضين صدوق سيئ الحفظ ورمي بالقدر: ٥٧
- هشام بن حجير المكي صدوق له أوهام: ٨٨
- يحيى بن آدم له أحاديث منكورة: ٧٧
- يزيد بن أبان الرقاشي متروك منكر الحديث: ١١٧



فهرس الفرق والنحل

١٥٤	-السائبة	٥٩	-الأئمة الأربعة
١٥٢	-الشاعية	١٥٣	-الإسحاقية
٥٦	-غلاة الروافض	١٥٣	-الإمامية
١٥٢	-العلانية	١٥٢	-الأموية
٥٨	-الغراية	١٤٢	-أهل الحديث
١٥٤	-اللاعنة	١٤٢	-أهل الرأي
١٥٤	-المتربصة	٥٩	-الجارودية
٨٤	-المجوس	١٤٢	-الجهمية
١٤٢	-المرجئة	١٥٤	-الرجعية
١٤٢	-المعتزلة	٥٦	-الروافض
١٥٤	-الناسخة	٥٦	-الزنديق
١٥٣	-الناوسية	١٥٣	-الزيدية



فهرس الأماكن واللغة والمصطلح

٧٠	- الشَّيْحِين	٦٥	- الأريكة
٣٦	- الصعب والذلول	٩٦	- الثقة عند الإمامية
٣٩	- الصِّلْفُ	٤٤	- الجامع
٧١	- العنود	٧٠	- الجعرانة
٧٠	- العقول	٦٤	- الجلب والجنب
٥٢	- العلة	٩٠	- الخذف
٦٨	- فِتْرَة	٥١	- الخَرْبَةُ
٧٣	- الفلج	٩٠	- الدَّعْلُ
٥٨	- الكنيسة	١٤٢	- الرَّأْيُ
٧٤	- المتفلجات	٥٨	- الزنار
٦٢	- المتواتر	٧٠	- سُرِّيَ عنه
٨٨	- المخابرة	٨٤	- السَّرْغُ
٨٤	- المِسْطَحُ	٨٩	- السقاية
٧٤	- المستوشمة	٧١	- السَّنَةُ
٧٤	- النَّامِصَة	٥٢	- الشذوذ
٤	- نَضَّرَ اللهُ	٧٢	- الشراج
٧٤	- الوشم	٦٨	- شِرَّةٌ
٩٩	- لآلوا	٦٤	- الشِّغَارُ



فهرس الفوائد العلمية

- أرخ وضع الحديث: ٢٢-٢٥
- استشهاد الخطيب على كتابة الحديث: ٢٦
- أصل المجانبة عن المبتدعين: ٩٠
- إن الروافض شر من اليهود والنصارى: ٥٦
- إن الصحابي الكبير القدر قد يخفى عليه بعض أمره ﷺ ويسمعه من هودونه: ٣٤
- إن العالم المتبحر قد يخفى عليه ما يعلمه من هودونه: ٣٥
- إن لصاحب المنزل إذا سمع الإستئذان أن لا يأذن.....: ٣٤
- أوّل من آمن من الرجال وأول الخلفاء: أبو بكر ﷺ: ٣١
- أوّل من احتاط في قبول الأخبار: أبو بكر ﷺ: ٣٢
- أوّل من أحدث القعود يوم عرفة في المسجد: عبدالعزيز بن مروان: ٤٢
- أوّل من جهّر بقراءة القرآن بمكة: ابن مسعود ﷺ: ٢٧
- أوّل من حيا رسول الله ﷺ بتحية الإسلام: أبو ذر ﷺ: ١٨
- أوّل من دوّن الحديث: محمد بن الشهاب الزهري: ٤٣
- أوّل من رمى بسهم في سبيل الله: سعد بن أبي وقاص ﷺ: ٣٠
- أوّل من صنّف في علم دراية الحديث: الرامهرمزي: ٥٠
- أوّل من فتش بالعراق عن أمر المحدثين وجانب الضعفاء والمتروكين: شعبة: ٤٧
- أوّل من قاتل على فرس في سبيل الله: المقداد بن عمرو ﷺ: ٣٠
- أوّل من لقب بأمر المؤمنين: عمر ﷺ: ١٤
- تثبت عمر بن الخطاب ﷺ في الحديث: ٣٣
- ترك سالم قول جده عمر ﷺ لحديث رسول الله ﷺ: ٩٢
- تفسير الحكمة عند الإمام الشافعي: ٦٥
- تفسير الحكمة عند الإمام الطبري: ٦٥



- تُقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة [الشافعي]: ٩٥
- التفسير والتأويل: ١٠٦
- حجية الخبر الواحد: ٣٣-٣٤
- الحديث الذي روي فيه عرض الحديث على القرآن باطل: ٥٧، ٦٤
- الرافضة هم أكذب طوائف أهل الهواء: ٥٦
- شرط الإمام الشافعي في من يفتي: ١٢٦
- شرط قبول أخبار أهل الأهواء: ٩٥
- عاتبَ ابن عباس رضي الله عنه سمرة رضي الله عنه على ترك إعلام أهل البلد أمر النبي ﷺ بزكاة الفطر: ٩٥
- في حديث جابر دليلٌ على طلب علو الإسناد: ٢٧
- قول ابن الحصار: إنما يرجع في النسخ إلى نقلٍ صريحٍ عن رسول الله ﷺ أو صحابي يقول: آيةٌ كذا نسخت كذا: ١٠٥
- قول الإمام أحمد في قولهم: السنة قاضيةٌ على الكتاب: ٩٢
- قول الإمام البخاري: ما أبالي صليتُ خلف الجهمي والرافضي أم صليتُ خلف اليهود والنصارى: ٥٦
- قول الإمام البخاري: ما استصغرتُ نفسي عند أحدٍ إلا عند علي بن المديني: ٤٠
- قول الإمام الشاطبي في قولهم: السنة قاضيةٌ على الكتاب: ٩٢
- قول الإمام الشافعي في النسخ: ١٠٥
- قول العالم: لا أدري دليلٌ على عظم محله وقوة دينه: ١١٩
- متى يُفتي الرجل؟ ١٠٥
- معنى الحديث: كان إذا تكلم أعادها ثلاثاً: ٢١
- معنى الحديث: لا تكتبوا عني غير القرآن: ٢٥
- نسخُ السنة بالسنة يقع على أربعة أوجه: ١٠١
- نسمع الآثار ممن كان عدلاً في هواه إلا الشيعة [الإمام أبو حنيفة]: ٩٥
- لا يُعرف من الصحابة من تعمّد الكذب على النبي ﷺ: ٢٢



فهرس المآخذ و المراجع

- آداب الشافعي و مناقبه، محمد بن عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي، دارالكتب العلمية بيروت، ١٤٢٤هـ = ٢٠٠٢م.
- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان للأمرعلاء الدين علي بن بلبان الفارسي مؤسسه الرسالة بيروت، ١٤٠٨هـ = ١٩٨٨م.
- الأحكام في أصول الأحكام للإمام سيف الدين أبي الحسن علي بن أحمد الأمدي ترقيم: محمد أحمد الأمد، دار إحياء التراث العربي بيروت، ١٤٢٣هـ = ٢٠٠٢م.
- الإحكام في أصول الأحكام للإمام أبي محمد: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، دارالكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ.
- أحوال الرجال لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني المكتبة الأثرية، سانكله هل، شيخو پوره، بدون تاريخ.
- أخبار أصفهان لأبي نعيم: أحمد بن عبد الله، طبع في مدينة ليدن المحروسة بمطبعة بريل، سنة ١٩٣١م.
- الإستيعاب للحافظ ابن عبد البر، دار إحياء التراث العربي بيروت ١٣٢٨هـ - الأسماء و الصفات لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي دار إحياء التراث العربي بيروت، بدون تاريخ.
- الإصابة في تمييز الصحابة للحافظ ابن حجر العسقلاني، دار إحياء التراث العربي بيروت، ١٣٢٨هـ.
- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري للإمام حمد بن إبراهيم بن الخطاب الخطابي، دارالكتب العصرية، بيروت، بدون تاريخ.
- الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال و النساء لخير الدين الزركلي دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٤م.
- أعلام الموقعين عن رب العالمين للإمام ابن القيم، دارالكتاب العربي، بيروت ١٤٢٥هـ = ٢٠٠٤م.



- أفعال النبي ﷺ للأشقر، دارالكتب العلمية بيروت، بدون تاريخ.
- إقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لشيخ الإسلام أحمد بن عبدالحليم بن عبد السلام بن تيمية، دارالعاصمة العربية السعودية، ١٤١٩هـ = ١٩٩٨م
- إكمال المعلم بفوائد مسلم للإمام الحافظ أبي الفضل عياض بن موسى دارالوفاء، ١٤١٩هـ = ١٩٩٨م.
- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع للإمام الحافظ أبي الفضل عياض بن موسى، دارالكتب الإسلامية بيروت، بدون تاريخ.
- بحوث في تاريخ السنة المُشرَّفة للدكتور أكرم ضياء العمري مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة ١٤١٥هـ = ١٩٩٤م.
- البدء والتاريخ المنسوب لأحمد بن سهل البلخي وهو المطهر بن طاهر المقدسي طبع في شالون ١٩١٦م.
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن التاسع للقاضي العلامة شيخ الإسلام محمد بن علي الشوكاني، مطبعة السعادة القاهرة، ١٣٤٨هـ.
- تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد مرتضى الزبيدي المطبعة الخيرية مصر ١٣٠٦هـ.
- التاريخ ليحيى بن معين، جامعة الملك عبدالعزيز، مكة المكرمة ١٣٩٩هـ = ١٩٧٩م
- تاريخ بغداد للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب، دار الفكر بيروت.
- التاريخ الأوسط للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري دار الصميعي، الرياض، العربية السعودية، ١٤١٨هـ = ١٩٩٨م.
- التاريخ الصغير للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري دار المعرفة بيروت، ١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م.
- التاريخ الكبير للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري دار الباز للنشر والتوزيع مكة المكرمة، بدون تاريخ.
- التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهاكينة للإمام أبي المظفر الإسفرائيني، عالم الكتب، بيروت، بدون تاريخ.
- تبييض الصحيفة في مناقب الإمام أبي حنيفة للإمام جلال الدين السيوطي، دار الأرقم بيروت، بدون تاريخ.



- تذكرة الحفاظ للإمام أبي عبد الله شمس الدين الذهبي دار إحياء التراث العربي بيروت، بدون تاريخ.
- التذكرة في الأحاديث المشتهرة = اللآلي المنثورة في الأحاديث المشهورة للإمام محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، المكتب الإسلامي بيروت ١٤١٧هـ = ١٩٩٦م.
- تذكرة الموضوعات للعلامة محمد طاهر بن علي الهندي دار إحياء التراث العربي بيروت، ١٤١٥هـ = ١٩٩٥م
- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، للقاضي أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٨هـ = ١٩٩٨م.
- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف للإمام عبد العظيم المنذري دار إحياء التراث العربي بيروت، ١٣٨٨هـ = ١٩٦٨م.
- تفسير ابن أبي حاتم؛ الحافظ عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي المكتبة العصرية بيروت، ١٤١٩هـ = ١٩٩٩م.
- تفسير الطبري المسمى جامع البيان في تأويل القرآن، للإمام محمد بن جرير الطبري دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٢هـ = ١٩٩٢م
- تقريب التهذيب للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: الأستاذ محمد عوامة، دار اليوسر، المدينة المنورة، ١٤٣٠هـ = ٢٠٠٩م.
- تقييد العلم للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي دار إحياء السنة النبوية، ١٩٧٤م.
- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير للحافظ ابن حجر العسقلاني، دار نشر الكتب الإسلامية لاهور، بدون تاريخ
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد للإمام الحافظ يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٩هـ = ١٩٩٩م.
- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة للإمام أبي الحسن علي بن محمد بن عراق الكناني، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٠١هـ = ١٩٨١م.
- تهذيب الأسماء واللغات للإمام أبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٢٨هـ = ٢٠٠٧م.



- تهذيب تاريخ دمشق الكبير للشيخ عبدالقادر بدران، دار إحياء التراث العربي، بيروت
١٩٨٧هـ = ١٤٠٢م
- تهذيب التهذيب للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني
دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٥هـ = ١٩٩٤م.
- تهذيب السنن للحافظ ابن القيم، على هامش مختصر المنذري
دار الكتب النجدية، الرياض، بدون تاريخ.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف
المجزي، مؤسسة الرسالة بيروت، ١٤١٥هـ = ١٩٩٤م
- تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى
دار إحياء التراث العربي بيروت، ١٤٢١هـ = ٢٠٠١م.
- الثقات للإمام محمد بن حبان بن أبي حاتم التميمي البستي
دار الفكر بيروت، ١٣٩٣هـ = ١٩٧٣م.
- جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله للإمام أبي عمر يوسف بن
عبدالبر القرطبي، تحقيق: أبو الأشبال الزهرى، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤٢٧هـ.
- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم
للإمام زين الدين أبي الفرج عبدالرحمن بن شهاب الدين الشهير بإبن رجب
مؤسسة الرسالة بيروت، ١٤١٢هـ = ١٩٩١م.
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت
الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٧هـ = ١٩٩٦م.
- الجرح والتعديل للإمام أبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس
الرازي، دار الكتب العلمية بيروت، بدون تاريخ.
- جزؤ القراءة خلف الإمام للإمام البخاري، تحقيق: سعيد زغلول
المكتبة التجارية مكة المكرمة، بدون تاريخ.
- الجواهر المضية في طبقات الحنفية للإمام محيى الدين أبي محمد عبدالقادر
القرشي الحنفي، مير محمد كتب خانة كراچی.
- الجواهر الدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر للإمام شمس الدين محمد بن
عبدالرحمن السخاوي، دار ابن حزم بيروت، ١٤١٩هـ = ١٩٩٩م.



- الحديث والمحدثون للأستاذ محمد محمد زهو الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية الرياض، العربية السعودية، ١٤٠٤هـ = ١٩٨٤م.
- جلية الأولياء وطبقات الأصفياء للإمام أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني دار الفكر بيروت، بدون تاريخ.
- خلق أفعال العباد للإمام البخاري، تحقيق: الدكتور عبدالرحمن عميرة دار عكاظ، جدة، بدون تاريخ.
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة للحافظ ابن حجر العسقلاني دار الجيل بيروت، ١٤١٤هـ = ١٩٩٣م.
- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة للإمام أحمد بن الحسين البيهقي المكتبة الأنثوية، لاهور.
- الرحلة في طلب الحديث للخطيب البغدادي تحقيق: نور الدين عتر دار الكتب العلمية بيروت، ١٣٩٥هـ = ١٩٧٥م.
- الرسالة للإمام الشافعي المُطَلَّبِي بتحقيق الأستاذ أحمد محمد شاكر بدون المطبعة، وأرخ الإشاعة.
- الرسالة القشيرية للإمام أبي القاسم عبدالكريم بن هوازن القشيري دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٨هـ = ١٩٩٨م.
- الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم عليه السلام للإمام أبي عبد الله محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية، العربية السعودية ١٤٠٢هـ = ١٩٨٣م.
- زاد المعاد في هدي خير العباد للحافظ ابن القيم، تحقيق الأستاذ شعيب الأرنؤوط مؤسسة الرسالة بيروت، ١٤١٢هـ = ١٩٩٢م.
- السنة للإمام أبي بكر عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني، تحقيق الأستاذ الأستاذ ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي بيروت، ١٤٠٠هـ = ١٩٨٠م.
- السنة = شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للإمام أبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٢٣هـ = ٢٠٠٢م.
- سنن سعيد بن منصور: أبو عثمان بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني، تحقيق: سعد بن عبد الله بن عبدالعزيز آل حميد، دار العصيمي، الرياض، ١٤١٤هـ.

- السنن لابن ماجة: الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني تحقيق: الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر بيروت، بدون تاريخ
- السنن للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الحديث بيروت ١٣٨٨هـ = ١٩٦٩م.
- السنن لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَورَةَ الترمذى، تحقيق: الأستاذ أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية بيروت، بدون تاريخ.
- السنن للدارقطني: علي بن عمر، دار نشر الكتب الإسلامية لاهور، بدون تاريخ.
- السنن للدارمي: الحافظ عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي، تحقيق: فؤاد أحمد زمزلي، دار الريان للتراث القاهرة، ١٤٠٧هـ = ١٩٨٧م.
- السنن للنسائي: الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، تحقيق: الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية حلب، ١٤٠٩هـ = ١٩٨٨م.
- السنن الكبرى للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي نشر السنة ملتان، بدون تاريخ.
- سير أعلام النبلاء للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي مؤسسة الرسالة بيروت، ١٤١٠هـ = ١٩٩٠م.
- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة، للحافظ أبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري، اللالكائي، تحقيق: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٢٣هـ = ٢٠٠٢م.
- شرح السنة للإمام محيي السنة أبي محمد الحسين الفراء البغوي المكتب الإسلامي بيروت ١٤٠٣هـ = ١٩٨٣م.
- شرح سنن النسائي لجلال الدين السيوطي مكتب المطبوعات الإسلامية حلب، ١٤٠٩هـ = ١٩٨٨م.
- شرح صحيح مسلم للإمام محيي الدين أبو بكر يحيى بن شرف النووي مكتبة الغزالي دمشق، بدون تاريخ.
- شرح علل الترمذي للحافظ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي تحقيق: نور الدين عتر، دار الملاح بيروت، ١٣٩٨هـ = ١٩٧٨م.
- شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر للإمام أحمد بن حجر العسقلاني



- مكتبة الغزالي دمشق، بدون تاريخ.
- شرف أصحاب الحديث للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب
البغدادي، تحقيق الدكتور محمد سعيد خطيب أوغلي، دار إحياء السنة النبوية
جامعة أنقرة، ١٩٧١ م.
- الشريعة للإمام أبي بكر محمد بن الحسين الآجري، تحقيق: فريد عبدالعزيز الجندي،
دار الحديث، القاهرة بيروت، ١٤٢٦ هـ = ٢٠٠٥ م.
- الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ للإمام ابن تيمية الحراني أحمد بن
عبد الحلیم الحراني، نشر السنة ملتان، بدون تاريخ.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للإمام إسماعيل بن حماد الجوهري
دار العلم للملايين بيروت، ١٣٩٩ هـ = ١٩٧٧ م.
- الصحيح للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري
دار الفكر بيروت، ١٤١٤ هـ = ١٩٩٤ م.
- الصحيح للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق الأستاذ محمد
فؤاد عبد الباقي، المكتبة الإسلامية استانبول تركيا، بدون تاريخ.
- الضعفاء الصغیر للإمام البخاري، دراسة وتحقيق: عبدالعزيز عز الدين السروان
دار القلم بيروت، ١٤٠٥ هـ = ١٩٨٥ م.
- الضعفاء الكبير للإمام أبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي
دار الكتب العلمية بيروت، بدون تاريخ.
- الضعفاء والمتروكين للدارقطني، دراسة وتحقيق: عبدالعزيز عز الدين السروان
دار القلم بيروت، ١٤٠٥ هـ = ١٩٨٥ م.
- الضعفاء والمتروكين للنسائي، دراسة وتحقيق: عبدالعزيز عز الدين السروان
دار القلم بيروت، ١٤٠٥ هـ = ١٩٨٥ م.
- طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي
دار إحياء الكتب العربية حلب.
- الطبقات الكبرى لابن سعد، دار صادر بيروت، ١٤٠٥ هـ = ١٩٨٥ م.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعلامة بدر الدين أبي محمد: محمود بن
أحمد العيني، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ.



- عون المعبود شرح سنن أبي داود لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ١٣٨٨هـ = ١٩٦٨م.
- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية للإمام أبي الفرج عبدالرحمن بن علي ابن الجوزي التميمي القرشي، دار نشر الكتب الإسلامية لاهور، بدون تاريخ.
- العلم للحافظ أبي خيثمة زهير بن حرب النسائي قديمي كتب خانه كراچي، بدون تاريخ.
- غاية النهاية في طبقات القراء لشمس الدين أبي الخير محمد بن محمد بن الجزري مكتبة الخانجي مصر ١٣٥١هـ = ١٩٣٢م.
- الغريبين في القرآن والحديث للإمام أبي عبيد أحمد بن محمد الهروي المكتبة العصرية بيروت، ١٤١٩هـ = ١٩٩٩م.
- الغنية لطالبي طريق الحق عز وجل، للشيخ عبدالقادر بن موسى بن عبدالله الجيلاني مكتبة أسامة بن زيد، حلب، ١٤١٦هـ = ١٩٩٦م.
- فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار نشر الكتب الإسلامية، لاهور ١٤٠١هـ = ١٩٨١م.
- فتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقي، للإمام شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، المكتبة السلفية المدينة المنورة، ١٣٨٨هـ = ١٩٦٨م.
- فجر الإسلام، للأستاذ أحمد أمين، دار الكتب العلمية بيروت، ٢٠٠٤م = ١٤٢٥هـ.
- الفرق بين الفرق للإمام عبدالقاهر بن طاهر بن محمد البغدادي دار الباز للنشر والتوزيع مكة المكرمة، بدون تاريخ.
- الفقيه والمتفقه للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٠٠هـ = ١٩٨٠م.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير للإمام محمد عبدالرؤوف المناوي، دار الفكر بيروت، بدون تاريخ.
- الكاشف عن حقائق السنن = شرح الطيبي على مشكاة المصابيح للإمام الحسين بن عبدالله بن محمد الطيبي، مكتبة نزار المصطفى مكة المكرمة



- الطبعة الأولى ١٤١٧هـ = ١٩٩٧م.
- الكامل في التاريخ للإمام أبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد ابن الأثير؛ دار صادر بيروت، بدون تاريخ.
- الكامل في ضعفاء الرجال للإمام أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٨هـ = ١٩٩٧م.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون للكاتب مصطفى بن عبد الله الشهير بحاجي خليفة وبكاتب چلبلي، نور محمد كارخانه تجارت كتب كراچي.
- الكفاية في علم الرواية للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي دار الكتب العلمية بيروت، بدون تاريخ.
- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٧هـ = ١٩٩٦م.
- لسان العرب للإمام ابن منظور الإفريقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٨هـ = ١٩٨٨م.
- لسان الميزان للحافظ ابن حجر العسقلاني، دار الفكر بيروت، بدون تاريخ.
- المجروحين من المحدثين للإمام ابن حبان البستي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار الصميعي، الرياض، ١٤٢٠هـ = ٢٠٠٠م.
- مجمع بحار الأنوار للعلامة محمد طاهر بن علي الهندي، دار الكتب الإسلامية بيروت، بدون تاريخ.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي دار الفكر بيروت، ١٤٠٨هـ = ١٩٨٨م.
- مجمل اللغة للشيخ أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا الرازي دار الفكر بيروت، ١٤١٤هـ = ١٩٩٤م.
- مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٢١هـ = ٢٠٠٠م.
- المدخل إلى السنن الكبرى للحافظ أبي بكر البيهقي، تحقيق: الدكتور محمد ضياء الرحمن، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ٢٠٠١م.
- المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم للحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن



- محمد بن حمدويه النيسابوري، تحقيق: إبراهيم بن علي بن محمد آل كليب،
مكتبة العبيكان، الرياض، ١٤٢٣هـ = ٢٠٠٢م.
- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملاّ علي القارئ
المكتبة التجارية مكة المكرمة، بدون تاريخ.
- المستدرك على الصحيحين للحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن
حمدويه النيسابوري، دار الفكر بيروت، ١٣٩٨هـ = ١٩٧٨م.
- المسلك المتقسط في المنسك المتوسط على لباب المناسك
للملاّ علي القارئ، مطبعة الترقّي الماجدية بمكة المحمية، ١٣٢٨هـ.
- مسند أبي يعلى: الإمام أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي
تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٧هـ = ١٩٨٧م.
- مسند الإمام أحمد بن محمد بن حنبل، دار الكتب العلمية بيروت
١٣٩٨هـ = ١٩٧٨م.
- مسند الحميدي: الإمام أبو بكر عبد الله بن الزبير، المكتبة السلفية المدينة المنورة
مسند الشافعي: الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي
دار الكتب العلمية بيروت، ١٣٧٠هـ = ١٩٥١م.
- مسند الشاميين للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني
مؤسسة الرسالة بيروت، ١٤٠٩هـ = ١٩٨٩م.
- مشكاة المصابيح للإمام محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي
تحقيق: سعيد محمد اللحام، دار الفكر بيروت، ١٤١١هـ = ١٩٩١م.
- مشكل الآثار للإمام الحافظ أبي جعفر الطحاوي، دار صادر بيروت، ١٣٣٣هـ.
- مصباح الزجاجية في زوائد ابن ماجة للشهاب أحمد بن أبي بكر البوصيري
دار الكتب الحديثية، عابدين، القاهرة، بدون تاريخ.
- المصباح المنير للإمام أحمد بن محمد بن علي الفيومي، مكتبة لبنان، ١٩٨٧م.
- معالم التنزيل للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي
دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٤هـ = ١٩٩٣م.
- معالم السنن للإمام حمد بن إبراهيم بن الخطاب، الخطابي،
دار الحديث، بيروت، ١٣٨٨هـ = ١٩٦٩م.



- المعجم الأوسط للإمام الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني دارالكتب العلمية بيروت، ١٤٢٠هـ = ١٩٩٩م.
- المعجم الكبير للإمام الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني دارإحياء التراث العربي بيروت، ١٤٠٥هـ = ١٩٨٤م.
- معجم مقاييس اللغة للإمام أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا دارإحياء التراث العربي بيروت، ١٤٢٢هـ = ٢٠٠١م.
- معرفة السنن والآثار للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي دارالكتب العلمية بيروت، ١٤١٢هـ = ١٩٩١م.
- معرفت علوم الحديث للإمام الحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري المكتب التجاري بيروت، ١٩٧٧م.
- المُغني في الضعفاء للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي تحقيق: نورالدين عتر، بدون إسم المطبعة والتاريخ.
- المفردات في غريب القرآن للإمام أبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصبهاني، دارالمعرفة بيروت، بدون تاريخ.
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للإمام الحافظ أبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، دار ابن كثير بيروت، ١٤٢٠هـ = ١٩٩٩م.
- المقتنى في سرد الكنى للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٠٨هـ.
- مقدمة ابن الصلاح للإمام تقي الدين أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ١٣٨٩هـ = ١٩٦٩م.
- الملل والنحل للإمام أبي الفتح عبد الكريم الشهرستاني، على هامش الفصل مكتبة المثنى بغداد، بدون تاريخ.
- مناقب الشافعي للبيهقي، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار التراث القاهرة، بدون تاريخ.
- المنتقى من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والإعتزال للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية، الرياض، ١٤٠٩هـ.
- المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داؤد للإمام محمد محمود خطاب

- السبكي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت.
- موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي دار الكتب العلمية بيروت، بدون تاريخ.
- الموافقات في أصول الشريعة للإمام أبي إسحاق الشاطبي إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي، دار الكتب العلمية بيروت، بدون تاريخ.
- الموضوعات للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي التميمي القرشي، المكتبة السلفية المدينة المنورة، ١٣٨٦هـ = ١٩٦٦م.
- الموطأ للإمام الأئمة مالك بن أنس، تعليق: الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء الكتب العربية مصر، بدون تاريخ.
- الموقظة في علم مصطلح الحديث للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد ابن عثمان الذهبي، مكتب المطبوعات الإسلامية بيروت، ١٤٢٠هـ.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دار المعرفة بيروت، بدون تاريخ.
- نصب الراية لأحاديث الهداية للإمام جمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي، تحقيق الأستاذ محمد عوامة، مؤسسة الريان بيروت، ١٤١٨هـ = ١٩٩٧م.
- النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر العسقلاني الجامعة الإسلامية المدينة المنورة، ١٤٠٤هـ = ١٩٨٤م
- النهاية في غريب الحديث والأثر، للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير الجزري، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٨هـ = ١٩٩٧م.
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، منشورات الرضي، قم، إيران، ١٣٦٤هـ.
- ولاة مصر = الولاة وكتاب القضاة لأبي عمر محمد بن يوسف الكندي مكتبة الآباء اليسوعيين، بيروت، ١٩٠٨م.
- هداية الرواة إلى تخريج أحاديث المصايح والمشكاة، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار ابن القيم، الدمام، العربية السعودية، ١٤٢٢هـ = ٢٠٠١م.
- الهدى الساري مقدمة فتح الباري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني دار نشر الكتب الإسلامية، لاهور، باكستان، ١٤٠١هـ = ١٩٨١م.



المحتويات

٥	مُقدِّمةُ التَّحْقِيقِ
٧	البحث الأول: السيوطي في سطور
٨	البحث الثاني: معنى السنة لغةً وإصطلاحاً
٨	- السنة لغةً
١٠	- السنة إصطلاحاً
١١	البحث الثالث: اتباع النبي ﷺ
١٢	- الإتياع في اللغة
١٣	- الإتياع في الشرع
١٤	- المخالفة ضد الإتياع
١٥	- علاقة الإتياع بالزمان والمكان
١٦	- الأفعال النبوية من حيث الإتياع والتأسي
١٦	[١] الأفعال الجبليَّة
١٧	[٢] الأفعال التي عُلمَ أنها من خصائصه ﷺ
١٨	[٣] الأفعال التعبديَّة
١٨	البحث الرابع: جهود الأئمة في حفظ السنة
١٩	أولاً: حفظ السنة وضبطها في عصر النبي ﷺ والصحابه ﷺ
١٩	[١] ترغيبه ﷺ في حفظ السنة ونقلها
٢٠	[٢] دعاؤه ﷺ لأصحابه بالتفهم والحفظ
٢١	[٣] تكراره ﷺ الحديث حتى يفهم عنه
٢١	[٤] مراجعته ﷺ لمحفوظات بعض أصحابه
٢١	[٥] تحذيره ﷺ الشديد من الكذب عليه
٢٥	[٦] إذنه ﷺ للصحابه ﷺ بكتابة الحديث
٢٦	ثانياً: حرص الصحابة ﷺ على حفظ السنة وضبطها

٢٦	المثال الأول: تناوُبُهُمْ فِي الْجُلُوسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٢٦	المثال الثاني: الرحلة في طلب الحديث
٢٩	ثالثاً: توفي الصحابة رضي الله عنهم في روايتهم عن النبي ﷺ
٣١	رابعاً: تثبت الصحابة رضي الله عنهم في سماع الحديث
٣١	[١] تثبت أبي بكر الصديق رضي الله عنه
٣٢	[٢] تثبت عمر بن الخطاب رضي الله عنه
٣٥	[٣] تثبت عائشة رضي الله عنها
٣٥	[٤] تثبت عبد الله بن عباس رضي الله عنه
٣٦	خامساً: جهود السلف في حفظ السنة وضبطها
٣٦	[١] حفظ السنة
٣٦	أ: غزارة المفظ
٣٦	المثال الأول: حفظ الإمام أحمد
٣٧	المثال الثاني: حفظ الإمام اسحاق بن راهويه
٣٧	المثال الثالث: حفظ الإمام عبدالرحمن بن مهدي
٣٨	المثال الرابع: حفظ الإمام الحميدي
٣٨	ب: قوة المفظ وبقوته
٣٩	المثال الأول: قوة حفظ الإمام الزهري
٣٩	المثال الثاني: قوة حفظ قتادة بن دعامة
٤٠	المثال الثالث: قوة حفظ الإمام أحمد
٤٠	المثال الرابع: قوة حفظ الإمام ابن أبي شيبة
٤١	المثال الخامس: قوة حفظ الإمام البخاري
٤٢	[٢] جمع السنة وتدوينها
٤٢	المرحلة الأولى: جمع السنة في أوائل القرن الأول
٤٣	المرحلة الثانية: تدوين السنة في منتصف القرن الثاني
٤٥	المرحلة الثالثة: تصنيف السنة في القرن الثالث
٤٦	[٣] علم الإسناد



٤٨	[٤] التفتيش في الأسانيد ومنازل الرواة
٤٩	[٥] إرساء قواعد الرواية وأصولها
٥٠	- الشرط الأول: إتصال الإسناد
٥٠	- الشرط الثاني: عدالة الرواة في جميع طبقات السند
٥١	- الشرط الثالث: ضبط الرواة في جميع الطبقات
٥٢	- الشرط الرابع: سلامة الرواية من العلة
٥٢	- الشرط الخامس: سلامة الرواية من الشذوذ
١٥٦-٥٥	مِفْتَاحُ الْحِجَّةِ فِي الْإِحْتِجَاجِ بِالسُّنَّةِ
٥٦	- الباعث على تصنيف الكتاب
٥٦	- رأي الزنادقة وغلاة الرافضة
٥٨	- كلام الإمام الشافعي <small>رحمته الله</small> في السنة
٥٩	- بيان أن الأمة إذا تنازعت في شيء فيرد تنازعتهم إلى كتاب الله وسنة رسوله <small>ﷺ</small>
٦١	- كلام الإمام البيهقي في حجية السنة
٦٣	- الرد على من قال: نأخذ بكتاب الله فقط
٦٤	- بيان المراد بقول الله تعالى: وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ
٦٥	- بيان أن النبي <small>ﷺ</small> ترك فينا أمرين لن نضل ماتمسكنا بهما
٦٧	- من كان جل همه السنة فقد رشد
٦٨	- كلام الإمام الشافعي في أن السنة لها ثلاثة أوجه
٦٩	- قضاء رسول الله <small>ﷺ</small>
٧٠	- بيان أن طاعة الله هي طاعة رسوله <small>ﷺ</small>
٧٢	- تفسير قوله: فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ
٧٣	- ضرب الملائكة مثل النبي <small>ﷺ</small> برجل بنى داراً
٧٤	- بيان بطلان ما يحتج به بعض من يرد الأخبار
٧٥	- بيان ضعف الأحاديث التي يستدل بها الخصم
٨١	- بيان أن السنة شرح القرآن



٨٣	- حال الصحابة في تمسكهم بحديث الرسول ﷺ
٨٤	- كان الصحابة يأخذون بسنة الرسول ﷺ فيما لم يبين في القرآن
٨٨	- إجماع الصحابة ﷺ على قبول خبر من أخذ بحديث
٩٢	- كلام أيوب السخيتاني في سنة الرسول ﷺ
٩٤	- ما كان في زمن الصحابة ﷺ من يكذب
٩٦	- كان أحد السلف يرحل المراحل الكثيرة لأجل الحديث
٩٨	- جواب الشافعي ﷺ لما سئل عن دليل كون الإجماع حجة
١٠٢	- بيان أن القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن
١٠٣	- كلام الإمام أبي حنيفة ﷺ في السنة
١٠٤	- لا يصح أن يفتى العالم إلا إذا كان عالمًا بالأثر
١٠٦	- كلام الإمام عمر بن الخطاب ﷺ في السنة
١٠٩	- كلام الإمام علي ﷺ في الدين
١١٠	- لا يصح أن يُقال بعد ثبوت الخبر الصحيح عن رسول الله ﷺ لِمَ
١١١	- كلام الإمام الشافعي ﷺ في السنة
١١٢	- بيان أن مذاكرة الحديث أفضل من قراءة القرآن
١١٣	- أدب الإمام مالك ﷺ مع حديث رسول الله ﷺ
١١٤	- الأمر بكتابة السنة
١١٨	- بيان أن من كذب على رسول الله ﷺ فليتبوأ مقعده من النار
١١٩	- بيان أن العلم ثلاثة
١٢٢	- سبعة لعنوا على لسان رسول الله ﷺ
١٢٤	- بيان أن أول ذهاب الدين ترك السنة
١٢٧	- تفسير قوله: أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ
١٢٩	- كلام الإمام سعيد بن جبیر ﷺ في السنة
١٣٦-١٣١	جُمْلٌ مُنْتَقَاةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّائِكَايِ
١٣٥	- كلام الإمام أحمد بن حنبل ﷺ في السنة



١٤٤-١٣٧	جُمْلٌ مُنْتَقَاةٌ مِنْ كِتَابِ الْحُجَّةِ لِلنَّصْرِ الْمَقْدِسِيِّ
١٥٠-١٤٥	جُمْلٌ مُنْتَقَاةٌ مِنْ رِسَالَةِ الْقَشِيرِيِّ
	[من كلام الصوفية فى إتباع السنة]
١٥٦-١٥١	الْخَاتِمَةُ
١٥٢	- بيان ما ورد أن هلاك هذه الأمة على يد الزنادقة
١٥٦-١٥٢	- تنقسم فرق الرافضة إلى اثنى عشرة فرقة، وبيانها
٢٠١-١٥٧	الْفَهَارِسُ الْعِلْمِيَّةُ
١٥٩-١٥٨	❁ فهرسُ الآيات
١٦٦-١٦٠	❁ فهرسُ الأحاديث: ١٦٠-١٦٦
١٧٤-١٦٧	❁ فهرسُ الآثار والأقوال: ١٦٧-١٧٤
١٧٧-١٧٥	❁ فهرسُ الأعلام: ١٧٥-١٧٧
١٨٠-١٧٨	❁ فهرسُ الرواة: ١٧٨-١٨٠
١٨١	❁ فهرسُ الفرقِ والنحل: ١٨١
١٨٢	❁ فهرسُ الأماكن واللغة والمصطلح: ١٨٢
١٨٤-١٨٣	❁ فهرسُ الفوائد العلمية: ١٨٣-١٨٤
١٩٦-١٨٥	❁ فهرسُ المآخذ والمراجع: ١٨٥-١٩٦
٢٠١-١٩٧	❁ فهرسُ المحتويات: ١٩٧



رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ.
رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَنْزَلِنَا وَزَرْعِنَا قُرَّةَ
أَعْيُنٍ وَأَجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا.
امين.



هذا الكتاب منشور في

